

الوَحْيُ الإِلَهِي

فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

« دراسة تأصيلية »

تأليف

د. عماد علي عبد السميع حسين

أستاذ الدراسات الإسلامية المشارك بجامعة طيبة

المدينة المنورة

دار المأثور


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

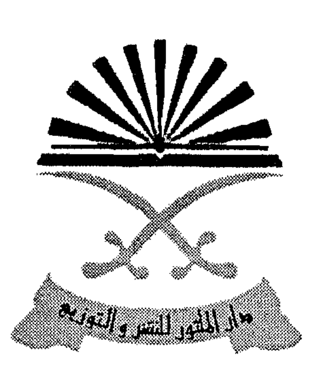
رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الوَحْيُ الإلَهي
في السُّنَّة النَّبويَّة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م



دار المأثور للطباعة وللنشر والتوزيع

المدينة المنورة: أمام البوابة الجنوبية للجامعة الإسلامية - هاتف: ٠١٤٨٤٥٣٨٠٠

الريـــــاض: ص ب : ٢٤٠٦٣٥ - الرمز البريدي ١١٣٢٢ - جوال: ٠٥٥٨٨٣٥٠٥٦

هاتف: ٠١١٤٢٥٣٨٨٣ - فاكس: ٠١١٤٢٧٧٣٧٩

الـقـاهــرة: جـــــوال ٠١١١٢٣٧١٢٨٠ — www.daralmathour.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الوَحْي الإلَهي
في السُّنَّة النَّبويَّة
« دراسة تأصيلية »

تأليف

د. عماد علي عبد السميع حسين
أستاذ الدراسات الإسلامية المشارك بجامعة طيبة
المدينة المنورة

دار المأثور

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المقدّمة

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com





بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمدُ لله الذي أَوْحى إلى عبدهِ ما أوحَى، وشَرعَ لنا مِنَ الدِّين ما وصَّى به نوحًا والذي أوحَى إلى محمد وما وصَّى به إبراهيم وموسى وعيسى، لنقيم الدين كما أراد سبحانه، والصَّلاةُ والسَّلامُ الأتمان الأكملان على الذي لم يكْذب فؤاده، ولم يَزغْ بصرُه، ولم ينطقْ عن الهوى، إنْ هو إلا وحيٌ يوحَى.

■ وبعد:

فإنَّ الوَحْي الإلهيَّ مصدر الهداية للعالمين، وقد اختار الله - تعالى - لحمله خِيرةَ خلقه من الملائكة ومن البشر، وجعلهم أمناء على وحيه، وأمرهم بالتبليغ، واقْتَضَتْ حكمته أن يكون ذلك على مدار تاريخ البشرية، ليقيم الحُجَّةَ على الناس، واختتم هذه السلسلة المباركة من الأمناء على الوَحْي بنبينا محمد ﷺ وقال: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٣ - ١٦٤] فلم يكن بدعًا من الرسل فيما أُوحِي إليه.

■ أهمية الموضوع:

ترجع أهميَّة موضوع البحث إلى أهميَّة الوَحْي كمصدر أعلى للهداية والتشريع، وتفسير ظاهرة الوَحْي بالقرآن الكريم قد استوفت حقها في البيان والتوضيح في كتب علوم القرآن، أما الوَحْي بالسنَّة فهو بحاجة إلى كشف بعض الجوانب والأسرار، والتي تفيد في توثيق السُّنَّة المباركة، وإثبات حجيتها، ودفع المطاعن الموجَّهة إليها.

■ مشكلة البحث:

❏ يمكن صياغة مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

١- ما هو التفسير العلمي لظاهرة الوَحْي؟

٢- وهل السُّنَّة النَّبويَّة من الوَحْي الإلَهي؟ وما أدلَّة ذلك؟

٣- وكيف كان النَّبِيُّ ﷺ يتلقى وحيَ السُّنَّة المطهرةِ؟

٤- وما الهيئات المصاحبة لتلقي وحيَ السُّنَّة؟ وهل هي كالهيئات التي كانت تصاحب تلقيِّ وحيَ القرآن؟

٥- وهل معرفة الأمَّة بكيفيَّات التلقي أفادها في التدقيق في تحمُّل الرواية؟

٦- وما الذي تلقَّاه النبيُّ ﷺ في وحي السُّنَّة؟ هل تلقى لفظًا ومعنى، أم معنى فقط؟

٧- وما كيفية أداء النبي ﷺ لوحي السُّنَّة؟

٨- وهل أدَّى النبي ﷺ اللفظ أم المعنى؟ وما حكم رواية المعنى في وحي السُّنَّة؟.

٩- وهل وحي السُّنَّة توقيفيٌّ أم اجتهاديٌّ؟

١٠- وما مدى صحة القول بتقسيم السُّنَّة إلى تشريعية وغير تشريعية؟

١١- وما مدى صحة القول بأن جمع وحي السُّنَّة قد تأخر إلى بداية القرن الثاني الهجري؟

■ أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الإجابة عن كل تلك الأسئلة، لتجلية ظاهرة الوَحْي الإلهي في السُّنَّة النَّبويَّة، والتأصيل لها تأصيلًا علميًا.

■ منهجية البحث:

❑ اعتمَدَ العملُ في هذا البحث على أربعة مناهج أساسية:

١- المنهج الوصفي: استعملته في توصيف ظاهرة الوَحْي في السنة، من خلال النصوص، لرصد معالم ظاهرة الوَحْي في السنة، وتحديد تصور واضح حول كيفيات التَّلقيِّ والأداء والهيئات المصاحبة لذلك.

٢- المنهج الاستنباطي: استعملته في استنباط الدلالات من الأدلة التي سُقْتُهَا على أن السُّنَّة من الوَحْي الإلهي.

٣- المنهج التحليلي: استعملته في تحليل النصوص لتفسير ظاهرة الوَحْي في السُّنَّة النَّبويَّة، والترجيح بين الأقوال المتعارضة.

٤- منهج التحليل التاريخي: استعملته في تَتَبُّع مراحل جمع السنة، وتحليل الأطوار التي مرَّت بها.

■ الدراسات السابقة:

لا أعلمُ - في حدود ما وقفت عليه - أحدًا تناول الوَحْي الإلهيَّ في السُّنَّة النَّبويَّة بالدراسة تأصيلًا له، كل ما هنالك مادةٌ متناثرةٌ في أبواب السُّنَّة المباركة مع تعليقات للشرَّاح عليها، وبعض الباحثين المعاصرين تناول بعض مباحث الموضوع في معرض رد الشبهات المثارة حول السنة، ولم يكن القصد التأصيل لوحي السنة، وقد أفدت من ذلك كله في دراستي.

■ **خِطَّةُ البحث:**

❑ وقد قسَّمت البحث إلى مقدِّمةٍ وستة مباحث وخاتمة:

المـــقـــدمـــة : فيها فكرة الموضوع ومنهج البحث وأهدافه وخطته.

المبحث الأوَّل: تعريفُ الوَحْي لغةً واصطلاحًا.

المبحث الثاني: إثباتُ أنَّ السُّنَّة من الوَحْي الإلهي.

المبحث الثالث: كيفية تلقِّي النبي ﷺ لوحي السُّنَّة المطهرة.

المبحث الرابع: كيفية أداء النبي ﷺ لوحي السنة.

المبحث الخامس: وحيُ السُّنَّة بين التوقيفِ والاجتهادِ.

المبحثُ السادسُ: جمعُ السُّنَّة النَّبويَّة.

الخـــــاتمة : سجَّلت فيها النتائجَ والتوصيات التي تم التوصل إليها من هذه الدراسة.

✍ **كتبه**

د. عماد علي عبد السميع حسين

❑ ❑ ❑

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الأول

تعريف الوَحْيِ لغةً واصطلاحًا

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الأول

تعريف الوَحْيِ لغةً واصطلاحًا

■ أولاً: الوَحْي في اللغة:

قال ابن منظور: «الوَحْي: الإشارةُ، والكتابةُ، والرسالةُ، والإلهامُ، والكلامُ الخفيُ، وكل ما ألقيتهُ إلى غيرك، يقال: وَحَيْتُ إليه الكلام وأوحيتُ.. والوحيُ يطلق على المكتوب والكتاب..»[١].

وقد ورد استعمال الوَحْي بهذه المعاني في القرآن الكريم، فالوحي بمعنى الإشارة، منه قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُواْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مَريَم: ١١]، ومن الوَحْي بمعنى الإلهام قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القَصص: ٧]، ومن الوَحْي بمعنى الرسالة قوله تعالى ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ﴾ [النّسَاء: ١٦٣]، ومن الوَحْي بمعنى الكلام الخفي قوله تعالى: ﴿يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعَام: ١١٢] أي: يُسرُّ بعضهم إلى بعض، وقيل سُمِّي الوَحْي الإلهيُ وحيًا لأن المَلَكَ أسرّه عن الخلق، وخَصَّ به النبي ﷺ المبعوث إليه[٢].

وذَكَرَ صاحبُ المصباح المنير المعاني اللُّغوية للوحي، ثم قال: «.. غَلَبَ استعمال الوَحْي فيما يُلقى إلَى الأنبياء من عند الله تعالى، ولغة القرآن الفاشية أوحى بالألف، والوحا: السرعة، يُمَد ويُقْصر..»[٣].

---

(١) لسان العرب: جمال الدين ابن منظور، (١٥/ ٢٤٠). (مادة وحي)، وانظر مقاييس اللغة: أحمد بن فارس ص (١٠٤٦).

(٢) انظر: لسان العرب، (١٥/ ٢٤١)، وكتاب العين: للخليل بن أحمد ص(١٠٣٨).

(٣) المصباح المنير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرى ص(٣٨٧). (مادة وحي).

وقال الحافظ ابن حجر: «الوَحْي لغةً: الإعلام في خفاء، والوحيُ أيضًا: الكتابةُ والمكتوبُ والبَعْثُ والإلهام والأمر والإيماء والإشارة والتصويت شيئًا بعد شيءٍ، وقيل: أصْلُه التفهيمُ.. وكل ما دلَّلت به من كلام أو كتابة أو رسالة أو إشارة فهو وحي»[(١)].

■ ثانيًا: الوَحْي في الاصطلاح:

قال الحافظ ابن حجر: «الوَحْي شرعًا: الإعلام بالشّرع»[(٢)]، وقال الحافظ البدر العيني: «الوَحْي في اصطلاح الشريعة: هو كلامُ الله المنزَّل على نبي من أنبيائه»[(٣)].

وكذلك قال القسطلاني: «الوَحْي في اصطلاح الشرع: إعلام الله تعالى أنبياءه الشيء، إما بكتاب أو برسالة ملك، أو منام، أو إلهام.. وقد يطلق على الموحَى كالقرآن والسنَّة من إطلاق المصدر على المفعول، قال تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النّجم: ٤]»[(٤)].

وقال الزرقاني: «الوَحْي معناه في لسان الشرع: أنْ يُعلِمَ اللهُ – تعالى – من اصطفاه من عباده؛ كل ما أراد إطِّلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم، ولكن بطريقةٍ سريةٍ خفيةٍ، غير مُعْتَادةٍ للبشرِ»[(٥)].

وعرَّفه الشيخ/ رشيد رضا فقال: «الوَحْي: عِرْفَانٌ يجده المرءُ في نفسه، مع اليقين بأنَّهُ من قِبل الله – تعالى – بواسطة أو بغير واسطة، والأوَّلُ بصوتٍ يسمعه، أو بدون صوت»[(٦)].

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن على بن حجر العسقلاني (١ / ١٥).
(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن على بن حجر العسقلاني (١ / ١٥).
(٣) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني (١/ ٣٧).
(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأبي العباس شهاب الدين أحمد القسطلاني (١/ ٨٣)، وانظر: تحفة الباري شرح صحيح البخاري: زكريا بن محمد الأنصاري، (١/ ٦).
(٥) مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبدالعظيم الزرقاني (١ / ٧٩).
(٦) الوحي المحمدي: محمد رشيد رضا ص(٣٤)، وانظر: مدخل إلى القرآن والحديث: د. عدنان زرزور ص(٧٤).

وذكر الدكتور/ يوسف خُلِيفْ المعاني اللُّغوية للوحي، ثم قال: «أما الوَحْي الخاص بالأنبياء والرسل الذين يصطفيهم الله لرسالاته: فقد اتفق العلماء على أن معناه: الإعلام الخفي بأمور الرسالة الإلهية التي يُكلَّفونَ بها»(١).

وقال الدكتور/ سليمان معرفي: «الوَحْي: هو إعلامُ اللهِ تعالى مَنْ اصطفاه من عِباده؛ كل ما أراد إطلاعه عليه بطريقةٍ سريةٍ خفيةٍ، غير مُعْتَادةٍ»(٢).

وحاول بعضُ الباحثين أنْ يدفعَ عن معنى الوَحْي أنْ يكون للمُوحَىَ إليه دخل فيه، فقال: «الوَحْي الشرعيُ: يُطْلَقُ على ما يتلقاه النبي من خارج نفسه، نازلًا عليه من السماء،.. سواء بواسطة مَلَكُ الوَحْي المرسل من الله - تعالى - أو بالتَّكليم من وراء حجاب، أو بالنفْث في الرُّوع -أي: إلقاء المعنى في القلب»(٣).

ويلاحظ في هذه الأقوال عِدّة أمور:

الأول: أنَّهُ رُوعِي في معنى الوَحْي معنيان مهمان وهما: الخفاءُ والسرعة.

الثاني: أنَّ المُوحَىَ به هو الشِّرع وألوان الهداية والعلم.

الثالث: أنَّ الوَحْي بهذا المعنى يشملُ القرآن الكريم والسنَّة معًا.

❒ ❒ ❒

(١) دراسات في القرآن والحديث: د. يوسف خليف ص(٢٣).

(٢) في علوم القرآن: د. سليمان معرفي ص(٢٩).

(٣) الواضح في علوم القرآن: د. مصطفى ديب البغا، ومحي الدين ديب ص(١٧)، (١٨)، وانظر: مباحث في علوم القرآن: د. القصبي محمود زلط ص(٣٠).

المبحث الثاني

إثبات أنَّ السُّنَّة مِنَ الوَحْي الإلهَي

المبحث الثاني

إثبات أنَّ السُّنَّة مِنَ الوَحْي الإلهي

لقد تضافرت الأدلَّة على أنَّ السُّنَّة النَّبويَّة مِنَ الوَحْي الإلهي، وفي هذا المبحث سَأُورِدُ أهمَّ تلك الأدلَّة، مع بيان وجه الاستدلال فيها.

■ أولاً: أدلّة القرآن على أنّ السنّة مِنَ الوَحْي:

لقد ورد في مواضع عديدة من كتاب الله ﷻ ما يدلُّ على أنَّ السُّنَّة من الوَحْي الإلهي إلى النبي ﷺ وبسياقاتٍ مختلفةٍ ومِنْ ذلك:

١- جاء في وصف النبي ﷺ أنه يُعلِّم الناسَ، الكِتابَ والحِكمةَ، تارةً في ذكر دعوةِ النَبيَّيْن الكريمَيْن إبراهيم وإسماعيل حين قالا - كما أخبر اللهُ سُبحانه: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩].

٢- وجاء في معرض الامتنان على المؤمنين ببعثةِ النبي ﷺ أنَّهُ يُعلِّمَهُم الكِتابَ والحِكمةَ - أيضًا - قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عِمرَان: ١٦٤]، وقال أيضًا: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٥١].

٣- وفي أولِ سورةِ الجمعة أخبر الله - تعالى - عن تسبيح الكون له، ثم قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجُمُعَة: ٢].

٤- وفي سورةِ الأحزابِ تذكيرٌ خاصٌ لأمهاتِ المؤمنين بالوحي الذي يُتْلَى في بيوتهنَّ، قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

وقد ذهب جمهورُ أهلِ العلمِ مِنَ المفسِّرين والأُصُوليين - وغيرِهم - إلى أَنَّ الحكمَةَ التي عُطِفَتْ علَى الكتابِ في تلك السياقاتِ شيءٌ آخرٌ غير القرآن، وهي ما أَطْلَعَهُ اللهُ عليه من أسرار دينه وأحكام شريعته، ويُعبِّرُ العلماءُ عنها بالسنَّةِ؛ فقد روى ابن أبي حاتم بسنده إلى الحسن البصري أنَّهُ قال في قوله تعالى: ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾: «الحكمةُ: حكمة السنةِ»، ورَوِىَ عن أبي مالك ومقاتل بن حيان وقتادة ويحيى بن أبي كثير نحو ذلك[1].

وقال الشافعيُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فذكرَ اللهُ الكتابَ وهو القرآن، وذكر الحكمَة، فسمعتُ مَنْ أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمةُ سُنَّةُ رسولِ الله، وهذا يُشْبِهُ ما قال والله أَعْلَم، لأَنَّ القرآنَ ذِكرٌ وأتبعته الحكمة، وذِكْرُ اللهِ مَنَّه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة فلم يجز - والله أعلم - أنْ يُقَال الحِكمةٌ هنا إلَّا سُنَّةَ رسولِ الله، وذلك أنَّهَا مقرونةٌ مع الكتاب، وأنَّ الله افترض طاعة رسوله، وحتم على الناس إِتِّبَاع أمرِه، فلا يجوز أَنْ يُقَال لقولِ فُرِضَ إلا لكتابِ اللهِ وسنَّةِ رسوله، لما وصفناه من أنَّ اللهَ جعل الإيمانَ برسوله مقرونًا بالإيمان به»[2].

وقال الفخر الرازي: «قال الشافعي: الحكمةُ سُنَّةُ رسولِ الله ﷺ وهو قول قَتَادَة، وقال أصحاب الشافعي رضي الله عنه والدليلُ عليه أَنَّهُ تعالى ذَكَرَ تِلاوةَ الكِتَاب أَوَّلًا وتعليمه ثانيًا، ثُمَّ عَطَفَ عليه الحِكمَةَ، فوجب أنْ يكون المراد من الحكمةِ شيئًا خارجًا عن الكتابِ، وليس ذلك إلا سنة الرسول عليه السلام»[3].

(١) تفسير القرآن العظيم: عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (١ / ٢١١).
(٢) الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي المطلبي ص(٧٨).
(٣) مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر الرازي (٢ / ٧٤).

وقال الطبري: «عن قَتَادَة قال: الحكمةُ أي السُّنَّة.. والصواب من القول عندنا في الحكمة أنَّها: العلم بأحكام الله التي لا يُدرك علمها إلا ببيان الرسول ﷺ»(١).

وقال القرطبي: «الحكمةُ: السُّنَّة وبيان الشرائع، وقيل: الحكم والقضاء خاصة، والمعنى مُتَقَارِب، ونَسَبَ التعليم إلى النبي ﷺ من حيث هو يُعطي الأمور التي ينظر فيها، ويعلم طريق النظر بما يلقيه الله إليه من وحيه»(٢).

وقال ابن كثير: «الحكمةُ: يعني السُّنَّة، قاله الحسن وقتادة ومقاتل ابن حيان وأبو مالك وغيرهم»(٣). وقال القاسمي: «الحكمةُ: هي السُّنَّة، فسرها بها كثيرون»(٤).

٥- ومن أدلَّة القرآن على أنَّ السُّنَّة من الوَحْي: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]؛ «أي ما يصدر نطقه عن الهوى، لا بالقرآن ولا بغيره، فـ «عن» على بابها، ومثل النُّطق الفعل، وقال أبو عبيدة إنَّ «عن» بمعنى الباء، أي بالهوى، وقال قتادة: أي ما يَنْطق بالقرآن عن هواه، ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾: أي ما هذا الذي ينطقُ به من القرآن وكل أحواله وأقواله وأفعاله إلا وحي من الله يُوحيه إليه، ويُوحى صفة لوحي، تفيد الاستمرار التجددي وتفيد نفي المجاز، أي هو وحي حقيقة لا لمجرد التسمية،.. والآية دليل على كون السُّنَّة المطهرة وحيًا يوحى»(٥).

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير الطبري (٢ / ٥٧٦)، (٥٧٧).
(٢) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي (١ / ١٠١)، وانظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي (١/ ٢١٢).
(٣) تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٢ / ٩٧).
(٤) محاسن التأويل: محمد جمال الدين القاسمي (١ / ٤٤٣).
(٥) فتح البيان في مقاصد القرآن / صديق حسن خان (٩/ ١٥٩).

وقال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ في معرض الاستدلال بهذه الآية: «فصحَّ لنا بذلك أن الوَحْي ينقسم من الله عَزَّ وَجَلَّ إلى رسوله ﷺ على قسمين..» ثم ذكر القرآن والسنة(١).

وقال الآلوسي في معنى هذه الآية: «أي ما الذي ينطق به من ذلك أو القرآن.. إلا وحي من الله عَزَّ وَجَلَّ يوحيه سبحانه إليه.. وقيل المراد: ما يَصْدُرُ نُطْقُه عليه الصلاة والسلام مطلقًا عن هوى، وهو عائد لما ينطق به مطلقًا أيضًا.. ولا يبعد عندي أنْ يحمل قوله تعالى ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ على العموم»(٢). وقال الطاهر ابن عاشور نحو هذا المعنى(٣).

وقال صاحب التفسير الشامل: «ويُسْتَفَادُ مِنْ الآية أنَّ السُّنَّة من جملة الوَحْي الذي أوحى الله به إلى رسوله ﷺ فهي وحيٌ مِنَ الوَحْي، وذلك من حيث المضمون والمعنى، أمَّا النَّظْمُ والمبْنَى فهو من كلام الرسول ﷺ لذلك فإن سنة الرسول ﷺ على اختلاف أنواعها يجب العمل بها والتزام أحكامها كالقرآن»(٤).

٦- وجاء في عِدَّةِ مَواضِع من القرآن الكريم أمرُ اللهِ بطاعةِ نَبيِّه واتِّباع أمره، والتحذير مِنْ عِصيَانِه ومُخالفةِ أَمرِه، ومِن ذلِكَ قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عِمرَان: ١٣٢]، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النِّسَاء: ٥٩]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النُّور: ٥٤]

وقوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعرَاف: ١٥٨]، وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّور: ٦٣].. وغير ذلك.

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد على بن حزم (١ / ١٠٨).

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود شكري الألوسي (١٥/ ٧٢).

(٣) انظر: تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور (١٣/ ٩٤).

(٤) التفسير الشامل للقرآن الكريم: د. أمير عبدالعزيز (٦ / ٣٢٢٤).

وما كان الله تعالى ليأمُرَ بطاعتِهِ وإتباع أمرِه؛ ويُحَذِّرَ مِن عِصيانِه ومُخالفةِ أمرِه، إلا وأوامره ونواهيه من الوَحْيِ الذي أَوْحَى به إليه ﷺ.

قال الآمديُّ في الإحكام -وهو يحتج ببعض هذه الآيات على أنَّ أفعال النبي ﷺ من السُّنَّة وأنَّها حُجَّة: «. . أمر بمتابعته، ومتابعته امتِثَالِ القولِ والإتيانِ بِمِثلِ فِعلِه، والأمر ظاهر في الوجوب. . وحذَّرَ مِن مُخَالفَةِ أمرِه، والتحذير دليل الوجوب. . وذلك يدل على أن فعله تشريع وواجب الإتِّبَاع، وإلا لما كان تزويجه مُزِيلًا عن المؤمنين الحرج في أزواج أدعيائهم كما في قصة زواجه بزينب بعد أن طلقها زيد بن حارثة»(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ مُعلِّقًا على قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ «فَأَمَرَ الله تَعَالَى بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَأَعَادَ الْفِعْلَ إعْلَامًا بِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ تَجِبُ اسْتِقْلَالًا مِنْ غَيْرِ عَرْضِ مَا أَمَرَ بِهِ عَلَى الْكِتَابِ، بَلْ إذَا أَمَرَ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ مُطْلَقًا، سَوَاءٌ كَانَ مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْكِتَابِ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَإِنَّهُ أُوتِيَ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»(٢).

٧- بل قد أفرد الله ﷻ الأمر بطاعة رسوله ﷺ في مواضع، منها: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النّور: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحَشر: ٧]. . . ويبقى بعد ذلك ما يجل عن الحصر من المواضع التي ورد فيها في القرآن الكريم تعليق الإيمان على طاعته، ومدح من يطيعونه، وذم من يشاققونه ﷺ وبيان أَنَّ مُهِمَّته بيان الكتاب وتوضيح مجمله، . . وهذا كله يفيد أن السُّنَّة المأثورة عنه في كل هذا وحيٌ من الله تعالى إليه.

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي (١ / ١٤٠) بتصرف.
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب (ابن قيم الجوزية)، (١/ ٤٧).

■ ثانيًا: أدلة السُّنَّة النَّبويّة على أن السُّنّة من الوَحْي:

لقد تَنَبَّأَ النبي ﷺ بأنه سيأتي من يُنْكِرُ كونَ السُّنَّة مِنَ الوَحْي، لذلك جعل يؤكِّد مكانَةَ السُّنَّة، وأنها من الوَحْي، وليست من الهوى، وأن أحكامها كأحكام القرآن الكريم؛ فقد روى أبو داود والترمذي وابن ماجه جميعًا بالسند إلى أبي رافع ﷺ أن النبي ﷺ قال: **((لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا على أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ أَمْرُ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أو نَهَيْتُ عنه، فيقول: لَا أَدْرِي، ما وَجَدْنَا في كِتَابِ الله اتَّبَعْنَاهُ))**[1].

وعند أبي داود بسنده إلى المقدام بن مَعْدِ يَكْرِب عن رسول الله ﷺ قال: **((ألا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ معه، لا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ على أَرِيكَتِهِ، يقول: عَلَيْكُمْ بهذا الْقُرْآنِ فما وَجَدْتُمْ فيه من حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وما وَجَدْتُمْ فيه من حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ. . .))**[2].

وروى ابن ماجه بسنده إلى المقدام -أيضًا- أن رسول الله ﷺ قال: **((يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا على أَرِيكَتِهِ، يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ من حَدِيثِي، فيقول: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ الله ﷻ، فما وَجَدْنَا فيه من حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وما وَجَدْنَا فيه من حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَّا وَإِنَّ ما حَرَّمَ رسول الله ﷺ مِثْلُ ما حَرَّمَ الله))**[3].

---

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب في لزوم السنة ص(٦٩٩).برقم (٤٦٠٥)، ورواه الترمذي في سننه: كتاب العلم، باب ما نهي أن يقال عند حديث النبي ﷺ ص (٧٥٢). برقم (٢٦٦٣). وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في سننه: المقدمة، باب في تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ص(٨). برقم (٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣ / ١١٨)، وفي صحيح سنن الترمذي (٣ /٦)، وفي صحيح سنن ابن ماجه (١ / ٢١).

(٢) رواه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة ص(٦٩٩).برقم (٤٦٠٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ١١٧).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ص(٨).برقم (١٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١ / ٢١)، ورواه الترمذي في سننه: كتاب العلم، باب ما نهي أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ ص(٧٥٣). برقم (٢٦٦٩). وقال: (حسن غريب من هذا الوجه). وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣ / ٦٤).

وقد علق الشُّرَّاح على هذه الأحاديث بتعليقات تدل على أنهم فهموا منها الدلالة على أن السُّنَّة من الوَحْي: قال أبو سليمان الخطابي: «فإنه -أي النبي ﷺ- يُحَذِّر بذلك مخالفة السنن التي سنَّها رسول الله ﷺ مِمَا ليس له في القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد ضُمِّنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا»[(١)].

وقال الطيبي: «في تكرير كلمة التنبيه، تَوْبِيخ وَتَقْرِير نشأ مِنْ غَضبٍ عظيم على مَنْ تركَ السُّنَّة والعمل بالحديث، استغناء بالكتاب، فكيف بِمَنْ رَجَّحَ الرَّأيَ على الحديثِ»[(٢)].

وقال السهارنفوري: «قوله: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه: أي ومثل الكتاب معه، وهو الحديث، لأنَّه الوَحْي غير المتلو، والمماثلة في وجوب العمل والاعتقاد بهما، لأن الحديث إذا سَمِعَ مِنْ رسول الله ﷺ فهو قَطْعِي مثل القرآن»[(٣)].

وقال في عون المعبود: «أُوتِيت الْكِتَاب: أَيْ الْقُرْآن، وَمِثْله مَعَهُ، أَيْ الوَحْي الْبَاطِن غَيْر الْمَتْلُوّ، أَوْ تَأْوِيل الوَحْي الظَّاهِر وَبَيَانه بِتَعْمِيم وَتَخْصِيص وَزِيَادَة وَنَقْص، أَوْ أَحْكَامًا وَمَوَاعِظ وَأَمْثَالًا تُمَاثِل الْقُرْآن فِي وُجُوب الْعَمَل، أَوْ فِي الْمِقْدَار قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا الْحَدِيث يَحْتَمِل وَجْهَيْنِ أَحَدهمَا أَنَّهُ أُوتِيَ مِنْ الوَحْي الْبَاطِن غَيْر الْمَتْلُوّ مِثْل مَا أُوتِيَ مِنْ الظَّاهِر الْمَتْلُوّ، وَالثَّانِي أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ أُوتِيَ الْكِتَاب وَحْيًا يُتْلَى، وَأُوتِيَ مِثْله مِنْ الْبَيَان أَيْ أُذِنَ لَهُ أَنْ يُبَيِّن مَا فِي الْكِتَاب فَيَعُمّ وَيَخُصّ وَأَنْ يَزِيد عَلَيْهِ فَيُشَرِّع مَا لَيْسَ فِي الْكِتَاب لَهُ ذِكْر فَيَكُون ذَلِكَ فِي وُجُوب الْحُكْم وَلُزُوم الْعَمَل بِهِ كَالظَّاهِرِ الْمَتْلُوّ مِنْ الْقُرْآن»[(٤)].

---

(١) معالم السنن شرح سنن أبي داود: للخطابي، (٤ / ٢٩٨).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: للملا علي القاري (١ / ٤٠١).

(٣) بذل المجهود في حل سنن أبي داود: خليل أحمد السهارنفوري (٩ / ١٢٦).

(٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود: شمس الحق العظيم آبادي، (١٢ / ٢٧٧)، وانظر: معالم السنن: للخطابي (٤/ ٢٧٦).

وقال الخطابي أيضًا: «في الحديث دليل على أن لا حاجة بالحديث أن يُعْرضَ على الكتاب، وأنَّهُ مَهْمَا ثبت عن رسول الله ﷺ شيءٌ كان حُجَّةً بنفسه، فأمَّا مَا رواه بعضُهُم أنَّهُ قال: إذا جاءَكُم الحديث فاعْرِضوه على كتابِ الله فإنْ وافقه فخذوه؛ فإنه حديثٌ باطلٌ لا أصل له، وقد حكى زكريا الساجي عن يحيى بن معين أنَّهُ قال: هذا حديثٌ وَضَعته الزنادقة»(١).

وقال المباركفوري: «وَهَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ مِنْ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ وَعَلَامَةٌ مِنْ عَلَامَاتِهَا فَقَدْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ فَإِنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ مِنَ الفِنْجَاب مِنْ إِقْلِيم الْهِنْدِ وَسَمَّى نَفْسَهُ بِأَهْلِ الْقُرْآنِ وَشَتَّانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الْقُرْآنِ بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْإِلْحَادِ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ الصَّالِحِينَ فَأَضَلَّهُ الشَّيْطَانُ وَأَغْوَاهُ وَأَبْعَدَهُ عَنْ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيم فَتَفَوَّهَ بِمَا لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَهْلُ الْإِسْلَام فَأَطَالَ لِسَانَهُ فِي رَدِّ الْأَحَادِيثِ النَّبويَّة بِأَسْرِهَا رَدًّا بَلِيغًا، وَقَالَ هَذِهِ كُلُّهَا مَكْذُوبَةٌ وَمُفْتَرَيَاتٌ عَلَى الله تَعَالَى وَإِنَّمَا يَجِبُ الْعَمَلُ عَلَى الْقُرْآنِ الْعَظِيم فَقَطْ دُونَ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً مُتَوَاتِرَةً وَمَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ الْقُرْآنِ فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَالِهِ الْكُفْرِيَّةِ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ الْجُهَّالِ، وَجَعَلُوهُ إِمَامًا وَقَدْ أَفْتَى عُلَمَاءُ الْعَصْرِ بِكُفْرِهِ وَإِلْحَادِهِ وَخَرَّجُوهُ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ وَالْأَمْرُ كَمَا قَالُوا»(٢).

ومِنْ أدلَّةِ السُّنَّة على أنَّ السُّنَّة مِنَ الوَحْي، ما رواه أبو داود بسنده إلى العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: صَلَّى بنا رَسُول الله ﷺ ذات يوم، ثُمَّ أقبل علينا فوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ منها الْأعيُن، وَوَجِلَتْ منها الْقُلُوبُ - فقال رَجلٌ يا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فقال: ((**اتقوا اللَّه، وعَليكمْ بَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ**

(١) معالم السنن: للخطابي، (٤ / ١٨٦).

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (٧/ ٤٦٠)، (٤٦١). وانظر: عون المعبود (١٢ / ٢٧٩).

وان عَبْدًا حَبَشِيًّا، وإنه من يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسَنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمهدين الرَّاشِدِينَ، تمسكوا بها، وعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ))(١).

«والعضُّ كِنايةٌ عَن شدة ملازمة السُّنَّة والتمسك بها، فإن من أراد أن يأخذ شيئًا أخذًا شديدًا يأخذه بأسنانه..»(٢)، ولا يأمر النبي ﷺ بهذا الأخذ الشديد إلا ليُؤَكِّد لنا أنَّ السُّنَّة من وحي الله ﷻ الذي يأمر أنبياءه بأخذ ما يُوحيه إليهم بقوة ومن غير تفريط، قال ليحيى عليه السلام: ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، وقال لموسى عليه السلام في وحي التوراة: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ﴾ [الأعراف: ١٤٥].

وفي حَجَّة الوداع يجمع النبي ﷺ بين الكتاب والسنَّة في وصية وجهها للأمة - أيضًا - أنْ يتمسكوا بهما، فقال: .. تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمَسَّكْتُم بهما، كتاب الله وسنَّة نبيه.

قال أبو الوليد الباجي: «يُرِيدُ - وَالله أَعْلَمُ - مَا سَنَّهُ وَشَرَّعَهُ، وَأَنْبَأَنا عَنْ تَحْلِيلِهِ وَتَحْرِيمِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سُنَنِهِ، وَهَذَا فِيمَا كَانَ فِيهِ كِتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ كِتَابٌ وَلَا سُنَّةٌ فَمَرْدُودٌ إِلَيْهِمَا وَمُعْتَبَرٌ بِهِمَا»(٣).

وقال الزرقاني: «فإنهما الأصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى إلا منهما، والعصمة والنجاة لمن مسك بهما واعتصم بحبلهما.. فوجوب الرجوع إليهما معلوم من الدين بالضرورة..»(٤).

---

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب في لزوم السنة ص(٦٩٩). برقم (٤٦٠٧)، ورواه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنَّة واجتناب البدع ص(٧٥٥). برقم (٢٦٧٦). وقال: (حسن صحيح)، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة، باب ما أمر به من اتباع السنة ص(٢٩). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ١١٩)، وفي صحيح سنن الترمذي (٣/ ٦٩).

(٢) تحفة الأحوذي: للمباركفوري (٧ / ٤٧٦).

(٣) المنتقى شرح موطأ مالك: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (١٠ / ١٥٤).

(٤) شرح الزرقاني على الموطأ، محمد عبدالباقي الزرقاني (٤ / ٣٨٧).

وروى الترمذي بسنده إلى ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((نَضَّرَ الله امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ))[١].

قال الشافعي رحمه الله: «فَلَمَّا ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته، وحفظها، وأدائها امرأ يؤديها، والامرؤ واحد، دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدَّي عنه حلال، وحرام يجتنب وحدّ يقام، ومال يُؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا»[٢].

وقد روى الشافعي في الرسالة والحاكم في المستدرك قوله ﷺ: ((إِنَّ الرَوح الأَمِين قَدْ أَلْقَى فِي رُوعِي أَنْهُ لَنْ تُموت نَفْس حَتَّى تَسْتُوفِي فِي رِزقْها فَأَجْمِلْوا الطَّلَب))[٣] وفي رواية: ((إِنَّ رَوْح القُدس نَفَثَ فِي رَوْعِي. .))[٤] وفي أخرى: هذا رسول رب العالمين جبريل عليه السلام ((نَفَثَ فِي رَوْعِي. .))[٥] قال الشافعي: «فكان مما ألقى في رَوْعِه سنته، وهي الحكمة التي ذكر الله»[٦].

هذه بعض الأدلة من السُّنَّة على كونها من الوَحْي الإلهي، ومن استقصى وقف على أكثر من ذلك، وفيما ذكرته من الأحاديث وتعليقات العلماء عليها كفاية.

---

(١) رواه الترمذي في سننه: كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ص (٧٥١). برقم (٢٦٥٩)، وقال: (حديث صحيح)، ورواه ابن ماجه في سننه: المقدمة، باب من بلغ علمًا ص(٥٨). برقم (٢٣١). وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ٤٥).

(٢) الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي ص(٤٠٢)، (٤٠٣).

(٣) رواه الشافعي في الرسالة ص (٩٣)، والحاكم في المستدرك: كتاب البيوع (٢/١٣٨) برقم (٢١٨١). وسكت عنه، وذكر الشيخ شاكر للحديث طرقًا كثيرة في تعليقه على الرسالة.

(٤) رواه البغوي في شرح السنة: كتاب الرقاق، باب التوكل على الله (١٤/ ٣٠٤). برقم (٤١١٢). قال عنه شعيب الأرناؤط: (رجاله ثقات وهو مرسل)، ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٨ / ١٦٦). برقم (٧٦٩٤). من حديث أبي أمامه، وقال في المجمع (٤/ ١٢٤ :).(فيه عفير بن معدان وهو ضعيف).

(٥) رواه البزار في مسنده برقم (١٢٥٣). وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٢٣ :).(رواه البزار وفيه زائدة بن قدامه لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات).

(٦) الرسالة للشافعي ص(١٠٣).

ثالثًا: انعقاد الإجماع على كون السُّنَّة من الوَحي الإلهي:

لقد سبق في الاستدلال بالقرآن وبالأحاديث النَّبويَّة على أن السُّنَّة من الوَحْي، ذكر أقوال عدد كبير من العلماء وهم يعلّقون على الآيات والأحاديث ويثبتون أن السُّنَّة من الوَحْي الذي أوْحَاه الله إلى نبيه ﷺ وسنذكر هنا مزيدًا لأقوال العلماء، وخاصة الذين يحكمون إجماع واتفاق أهل العلم على ذلك.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: «.. فصح أنَّ كلام رسول الله ﷺ كله في الدين وحي من عند الله ﷻ لاشك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أنَّ كُلَّ وحي نزل من عند الله -تعالى- فهو ذكر منزل»[(١)].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد اتفق من يعتد به من أهل العلم، على أن السُّنَّة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال، وتحريم الحرام»، ثم استدل على ذلك بحديث: **((ألا إني أُوتيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ))**، ثم قال: **((أي أُوتيتُ القرآن، وأوتيت مثله من السُّنَّة التي لم ينطق بها القرآن))**[(٢)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «والكتابُ هو القرآن، والحكمةُ هي السُّنَّة باتِّفَاق السَّلف، وما أخبر به الرسول ﷺ عن الله فهو في وجوب تصديقه، والإيمان به، كما أخبر به الربُّ -سبحانه- على لسان رسول الله ﷺ هذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام لا ينكره إلا مَنْ ليس منهم»[(٣)].

ونقل ابن القيم عن الشافعي أنَّهُ قال: «أجمع المسلمون على أنَّ من استبانت له سنةُ رسول الله ﷺ لم يكن له أَنْ يدعها لقول أحدٍ من الناس»[(٤)].

وقال الشافعي -أيضًا-: «ولا أعْلَمُ مِنْ الصحابة ولا مِنَ التابعين أحدًا أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قُبِل خبره وانتهى إليه، وأُثْبِتَ ذلك سُنَّةً.. وصنع

(١) الإحكام في أصول الأحكام، على بن أحمد بن حزم، (١ / ١٣٥).
(٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن على الشوكاني ص(٣٣).
(٣) الروح: محمد بن أبي بكر بن أيوب (بن القيم) ص(١٠٥).
(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين: لأبن القيم، (٢ / ٢٨٣).

ذلك الذين بعد التابعين، والذين لقيناهم، كلهم يُثْبِتُ الأخبار، ويجعلها سنة، يُحمد من تبعها ويُعاب من خالفها، فمن فارق هذا المذهب كان عندنا مفارق سبيل أصحاب رسول الله ﷺ وأهل العلم بعدهم إلى اليوم، وكان من أهل الجهالة»(١).

وقال ابن حزم -أيضًا-: «ولو أن امرءً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرًا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حدّ للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن اجتمعت الأمة على كفرهم»(٢).

وقال الشيخ السباعي: «ومِنْ هُنَا اتَّفَقَ المسلون قديمًا وحديثًا، إلا مَنْ شَذَّ مِنْ بعضِ الطوائف المُنْحَرِفة على أنَّ سُنَّة رسول الله ﷺ مِنْ قول أو عمل أو تقرير هي من مصادر التشريع الإسلامي الذي لا غنى لكل متشرِّع عَنْ الرجوع إليها في معرفة الحلال والحرام»(٣).

وقال الشيخ عبدالغني عبدالخالق: «انعقد الإجماع على أنه ﷺ كان يُوحَى إليه غير القرآن، وانعقد إجماع المجتهدين من السلف والخلف على حجية السنة، واتَّفَقَتْ على ذلك كلمتهم وتواطأت أفئدتهم»(٤).

وهكذا ثبت بالأدلَّة الواضحة من الكتاب والسنَّة والإجماع أن السُّنَّة النَّبويَّة من الوَحْي الإلهي إلى النبي ﷺ.

❐ ❐ ❐

---

(١) مفاتيح الجنة في الاحتجاج بالسنة: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ص(٢٠)، (٢١).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام: لابن حزم، (٢ / ٨٠).

(٣) السنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي: د. مصطفى السباعي ص(٣٧٦).

(٤) حجية السنة: د. عبدالغني عبدالخالق ص(٣٣٧).

المبحث الثالث

كَيفيَّة تلقّي النبي ﷺ لوحي السُّنَّة المطهرة

المبحث الثالث

كَيفيَّة تلقّي النبي ﷺ لوحي السُّنَّة المطهرة

■ أولاً: وقفة مع تَلقّي النبي ﷺ لوحي القرآن:

لقد ناقش العلماءُ في كُتبِ علومِ القرآن وغيرها مسألة كيفية تَلقِّي النبي ﷺ لوحي القرآن، وفي ذلك تفصيلٌ وعدَّة أقوال، خلاصتها: أنَّ بعضهم يرى أنَّ جِبريلَ كان يسمعه من ربِّ العالمين بصوت وحرف، وهذا مذهب أهل الحديث، وذهب البعض إلى أنَّ جبريل لم يسمع صوتًا ولا حرفًا، وإنما تجلَّى الله له بنوع من التجلي فسمع جبريل ما أوحى الله به إليه من غير صوت ولا حرف، وهذا مذهب الأشاعرة، وقيل: إن جبريل أخذه من اللوح المحفوظ، كان يحفظه فينزل به على النبي ﷺ فيُلْقِيهِ إليه[(١)].

وقد رجَّحَ العُلماء القول بأَنَّ جِبريلَ كان يَتلقفَهُ سَمَاعًا مِنَ الله تعالى،[(٢)] واستدلوا بما رواه الطبراني من حديث النواس بن سمعان مرفوعًا: ((إِذَا تَكَلَّمَ اللَّه بِالْوَحْيِ أَخَذَتْ السَّمَاء رَجْفَة شَدِيدَة مِنْ خَوْف اللَّه، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْل السَّمَاء صُعِقُوا وَخَرُّوا سُجَّدًا، فَيَكُون أَوَّلهمْ يَرْفَع رَأْسه جِبْرِيل، فَيُكَلِّمُهُ اللَّه مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، فَيَنْتَهِي بِهِ عَلَى الْمَلَائِكَة، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ أَهْلها: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا؟ قَالَ: الْحَقّ، فَيَنْتَهِي بِهِ حَيْثُ أُمِرَ))[(٣)].

---

(١) **انظر**: الزيادة والإحسان في علوم القرآن: محمد بن أحمد بن عقيلة المكي، (١ / ١١٠-١١٣)، الإتقان في علوم القرآن: للسيوطي (١ / ١١٧)، (١١٨)، مناهل العرفان في علوم القرآن: للزرقاني (١ / ٦٤)، (٦٥).

(٢) انظر مناهل العرفان (١ / ٦٥)، والإتقان (١ / ١٢٦)، في علوم القرآن: سليمان معرفي ص(٣٠).

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ / ٢١٣).برقم (١١٢٨٨). وقال: (رواه الطبراني.. ورجاله ثقات وأورده الحافظ ابن حجر في الفتح (٩ / ٤٩٧).عند الحديث رقم (٤٨٠٠). وسكت عنه، وأصله في الصحيح بغير هذا اللفظ.

وعند الترمذي من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلسَّمَاءِ صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا، فَيُصْعَقُونَ، فَلا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ، حَتَّى أذاجاءَهُمْ فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرِيلُ مَاذَا قَالَ: رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الْحَقَّ، فَيُنَادُونَ الْحَقَّ، الْحَقَّ))[(١)]. وقال البيهقي في معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: ١]: «يريد - والله أعلم - إنَّا أسمعنا الملك وأفهمناه إيَّاه، وأنزلناه بما سمع»[(٢)].

واختلفوا أيضًا في الذي كان ينزل به جبريل مِنْ وحى القرآن، هل كان ينزل بالمعنى فقط؟ أم باللفظ والمعنى؟!

وفى المسألة ثلاثة أقوال:

الأوَّل: أنَّ جبريل إنَّما نزل باللفظ والمعنى من عند الله تعالى.

والثاني: أنَّه نَزَلَ بالمعاني خاصة وأنَّ النبي ﷺ علَّم تلك المعاني وعبَّر عنها بلغة العرب.

والثالث: أنَّ جبريل أُلقيَ إليه المعنى من عند الله تعالى، وعبَّر هو عنها بهذه الألفاظ بلغة العرب، فيكون المعنى من عند الله واللفظ من عند جبريل!![(٣)]

وكلا القولين الثاني والثالث باطل أثيم، مصادم لصريح الكتاب والسنَّة والإجماع، ولا يساوي المداد الذي كُتِبَ به، وأغلب الظن أنَّه مدسوس على المسلمين في كتبهم، وإلا فكيف يكون القرآن حينئذٍ معجزًا واللفظ لمحمد أو لجبريل؟ ثم كيف

---

(١) رواه الترمذي في سننه: كتاب التفسير، باب ومن سورة سبأ، ص (٨٩٤).برقم (٣٢٣٧). وقال: (حسن صحيح).، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣١٤).برقم (٣٢٢٣).

(٢) الأسماء والصفات: للبيهقي، ص (٢٢٩).

(٣) انظر: الإتقان (١/ ١٢٥).، والوحي المحمدي: لمحمد رشيد رضا، ص (١٣٨).، (١٣٧).والبرهان في علوم القرآن: للزركشي، (١/ ٢٩١).

تصح نِسْبَته إلى الله واللفظ ليس لله؟ مع أنَّ اللهَ يقول: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، والحق أنَّهُ ليس لجبريل في القرآن سوى حِكَايَتِه للرسول ﷺ وإيحَائِه إليه، وليس للرسول ﷺ في القرآن سوى وَعْيه وحِفظِه، ثُمَّ تبليغه للناس، فنحن نقرأ في القرآن ما يؤكد ذلك، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النَّمل: ٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُواْ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ۚ﴾ [الأعرَاف: ٢٠٣][(١)].

وحسمًا لمادةِ الخلاف حولَ ما الذي نزل به جبريل مِنْ وحى القرآن، فقد قَسَّمَ العلماءُ الوَحْي عمومًا إلى قِسْمَين، قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال الجويني: كلام الله المُنَزَّل قسمان: قسمٌ قال الله لجبريل: قُلْ للنبي الذي أَنْتَ مرسلٌ إليه: إنَّ اللهَ يقول: افعل كذا وكذا، وأمَرَ بكذا وكذا، فَفَهِمَ جبريلُ ما قاله ربُّه، ثُمَّ نزل على ذلك النبي وقال له ما قاله ربه، ولم تكن العبارة تلك العبارة، كما يقول المَلِكُ لِمَنْ يَثِق به: قل لفلان: يقول لك المَلِكُ لا تتهاون في خدمتي ولا تترك الجند تتفرق، وحُثَّهم على المقاتلة، ولا يُنسَبُ إلى كذب ولا تقصير في أداء الرسالة، وقسمٌ آخر قال الله لجبريل: اقرأ على النبي هذا الكتاب، فنزل جبريل بكلمة من الله من غير تغيير، كما يكتب المَلِكُ كتابًا ويسلمه إلى أمين، ويقول: اقرأه على فلان، فهو لا يغيِّر منه كلمة ولا حرفًا»[(٢)].

ثم قال السيوطي: «قلت: القرآن هو القسم الثاني، والقسم الأول هو السنة، كما ورد أنَّ جبريل كان يَنزلُ بالسنَّة كما ينزل بالقرآن، ومِنْ هُنَا جاز رواية السُّنَّة بالمعنى، لأن جبريل أداه بالمعنى، ولم تجز القراءة بالمعنى، لأَنَّ جبريل أدَّاه باللفظ»[(٣)].

---

(١) مناهل العرفان: للزرقاني (١/٦٦).بتصرف، مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح ص(٣٣).
(٢) راجعت ما وقع تحت يدي من كتب الجويني فلم أجد هذا النص!
(٣) الإتقان (١ / ١٢٦)، (١٢٧)، وانظر: الزيادة والإحسان: لابن عقيلة (١ / ١١٥)، ومناهل العرفان (١ / ٦٧).

قال الشيخ الزرقاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «أقول وهذا كلام نفيس، بَيْدَ أَنَّهُ لا دليل أمامنا على أن جبريل كان يتصرف في الألفاظ المُوحَاة في غير القرآن، وما ذكره الجويني فهو احتمالٌ عقليٌّ لا يكفي في هذا الباب»(١).

قلت: كلام الجويني وإنْ لم يستدل عليه من جهة النقل إلَّا أنَّ الواقع العملي في رِوَايَتَي القرآن والسنَّة يشهد له، فالحديث الواحد قد يروى بعدة وجوه، تختلف في الطول والقصر، وفي الألفاظ، وفي ترتيب السياق.. وغير ذلك، ولو كان أُوحي بلفظه ما تَصَرَّفَ فيه هكذا.

أما كيف تلقَّى النبي ﷺ وحي السُّنَّة؟ فهذا هو السؤال الذي قصدنا بالمقدمات السابقة التمهيد للإجابة عليه.

■ ثانيًا: الكيفيات التي تلقى بها النبي ﷺ وحي السُّنَّة:

ولقد بيّن القرآن الكريم أنَّ كيفية الوَحْي إلى نبينا محمد ﷺ كالوحي إلى الأنبياء والرسل السابقين، قال تعالى: ﴿۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾ [النِّساء: ١٦٣]، ولقد استشهد البخاري بهذه الآية في كتاب من كتب جامعه الصحيح وهو كتاب بدء الوَحْي، قال: «باب كيف كان بدء الوَحْي إلى رسول الله ﷺ وقول الله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [النِّساء: ١٦٣](٢)، قال الحافظُ ابن حجر: «وَمُنَاسَبَة الْآيَة لِلتَّرْجَمَةِ وَاضِح مِنْ جِهَة أَنَّ صِفَة الوَحْي إِلَى نَبِيّنَا، محمد ﷺ تُوَافِق صِفَة الوَحْي إِلَى مَنْ تَقَدَّمَهُ مِنْ النَّبِيِّينَ»(٣).

---

(١) مناهل العرفان (١ / ٦٨).

(٢) الجامع الصحيح: محمد بن إسماعيل البخاري: كتاب بدء الوحي ص(٥).

(٣) فاتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن على بن حجر العسقلاني، (١ / ١٥).

ثُمَّ فصَّل أَنَّ هذا الوَحْي الذي وقع للرسول على كَيْفِيَّاتٍ ثلاث، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

فالكيفِيَّة الأولى: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾، وتكون بإلقاء المعنى في القلب أو النَّفْثُ في الرَّوُع، أو الرؤيا الصادقة، والكيفِيَّة الثانية: في قوله تعالى: ﴿أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾ أي: أنْ يُكَلِّمَ الله النبي مباشرة مِنْ وراء حجاب، لكن دون رُؤْيَة للذات الإلهية، والكيفِيَّة الثالثة: في قوله تعالى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾. وهذا يكون بواسطة أمين الوَحْي جبريل عليه السلام[1].

وقد أجمع العلماء على أنَّ وحي القرآن كله كان بالكيفية الأخيرة وهو ما يسمى بالوحي الجلي، لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشُعَراء: ١٩٢-١٩٥][2].

❑ إذن فوحي السُنَّة كان يأتي بالكيفيات الثلاث المذكورة في الآية، فإلى شيء من تفصيلها.

الكيفِيَّة الأولى: وهي التي يتلقى فيها النبي ﷺ الوَحْي عبر إلقاء المعنى في قلبه الكريم من غير تَوَسُّط مَلَكِ الوَحْي، وهو عبارة عن إلهام يَقْذِفه الله في قلبه لا يقبل الشَّكَّ في أَنَّهُ من عند الله.

وفي هذا يروي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قال: ((**إِنَّ رُوحَ الْقُدُس نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا أَلا فَاتَّقُوا الله وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلِب**))[3]،[4].

---

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن: صبحي الصالح ص (٢٥)، مدخل إلى القرآن والحديث: عدنان زرزور ص (٧٥)، وفي علوم القرآن: سليمان معرفي ص (٣٣).

(٢) انظر المراجع الثلاثة السابقة - المواضع نفسها و سورة الشعراء، الآيات من (١٩٣). إلى (١٩٥).

(٣) رواه البغوي في شرح السنة: كتاب الرقاق، باب التوكل على الله ﷻ، (١٤ / ٣٠٤). برقم (٤١١٢).

(٤) رواه الحاكم في المستدرك: كتاب البيوع (٢ / ١٣٨). برقم (٢١٨١). وسكت عنه هو والذهبي، =

«والنَّفْثُ: أقلُّ مِنَ التَّفْلِ، لأَنَّ التَّفْلَ لا يكون إلا معه شيء مِنْ الرِّيق، وقيل: هو التَّفْلُ بعينه، قال أبو عبيد: هو كالنفث بالفم، شبيه بالنفخ، وفي الحديث: إِنَّ رُوحَ الْقُدُس نَفَثَ في رُوعِي: يعني جبريل، أوحي أو ألقى..»(١).

«والرُّوع: بضم الراء، هو مَوْضِعُ الرَّوع وهو القلب، وأصل الرَّوع: الفزع، فأطلق على المحل الذي يحصل له»(٢).

وقال القاضي عياض: «أُلقي في رُوعي، ونفث في رُوعي: بضم الراء أي نفسي، وقيل: خَلَدي، وهما بمعنى»(٣)، «ومنه المُروَّع: بضم الميم وتشديد الواو وفتحها: أي الملهم، كأَنَّ الأمر يُلقى في رُوعه..»(٤).

وواضح من هذا أَنَّ هذه الكيفية هي أكثرُ كيفيات الوَحْي خفاءً وسرعة.

أما الكيفِيَّة الثانية من كيفيات تلقي النبي ﷺ لوحي السُّنَّة: فهي أن يتلقى فيها النبي عبر التكليم المباشر، أي يكلمه الله ﷻ من وراء حجاب، فَيَسْمَع الكلام ولا يرى المُتكلِّم، ومنهم مَنْ أطلق عليه وحي المشافهة(٥).

وهذا النَّوع مِنْ الوَحْي ثابتٌ لموسى عليه السلام من قبل نبينا محمد ﷺ قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال أيضًا: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ مِن

= ورواه البغوي في شرح السنة: كتاب الرقاق، باب التوكل على الله ﷻ (١٤/٣٠٣). برقم (٤١١٠). وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط معلقًا عليه: (رجال ثقات، لكنه مرسل، وله شاهد من حديث ابن مسعود وسيذكره المصنف بعده وآخر من حديث جابر بنحوه عند الحاكم وصححه ابن حبان وثالث عن أبي أمامة عند أبي نعيم في الحلية (١٠/٢٦).، (٢٧). فيتقوى الحديث ويصح). حاشية شرح السنَّة (١٤/٣٠٣).

(١) لسان العرب: لابن منظور (١٤/٢٢٣). بتصرف، وانظر: تهذيب اللغة: للأزهري (١٥/٧٥)., والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/٧٣).

(٢) لسان العرب (٥/٣٧١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٢٣٣).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى اليحصبي، (١/٣٧٨). وانظر: شرح السنَّة / للبغوي (١٤/٣٠٥).

(٤) لسان العرب (٥/٣٧٣)، وانظر شرح السنة: للبغوي (١٤/٣٠٥).

(٥) انظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن: لابن عقيلة المكي (١/١١٨)، (١١٩).

شَٰطِيِٕ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِي ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القَصَص: ٣٠].

وقد وقع التكليم المباشر لنبينا محمد ﷺ في حال اليقظة، والنوم كذلك، أمَّا في اليقظة فهي المرة الوحيدة، وهي التي كلَّمه ربُّ العِزة فيها فأوحى إليه بفرض الصلاة، فقد روى الشيخان في صحيحيهما عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: ((.. **ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ، فَفَرَضَ الله ﷻ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ: مَا فَرَضَ الله لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ؛ فَرَاجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَاجَعْتُهُ فقال: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى فقال: رَاجِعْ رَبَّكَ، فقلت: اسْتَحْيَيْتُ من رَبِّي...**))(١)، وفي رواية لمسلم: ((.. **ثُمَّ ذَهَبَ بِي إلى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وإذا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيلَةِ، وإذا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ، قال: فلما غَشِيَهَا من أَمْرِ الله ما غَشِيَ تَغَيَّرَتْ فما أَحَدٌ من خَلْقِ الله يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا من حُسْنِهَا، فَأَوْحَى الله إلي ما أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً في كل يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ..**))(٢).

«وصَرِيفَ الْأَقْلَامِ: صوتها عندما تَكْتُب الْمَلَائِكَة بها ما تؤمر به مِنْ أَقْضِيَة اللَّه تعالى ووحيه وما ينسخونه من اللوح المحفوظ.. وسدرة المنتهى: سميت بذلك لأَنَّهُ يُنْتَهَي إليها عِلْمُ كُلِّ مَلَكٍ مُقَرَّب أَو نبي مرسل، أو لأَنَّهُ ينتهي إليها ما يَهْبِط مِنْ فَوْقِهَا وما يصعد مِنْ تَحتِهَا مِنْ أَمرِ الله»(٣).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ص (٦٩).برقم (٣٤٩). ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات ص (٩٠).برقم (١٦٣).

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات ص (٨٨). برقم (١٦٢).

(٣) انظر: فتح الباري (٢/ ٩٠٨)، وعمدة القاري (٣/ ٢٤٤)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ٣٨٦)، (٣٨٧)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ٢٧٦- ٢٧٨).

وقد اخْتَلَفَ العُلمَاء في وقوعِ الرُّؤية للنبيﷺ مع التَّكليم على ثلاثة أقوال، فأَثْبَتَهَا قومٌ وهؤلاء منهم مَنْ قال بوقوعها بعين الرأس ومنهم مَنْ قال بوقوعها بالفؤاد، ونفاها آخرون، وتوقَّفَ آخرون، ورجَّحَ النووي وقوعها فقال: «و الْحَاصِل أَنَّ الرَّاجِح عِنْد أَكْثَر الْعُلَمَاء: أَنَّ رَسُول اللَّهﷺ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنَيْ رَأْسه لَيْلَة الْإِسْرَاء لِحَدِيثِ اِبْن عَبَّاس وَغَيْره... وَإِثْبَات هَذَا لَا يَأْخُذُونَهُ إِلَّا بِالسَّمَاعِ مِنْ رَسُول اللَّه ﷺ هَذَا مِمَّا لَا يَنْبَغِي التَشَكُّكَ فِيهِ، ثُمَّ إِنَّ عَائِشَة لَمْ تَنْفِ الرُّؤْيَة بِحَدِيثٍ عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ وَلَوْ كَانَ مَعَهَا فِيهِ حَدِيث لَذَكَرَتْهُ، وَإِنَّمَا اِعْتَمَدَتْ على الِاسْتِنْبَاط مِنْ الْآيَات»[(١)]، ورجَّحَ أبو العباس القرطبي التوقف، فقال: «هل وقعت رؤية الله لمحمدﷺ ليلة الإسراء أو لم تقع؟ ليس في ذلك دليل قاطع، وغاية المستدل على نفي ذلك أو إثباته التَّمسك بظواهر متعارضة مُعرَّضَةٌ للتأويل، والمسألة ليست من باب العمليات فيكتفي فيها بالظنون، وإنما هي من باب المعْتَقَدَات، ولا مدخل للظنون فيها،.. واختلفوا أيضًا هل كلَّم محمدﷺ ربه ليلة الإسراء بغير واسطة أم لا؟ فذهب ابن مسعود وابن عباس وجعفر بن محمد وأبو الحسن الأشعري في طائفة مِنَ المتكلِّمين إلى أنَّه كلَّم الله بغير واسطة، وذهب جماعة إلى نفي ذلك، والكلام على هذه المسألة كالكلام على مسألة الرؤية سواءً»[(٢)].

وخُلاصة القولِ أنَّ الوَحْي بالتَّكليم المباشر في اليقظة ثابت بنصوص السُّنَّة الصحيحة الصريحة السابقة، ولا أعلم أحدًا نازع فيه إلا المعتزلة ومَنْ على شاكلتهم لموقفهم المعروف من الصفات، وتعسفاتهم في نفي صفة الكلام على وجه الخصوص معروفة مشهورة.

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للنووي، (٣/ ٩).
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس القرطبي، (١/ ٣٨٥).

وأما التكليم المباشر في حالة النوم، فقد ثبت ذلك أيضًا، فقد روى أحمد والبيهقي - وغيرهما - عن ابن عباس ﭫ أنَّ النبيﷺ قال: ((**أَتَاني رَبِّي** ﻷ **اللَّيْلَةَ في أَحْسَنِ صُورَةٍ -أَحْسِبُهُ يعني في النَّوْمِ فقال يا محمد هل تدري فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىَ؟ قال: قلت: لَا، قال النبي**ﷺ: **فَوَضَعَ يَدَهُ بين كتفي حتى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْن ثديي - أو قال نحري فَعَلِمْتُ ما في السماوات وما في الأَرْضِ، ثُمَّ قال: يا محمد هل تدري فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىَ؟ قال: قلت: نعم يَخْتَصِمُونَ في الْكَفَّارَاتِ وَالدَّرَجَاتِ. .**))[١]، وأخرج ابن أبي حاتم من حديث عدي بن ثابت، قال: قال رسول اللهﷺ: ((**سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، قُلْتُ: أَيْ رَبِّ، اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَكَلَّمْتَ مُوسَى تَكْلِيمًا، فقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُ؟، وَضَالا فَهَدَيْتُ؟، وَعَائِلًا فَأَغْنَيْتُ؟، وَشَرَحْتُ لَكَ صَدْرَكَ؟، وَحَطَطْتُ عَنْكَ وِزْرَكَ؟، وَرَفَعْتُ لَكَ ذِكْرَكَ فَلا أُذْكَرُ إِلا ذُكِرْتَ مَعِي**))[٢].

قال ابن عقيلة المكي في أنواع الوَحْي: «الحادي عشر: أنْ يَرَىَ الحق جل شأنه منامًا، وقد تجلى له وخاطبه وهو في الأرض»[٣].

وقال السيوطي بعد ذكره لهذه الكَيْفِيَّة مِنْ كَيْفيِّات الوَحْي: «وليس في القرآن من هذا النوع شيء فيما أعلم. .»[٤].

الكَيْفِيَّة الثالثة: تلقيه لوحي السُّنَّة بواسطة أمين الوَحْي جبريل ﭺ في اليَقَظَة وفي المنام، وهذا ثابتٌ بأحاديث ظاهرة، وكان يأتيه إما في صورته الملكية،

---

(١) رواه أحمد في المسند، (٣/٤٥٨).برقم (٣٤٨٤). من حديث ابن عباس، وقال الشيخ شاكر: (إسناد صحيح).، ورواه البيهقي في الأسماء والصفات، باب ما ذكر في الصورة ص (٢٩٩).ورواه ابن أبي عاصم في السنة: باب رؤية نبينا محمد ﷺ ربه في منامه ص (١٨٨).برقم (٤٦٥). وقال الألباني في ظلال الجنة: (إسناده حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب فهو من رجال مسلم وحده).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، (٧/ ٥٥٤).برقم (١٩٩٥٠).

(٣) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، (١/ ١٢٦).

(٤) الإتقان في علوم القرآن (١/ ١٢٨).

أو في صورة رجل، أو يسمع صلصلة لقدومه دون أن يظهر له.

ومن ذلك: ما رواه أحمد بسنده إلى ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((**أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَعَنَ الْخَمْرَ وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا وَمُسْقَاهَا**))[١].

وما رواه ابن أبي عاصم بسنده إلى عوف بن مالك، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فقال: ((**إنَّ جبْرِيل** ؈ **أتاني، وإنَّ ربي خيَّرَني بين خَصْلَتين خيَّرَني بِأَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَإِنِّي اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ**))[٢].

وعند الترمذي عن عليَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((**قال إنَّ جِبْرَائِيلَ هَبَطَ عليه فقال له: خَيِّرْهُمْ -يَعْنِي أَصْحَابَكَ- في أُسَارَى بَدْرٍ، الْقَتْلَ أو الْفِدَاءَ، على أَنْ يُقْتَلَ منهم قابل مِثْلُهُمْ قالوا: الْفِدَاءَ وَيُقْتَلُ مِنَّا**))[٣].

وعن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن السائب بن خلاد قال: قال رسول الله ﷺ: ((**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالإِهْلالِ أَوْ بِالتَّلْبِيَةِ**))[٤].

وروى الطبراني في الأوسط عن زيد بن حارثة أَنَّ جِبْرِيلَ نزل على النبي ﷺ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ، فَلَمَّا فَرَغَ النبي ﷺ أَخَذَ بيده فانْتَضَحَ به فَرْجَهُ[٥].

---

(١) رواه أحمد في المسند، (٣/ ٢٧٧).برقم (٢٨٩٩). من حديث ابن عباس، وقال الشيخ شاكر (إسناد صحيح).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة ص (٣٥٥).برقم (٨٢٩). وقال الألباني في ظلال الجنة: (حديث صحيح وإسناده فيه ضعف). ثم أورد له شاهدًا بعده بلفظ: (أتاني آت من ربي). وقال: (صحيح على شرط الشيخين).

(٣) رواه الترمذي: كتاب السير، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء ص (٤٨٤).برقم (١٥٧١). وقال (حسن غريب). وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي: (٢/ ١٩٤).برقم (١٥٦٧).

(٤) رواه أبو داود في سننه: كتاب المناسك، باب كيفية التلبية ص (٢٨٣).برقم (١٨١٤). والترمذي في سننه: كتاب الحج، باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية ص(٢٦٨).برقم (٨٢٩). وقال: (حسن صحيح).

(٥) رواه الطبراني في الأوسط (٣/ ٧٣).برقم (٣٩٠١). من حديث على بن سعيد الرازي، وأحمد في المسند (١٦/ ٩١).برقم (٢١٦٦٨). من حديث أسامة بن زيد، وقال حمزة الزين: (إسناد حسن).

وعند البخاري عن أنس ﷺ قال: بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَقْدَمُ النبي ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((**خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ** . .))(١) . . ثم شرع يذكر الجواب.

وعند الشيخين من حديث أبي هريرة قال: كان النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: ((**مَا الْإِيمَانُ؟** . . .)) وسأله عن الإسلام والإحسان أيضًا، والنبي يجيبه، فلما أدبر قال: ((**هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ**))(٢) .

وعند الشيخين -أيضًا- عن أبي مسعود الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ معه، ثُمَّ صَلَّيْتُ معه، ثُمَّ صَلَّيْتُ معه، ثُمَّ صَلَّيْتُ معه، ثُمَّ صَلَّيْتُ معه، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ**))(٣) .

وفي رواية عند البيهقي: ((**أَنَّ جِبْرِيلَ أَتى النبي ﷺ يعلمه الصَّلَاةُ فَجَاءَ حين زَالَتِ الشَّمْسُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ الله ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رسول اللَّه ﷺ** . . .))(٤) . وفي رواية: ((**إِنَّ جبريل أَمَّني لِيُعَلِّمَكُم أَنَّ مَا بَينَ هَذينِ الوَقْتَينِ وَقْت**))(٥) .

وعند الشيخين عن أبي ذر ﷺ قال: كنت مع النبي ﷺ . . وَقَالَ: مَكَانَكَ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ مَكَانَكَ حَتَّى

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأنبياء، باب خلق آدم وذريته ص (٥٩٨). برقم (٣٣٢٩).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ ص(١٧). برقم (٥٠). ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ص(٣٢). برقم (٩).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها ص (٩٧). برقم (٥٢١). ومسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، ص(٢٤٧). برقم (٦١٠). واللفظ لمسلم

(٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، (٢/ ٩٦). برقم (١٧٦٢).

(٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، (٢/ ٩٧). برقم (١٧٦٣).

آتِيَكَ، فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: الَّذِي سَمِعْتُ -أَوْ قَالَ: الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ- قَالَ: ((وَهَلْ سَمِعْتَ؟)) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ((أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ))(١).

وعند البخاري عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ من رَبِّي فقال: صَلِّ في هذا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةً في حَجَّةٍ))(٢).

وروى البيهقي بسنده إلى أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى في نَعْلَيْهِ، فصلَّ النَّاس في نِعَالِهِمْ، ثُمَّ ألقى نعليه فألقى النَّاس نِعَالَهُمْ وهم في الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قال: ((مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاءِ نِعَالِكُمْ فِي الصَّلَاةِ؟)) قالوا: يا رسول الله، رَأَيْنَاكَ فَعَلْتَ فَفَعَلْنَا، فقال: ((إِنَّ جِبْرِيل ﷺ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهَا أَذًى، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ المسْجِد فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ أَذًى فليَخْلَعهُمَا، وإِلَّا فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا))(٣).

وعند مسلم في صحيحه عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ على حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فقال: ((مَا أَجْلَسَكُمْ؟)) قالوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا، قال: ((الله ما أَجْلَسَكُمْ إلا ذَاكَ))، قالوا: والله ما أَجْلَسَنَا إلا ذَاكَ، قال: ((أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ))(٤).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الاستقراض، باب أداء الديون ص(٤١٦)، (٤١٧). برقم (٢٣٨٨)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ص (٦١). برقم (٩٤).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب قول النبي ﷺ العقيق واد مبارك ص (٢٧٠). برقم (١٥٣٤).

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة، أبواب المواقيت، (٣/ ٣٩٢). برقم (٤١١٨).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة ص(١١٦٦). برقم (٢٧٠١).

هذه الأحاديث التي سُقْتُهَا تدلُّ دلالة واضحة على تلقيه السُّنَّة بواسطة المَلَك، والأمثلة على ذلك كثيرةً جدًا.

■ ثالثًا: الهيئات المصاحبة لتلقي وحي السّنّة.

روى البخاري بسنده إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنَّ الحَارث بن هشام رضي الله عنه سَألَ رَسُول الله ﷺ فَقالَ: يَا رَسُول الله كَيْفَ يَأتيكَ الوَحْي؟ فَقالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: ((**أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُول**))، قالت عَائِشَةُ رضي الله عنها: ((**وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عليه الوَحْي فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عنه وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا**))(١).

وهذا الحديث فيه إجابةٌ عَنْ نَوْعَينِ مِنْ أَنْوَاعِ الوَحْي والهيئات المصاحبة لنزوله، وهما:

الأولى: إتيان المَلَك إلى النبي ﷺ في مثل صَلْصَلَة الجرس، دون أنْ يظهر له الملك، وَالصَّلْصَلَة: هي صَوْت وُقُوع الْحَدِيد بَعْضه عَلَى بَعْض، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى كُلّ صَوْت لَهُ طَنِين، وَالصَّلْصَلَة الْمَذْكُورَة من الهيئات المصاحبة لنزول الوَحْي، قيل: هي صَوْت المَلَك بِالْوَحْيِ، وقيل: هي صَوْت أَجْنِحَة الْمَلَك، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يُرِيد أَنَّهُ صَوْت مُتَدَارَك يَسْمَعهُ وَلَا يَتَبَيَّنهُ أَوَّل مَا يَسْمَعهُ حَتَّى يَفْهَمهُ بَعْد، وَالْحِكْمَة فِي تَقَدُّمه أَنْ يَقْرَع سَمْعه الوَحْي فَلَا يَبْقَى فِيهِ مَكَان لِغَيْرِهِ، فيُلْقِيَ المَلَك إليه مَا أُمر به، فما أن يفرغ المَلَكُ مِنَ الإلقاء إلى الرسول ﷺ حتى يكون قد وَعَى وفَهِمَ وحَفِظَ عَنْهُ مَا جَاء به(٢).

---

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي، باب بدون ترجمة ص(٥).برقم (٢). ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي ص (١٠٢٥). برقم (٢٣٣٣).

(٢) انظر: فتح الباري (١/ ٣٠)، (٣١)، عمدة القارئ (١ / ٨٠)، الإتقان (١/ ١٢٧)، الزيادة والإحسان في علوم القرآن (١/ ١١٩).

والثانية: أَنْ يَتَمَثَّل له المَلَك رجلًا، أي في صورة رجل، أحيانًا على شكل أحد أصحابه كما ظهر له في صورة دِحْيَة الكلبي، وأحيانًا في صورة أعرابي، وقد وقع له هذا كثيرًا، وقد تكلم العلماء على هيئة الملك عندما يتمثل للنبي ﷺ في صورة رجل؛ بكلام طويل، ذكره الحافظ ابن حجر، ثُمَّ قال: «وَالْحَقّ أَنَّ تَمَثُّل الْمَلَك رَجُلًا لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ ذَاته اِنْقَلَبَتْ رَجُلًا، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ ظَهَرَ بِتِلْكَ الصُّورَة تَأْنِيسًا لِمَنْ يُخَاطِبهُ. وَالظَّاهِر أَيْضًا أَنَّ الْقَدْر الزَّائِد- أي مِنْ حَجْمِ المَلَك على حَجْمِ الرَّجُلْ- لَا يَزُول وَلَا يَفْنَى، بَلْ يَخْفَى عَلَى الرَّائِي فَقَطْ»(١).

وأفاد الحديث أنَّ الهيئات المصاحبة لنزول الوَحْي تدلُّ على أنَّ الوَحْي كُلَّه شديد ولكن بعضه أشد من بعض، فأشده على الإطلاق ما كان يأتيه في مثل صَلْصَلَة الجرس، فقد قال النبي ﷺ: ((وهو أَشَدُّهُ عَلَيَّ))، لأن الفهم من كلام مثل صَلْصَلَة الجرس أشْكَل مِنَ الفَهم مِنْ كَلَامِ الرجل بالتَّخَاطُبِ المعهود، وسبب ذلك أنَّ الكلام العظيم له مقدِّمَات تؤذن بتعظيمه للاهتمام به، ويؤكِّد ذلك قول ابن عباس: «كَانَ رَسُول الله ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً»(٢)، وقال بعضهم: «إِنَّمَا كَانَ شَدِيدًا عَلَيْهِ لِيَسْتَجْمِع قَلْبه فَيَكُونَ أَوْعَى لِمَا سَمِعَ»(٣).

وتصف أيضًا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مقدار المعاناة التي كان يعانيها رسول الله ﷺ عند نزول الوَحْي عليه فتقول: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الوَحْي فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا»، ومعنى يَتَفَصَّدُ مأخوذٌ مِنَ الفَصْد وهو قَطْعُ العِرْق لإسالة الدم، فقد شَبَّهت جبينه بالعِرْق المفصود مبالغة في كثرة العَرَق، ويضاف إلى هذا قولها «فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ»: ففيه دلالة على كَثْرَةِ المُعَانَاة والكَرْبُ عند نزول الوَحْي، لما فيه مِنْ مُخَالَفَةِ العَادة، وهي كَثْرَةُ العَرَقِ في

(١) فتح الباري (١/ ٣١)، **وانظر**: تحفة الباري: زكريا الأنصاري (١/ ١٠).
(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الوحي، باب بدون ترجمة ص(٢). برقم (٥).
(٣) **انظر**: فتح الباري (١/ ٣٠)، (٣١)، والتوشيح على الجامع الصحيح، للسيوطي (١/ ٦٨).

شِدَّةِ البرد، فإنَّهُ يُشْعِرُ بوجودِ أمرٍ طارئ زائد على الطباع البشرية، وإنَّمَا كان ذلك كذلك ليبلو صبره فَيَرْتَاض لاحتمال ما كَلَّفَهُ مِنْ أَعبَاءِ النبوة[١].

وأخرج مسلم عَنْ عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ قَالَ: «**كَانَ نَبِيُّ الله إذا أُنْزِلَ عليه الوَحْي كُرِبَ لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ له وَجْهُهُ**»[٢] وفي رواية: «**إذا أُنْزِلَ عليه الوَحْي عَرِفْنَا ذَلِكَ فِيه، وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ وَتَربَّدَ وَجْهُهُ**»[٣].

وعند البخاري من حديث زيد بن ثابت قال: فأُنزل عَلى الرسول ﷺ «**وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيّ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللهُ..**»[٤].

وروى البيهقي بالسند إلى هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**وَإِنْ كَانَ لَيُوحَىَ إِلَيْه وَهُوَ عَلَى نَاقَتِه فَيْضَرب حِزَامها مِن ثُقْل مَا يُوْحَى إِلَيْهِ**»[٥].

وعند أحمد بسنده إلى عبدالله بن عمر قال: سألت النبي ﷺ هل تحس بالوحي؟ فقال: ((**اسمع صَلَاصِلَ ثُمَّ أَسْكُتُ عِنْدَ ذلك، فَمَا مِنْ مَرَّةٍ يوحي إِلَيَّ إِلَّا ظَنَنْتُ أَنَّ نفسي تَقِبضُ**))[٦].

وهذا كله يدل على شِدَّةِ الوَحْي عليه عند تَلقيه ﷺ، فهل كانت هذه الشِدَّة خاصة بتلقيه لوحي القرآن فقط أم أَنَّ نفس الهيئات كانت تصاحب تلقيه لوحي السُّنَّة؟.

---

(١) انظر: عمدة القاري (١/ ٨٣)، وفتح الباري (١/ ٣٢)، وإرشاد الساري (١/ ١٠٢)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٧٠).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب عرق النبيﷺ في البرد ص (١٠٢٥). برقم (٢٣٣٤).

(٣) رواه البغوي في تفسيره، (٧/ ١٦٧).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير، باب ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ ص(٨٣٧). برقم (٤٥٩٢).

(٥) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٩٣).

(٦) رواه أحمد في المسند (٢/ ٢٢٢).

قال الحافظ ابن حجر: «وَالظَّاهِر أَنَّ لَا يَخْتَصّ بِالْقُرْآنِ كما فِي حَدِيث يَعْلَى بْن أُمَيَّة فِي قِصَّة لَابِس الْجُبَّة الْمُتَضَمِّخ بِالطِّيبِ فِي الْحَجّ، فَإِنَّ فِيهِ أَنَّهُ: «رَآهُ ﷺ حَال نُزُول الوَحْي عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيَغِطّ»[١]. وأسوق حديث يَعْلَى بتمامه كما رواه البخاري فهو أصلٌ في المسألة التي معنا «قال البخاري: قال أبو عَاصِم: أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، أخبرني عَطَاء، أَنَّ صَفْوَانَ بن يَعْلَى أخبره، أَنَّ يَعْلَى قال لِعُمَرَ ﷺ أرِني النبي ﷺ حين يوحى إليه، قال: فَبَيْنَمَا النبي ﷺ -بِالْجِعْرَانَةِ- وَمَعَهُ نَفَرٌ من أَصْحَابِهِ- جَاءَهُ رَجُلٌ فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى في رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وهو مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ؟ فَسَكَتَ النبي ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الوَحْي، فَأَشَارَ عُمَرُ ﷺ إلى يَعْلَى فَجَاءَ يَعْلَى وَعَلَى رسول الله ﷺ ثَوْبٌ قد أُظِلَّ بِهِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فإذا رسول اللَّه ﷺ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ وهو يَغِطُّ، ثُمَّ سُرِّيَ عنه فقال: ((أَيْنَ الذي سَأَلَ عن الْعُمْرَةِ؟)) فَأُتِيَ بِرَجُلٍ، فقال: ((اغْسِلْ الطِّيبَ الذي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَانْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاصْنَعْ في عُمْرَتِكَ كما تَصْنَعُ في حَجَّتِكَ))»[٢].

«والغَطِيطُ: صوتُ النفس المتردد من النائم أو المغمي عليه، وسبب ذلك شِدَّةِ ثِقَل الوَحْي، وكان سبب إدخال يَعْلَى رأسه عليه في تلك الحال أنَّه كان يُحِبُ لو رآه في حالة نزول الوَحْي..»[٣].

والحديثان يدلان دلالة واضحة على أن النبي ﷺ كان يعاني من التعب والكرب عند تلقيه لوحي السُّنَّة المطهرة مثل ما كان يعاني عند تلقيه لوحي القرآن الكريم.

إلا أنَّهُ يُمْكِنُ القول بِأَنَّ هذه الشِدَّةِ كانت مطردة عند تلقيه وحي القرآن الكريم، أمَّا في وحي السُّنَّة المطهرة فلم تكن مطردة في كل ما يُوحَى به إليه، بل

(١) فتح الباري (١/ ٣١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب ص (٢٧٠). برقم (١٥٣٦).

(٣) فتح الباري (٤/ ١٧٣)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٦٤).

الغالب أنَّ المشقَّةَ تكون أقل، بدليل أنَّهُ ﷺ كان يُبَلِّغُ وحيَ السُّنَّة لأصحابه في أكثرِ الأحيان وهو في حالة طبيعية.

هذا وقد أُثِير خِلافٌ حولَ هَيئةِ المَلَك عِندَ نُزُولِهِ بالوحي، وهيئة النبي ﷺ عند تلقيه الوَحْي، من حيث المَلَكية والبَشَرية !

قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثُمَّ جبريل أداه في الأرض، وهو يَهبِطُ في المكان: وفي التنزيل طريقان: أحدهما: أنَّ النبي ﷺ انخلع من صورته البشرية إلى صورة ملكية، وأخذه من جبريل، والثاني: أنَّ المَلَك انخلع إلى البشرية حتى يأخذه الرسول منه، والأول أصعب الحالين»(١).

«والتحقيق في ذلك أنَّهُ ﷺ قد غلبت روحانيته على بَشَرِيَّته، حتَّى صارَ روحًا في صورةِ الأجسام، فقبل العروج بجسمه الشريف إلى السماء العلى، فضلًا عن التلقي عن المَلَك فلا يحتاج أن ينخلع أو ينخلع له لكونه على ما ذكر من لطف القابلية والاستعداد»(٢).

وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((**إن مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ من بَعْدِي، ما يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ من زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا فقال رَجُلٌ: أو يأتي الْخَيْرُ بِشَرٍّ يا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ النبي ﷺ فَقِيلَ له: ما شَأْنُكَ؟ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ولا يُكَلِّمُكَ؟ وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عليه، فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عنه الرُّحَضَاءَ فقال: أَيْنَ السَّائِلُ - وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ - فقال إنه لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ...**))(٣).

وقد أسلفتُ قول الحافظ ابن حجر في أنَّ تَمَثُّلَ المَلَك في صورةِ رجلٍ لا يعني أَنَّه استحال رجلًا - انخلع مِنَ المَلَكيةِ إلى البشرية - ويؤيده ما ثبت أَنَّه رأى المَلَك على حقيقته، إِلَّا أَنَّ هذا وقع له مرتين فقط، فقد أخرج مسلم عن عائشة مرفوعًا: «لم أَرَهُ»- يعني

(١) الإتقان في علوم القرآن (١/ ١٢٤)، وانظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٢٩).

(٢) الزيادة والإحسان في علوم القرآن (١/ ١١٦). بتصرف.

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الحياة الدنيا والتنافس فيها ص (٩٦٠). برقم (٦٤٢٧)، ومسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب ليس الغني عن كثرة العرض ص(٤٠٦). برقم (١٠٥٢). واللفظ لمسلم.

جبريل - على صورته التي خلق عليها إلا مرتين[١].

وبيَّن الإمامُ أحمد في روايتِهِ عن ابن مسعود: أَنَّ الأولى كانت عند سؤاله إياه أنْ يريه صورته التي خُلِقَ عليها، والثانية عند المعراج[٢] وللترمذي من طريق مسروق عن عائشة، قالت: «لَمْ يَرَ مُحَمَّد جِبْرِيل فِي صُورَته إِلَّا مَرَّتَيْنِ: مَرَّة عِنْد سِدْرَة الْمُنْتَهَى، وَمَرَّة فِي أَجْيَاد»[٣].

ولعل الحكمة في ظهور المَلَك على حقيقته في هاتين المرتين: هي إطلاع النبي ﷺ على حقيقة مَنْ يَنْقِلَ إليهِ عَنْ رَبِّ العالمين، وفي ذلك تثبيت لقلبه، وزيادة في يقينه، وفي هذا إرساء لأصول الرواية بعد ذلك، فالراوي لابد أنْ يعرف عمَّن يروى، ويتحقق ويتثبت، وهذا تعليم للأمة.

■ رابعًا: اقتداء الأمة بنبيها ﷺ في تحمل الرواية:

هذه الكيْفِيَات التي تلقَّى بها النبي ﷺ؛ صارت سُنَّة متبعة مِنْ بعده في تَحَمُّلِ الرواية، وأضحت الأمة تقتدي بنبيها ﷺ وتَجْعَل السماع أعلى طرق تَحَمُّل الرواية منزلة.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النوْعُ الرابع والعشرون: كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه..»، ثُمَّ تَكلَّم عَنْ شُروطِ قَبولِ الرِوَايَة، وأقسام طرق تحمُّل الحديث، وذكر أَنَّ السماع مِنْ لفظِ الشيخ هو أَرْفعُ الطرق عند الجماهير،[٤] يليه القراءة على الشيخ، وبعض العلماء يرون القراءة مساويةً للسَّمَاع،[٥] وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل في رمضان[٦]، واستدل البخاري والحميدي على مساواة القراءة للسماع بحديث ضِمَام بْن ثَعْلَبَة لما أتى النبيﷺ فقال

(١) رواه مسلم في صحيحه: الإيمان، باب معنى قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ ص(٩٥)، برقم (١٧٧).
(٢) رواه الإمام أحمد في المسند، (١/٤٠٧).برقم (٣٨٦٢)، وصححه أحمد شاكر.
(٣) رواه الترمذي في سننه: كتاب التفسير، باب ومن سورة النجم ص (٩٠٩)، برقم (٣٢٩٠). وسكت عنه الترمذي، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي ص (٣٧٩).
(٤) انظر: تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي: للسيوطي ص (٢٨٤).
(٥) انظر: تدريب الراوي ص (٢٨٧)، وعلوم الحديث: لابن الصلاح ص (١٣٧).
(٦) انظر: صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي ص (٧).برقم (٦).

له: ((إني سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ؟ ثُمَّ قال أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَن قَبْلَكَ؛ آلله أَرْسَلَكَ؟.. ثُمَّ جَعَلَ يسأله عَنْ شَرَائِعِ الدين، فلمَّا فَرغ قال: آمنت بِمَا جِئْتُ به، وأنا رسول مَنْ ورائي، فلما رجع إلى قومه اجتمعوا إليه فأبلغهم فأجازوه، أي قبلوا منه وأسلموا))(١).

فَضِمَام جعل يعرض شرائع الدين على النبي ﷺ يستوثق مِمَا بلغه عَنْ الإسلام، فلمَّا رجع إلى قومه أدَّى مَا تحمله من رواية، ولذلك ترجم البخاري على هذا الحديث بقوله: «باب القِرَاءة والعرض على المُحدِّث».

ومَنْ أَرَاد أَنْ يَزداد يقينًا مِنْ أَنَّ الأُمَّة تقتدي بنبيها ﷺ في تَحمُّل الرِوَاية فليطالع في كتب علوم الحديث، ليرى الضوابط المشدة التي وضعها العلماء لضبط عملية تَحمُّل الرواية، فيراهم يتكلمون عن الناحية السلوكية التي ينبغي توفرها في الراوي والسامع، ويحذرون من الرواية عن غير الأثبات، ويحرضون من أراد التحمل على الأخذ من أفواه العلماء وأهل الضبط، ويذكرون أنَّ مِنْ حُرِم ذلك وكان أَخْذُه وتعلمه مِنْ بُطُونِ الكُتُب، كان شأنه التحريف، ولم يفلت مِنْ التَبْديل والتصحيف، ويتركون الاحتجاج بمن عرف بالتساهل في سماع الحديث، وكذلك أهل البدعِ والأَهوَاءِ، ومَنْ لا يَعْرِف أحكامَ الرِوَايَة وإِنْ كانَ مشهورًا بالصلاح والعبادة، ويُلزمون الراوي عند الأداء بألفاظ مِنْ جِنسِ الطريقة التي تحمل بها، ولهم في ذلك تفريق دقيق جدًا، وينقدون الأسانيد والمتون.. وغير ذلك.

وأعْتَقدُ أَنَّ كُلَّ هذا ما هو إلا امتداد للشدة التي كان يعانيها النبيﷺ عند تَلقِّيهِ للوحي، وقد أسلفنا أَنَّ الحِكْمَةَ مِنْ تِلكَ الشِدَّةِ كانت في بعض وجوهها تشير إلى أَنَّهُ كان يحدث ذلك ليستجمع المتلقي للوحي قلبه ليكون أوعى لما يسمع.

❐ ❐ ❐

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب ما جاء في العلم ص (٢٠)، برقم (٦٣).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الرابع

كيفية أداء النبي ﷺ
لوحي السُّنَّة المُطهَّرَةِ



المبحث الرابع

كيفية أداء النبي ﷺ لوحي السُّنَّة المُطهَّرَةِ

الأداءُ: مصدر مِن «أدَا»، ويستعمل بعدة معانٍ، منها: التوصيل، والبلاغ، يقال: أدّى الشيء، أوصله وبلَّغه، ومنه قول الله تعالى حكاية عن نبيه موسى عليه السلام وهو يخاطب قوم فرعون: ﴿أَنْ أَدُّوٓا۟ إِلَىَّ عِبَادَ ٱللَّهِ ۖ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ [الدّخان: ١٨]، ومعناه: استمعوا إليّ، كأنَّهُ يقول: أدُّوا إلي سمعكم أبلغكم رسالة ربكم[١].

ومن تشقيقات الفعل «أدّا»: الأداة، وهي الآلة، والجمع أدوات، فكأن الأداء أداة لتوصيل الكلام وتبليغه[٢].

وقد أُمر النبي ﷺ بالأداء من قِبَل الله ﷻ فقد قال الله -تعالى- له: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقد وعي النبي ﷺ هذا الأمر الإلهي، وقام يُؤدي ما أَنْزَلَ الله إليه من الوَحْي، على أكمل وجه وأَتَّمه، وكان لا يدع موطنًا يقوم فيه بالأداء إلا أشهد الحاضرين وأشهدَ الله ﷻ أَنَّهُ بَلَّغَ.

---

(١) انظر: لسان العرب، (١/ ١٠١).

(٢) انظر: مختار الصحاح: للرازي ص(١٦).

ومن الضروري ونحن نؤصل للوحي الإلهي في السُّنَّة النَّبويَّة أن نبحث عن كيفية أداء النبي ﷺ لوحي السُّنَّة وسنتناول ذلك فيما يلي:

■ أولاً: تأصيل البخاري في فقه تراجمه لكيفيات أداء النبي ﷺ لوحي السنة:

إنَّ مِمَا يَشدُّ انتباه المُطَالِع في صحيح البخاري ما فعله البخاري من الإبداع في ترتيب كتابه، فقد بَدأه بكتاب بَدءْ الوَحْي، ورَوَىَ فيه مجموعةً مِنَ الأَحَاديث التي تُوضِّحَ كيف كان يأتي الوَحْي إلى النبي ﷺ وبدأها بحديث: ((**إنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**..))[(١)]، وعلق العلماء على صنيعه هذا بأَنَّهُ مِنْ فِقْهِهِ، قال الحافظ ابن حجر: «وَقَدْ صَدَّرَ الْكِتَاب بِتَرْجَمَةِ بَدْء الوَحْي وَبِالْحَدِيثِ الدَّالّ عَلَى مَقْصُوده الْمُشْتَمِل عَلَى أَنَّ الْعَمَل دَائِر مَعَ النِّيَّة فَكَأَنَّهُ يَقُول: قَصَدْت جَمْع وَحْي السُّنَّة الْمُتَلَقَّى عَنْ خَيْر الْبَرِيَّة ﷺ عَلَى وَجْه سَيَظْهَرُ حُسْن عَمَلِي فِيهِ مِنْ قَصْدِي.. فَاكْتَفَى بِالتَّلْوِيحِ عَنْ التَّصْرِيح»[(٢)].

ثُمَّ عَقَدَ في أَوَائِل الصحيح - أيضًا - كتابًا للعلم، هذا الكتاب بما اشتمل عليه في تراجم الأبواب والأحاديث، يَجْعَلُ مِنَ المُمْكِنْ القولَ بأَنَّ البُخَاري رَحِمَهُ اللهُ قَصَدَ في إِشَارَاتِهِ الفِقهيَة فيهِ أَنْ يُؤَصِّل للأَدَاء أو البلاغ، فيكون كتابُ بَدْءِ الوَحْي تأصيل لكيفيَّات التَّحمُّل والتَّلقي، وكِتَاب العلم تأصيل لكيفيات الأداء والبلاغ.

وباستعراض كتاب العلم توصلت إلى بعض الكَيْفِيَات التي أدَّى بِهَا النبي ﷺ وحي السُّنَّة، وهي كما يلي:

١- التوضيحُ والبيانُ والإِفْهَامُ: فقد كان النبي ﷺ يعلم أنَّ السُّنَّة وحيٌ، وأنَّهُ مُبلِّغٌ عَن الله ربِّ العالمين، ومِنْ ثَمَّ حَرِصَ على أَنْ يُبلِّغْ الوَحْي بوضوح

---

(١) صحيح البخاري: ج(١/). ص(٣).

(٢) فتح الباري (١/ ١٣)، وانظر: إرشاد الساري: للقسطلاني (١/ ٨٤).

لا لبس فيه، واستعمل في ذلك كافة ما يوصله إلى ذلك، وقد عقد البخاري لبيان هذه الكيفية بابين، الأول: باب من رفع صوته بالعلم، وروى تحته حديث عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنَّا النبي ﷺ في سَفْرَةٍ سَافرنَاهَا فَأَدركنا وقد أرهقنا الصلاة ونحن نتوضأ، فجعلنا نَمْسَحُ على أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بأَعلى صَوتِه: ((**ويل للأَعقَابِ مِنَ النَّار**)) مَرتينِ أَو ثَلاثًا[1]، الثاني: باب مَن أَعَاد الحديث ثَلاثًا ليُفهم عنه، وروى تحته حديث أنس وهو يَصِفُ كَيفِيَةَ أَدَاء النبي ﷺ للوحي، «قال أنس: عن النبي ﷺ «**أَنَّهُ كان إذا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حتى تُفْهَمَ عنه، وإذا أتى على قَوْمٍ فَسَلَّمَ عليهم سَلَّمَ عليهم ثَلَاثًا**»[2]، وقد بيَّنَ الغَايَةَ مِنْ التِكرَارِ بقوله: «**حتَّى يُفهم عنه**»، أي لكي تعقل، لأَنَّهُ عليه الصلاة والسلام مَأْمُورٌ بالبلاغ والبيان»[3].

ومما يدل على التزام النبي ﷺ هذه الكَيْفِيَّة في أداء الوَحْي، تعبير أنس بقوله: «**كان إذا تَكَلَّم**»، قال الكرماني: «هذا التركيب يُشْعِرُ بالاستمرَارِ عِنْدَ الأُصُولِيين»[4].

وقال ابن المنيِّر: «نَبَّه البخاري بهذه الترجمة على الرَّدِ على مَنْ كَرِهَ إِعَادَةِ الحديث، وأنكر على الطالب الاستعادة وعَدَّهُ مِنَ البَلَادة، قال: والحقُّ أَنَّ هذا يختلف باختلافِ القَرَائِح، فَلا عَيبَ عَلى المُستَفِيد الذي لا يَحْفَظُ مِن مَرة إذا استعاد، ولا عُذرَ للمُفيدِ إِذَا لَمْ يُعِد بَل الإِعَادَةُ عليه آكد مِنَ الابتِدَاء، لأَنَّ الشروع مُلْزِم»[5].

---

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم ص (١٩). برقم (٦٠).
(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه ص (٢٦). برقم (٩٥).
(٣) إرشاد الساري: للقسطلاني (١/ ٣٣٧). بتصرف.
(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١/ ٢٨٣).
(٥) فتح الباري (١/ ٢٥٥)، و**انظر**: عمدة القاري (٢/ ١٦١).

ومِنْ هُنَا تكلم العلماء عن مجلس المُحَدِّث إذا عَظُم، وكان كلامه لا يَبْلُغ جَمِيعَ الحُضُور، أو كان يُدغم بعض الحروف فلا يُفْهَم، أَو كان القارئ يُفْرِطُ في الإِسْرَاعِ، أَو بَعُد بِحَيثُ لا يُفهَم، والظاهرُ أَنَّهُ يُعْفَى عَن الشيءِ اليَسِير، كالكلمة أو الكلمتين، ويُسْتَحبُ للشيخِ أَنْ يُجِيزَ للسامعين رِوَايَة ذلك الكتاب، وإِنْ كَتَبَ لأَحدِهِم كَتَبْ: سَمِعَهُ مِني وأَجَزْتُ له روايته، وإذا بلَّغ أحد المستملين عن الشيخِ أَجَاز البعض هَذِهِ الرواية ومَنعها بعضهم، والأَحوَط أَنْ يُبَيِّنَ حالةَ الأَداء أَنَّ سَمَاعَهُ لذلك أو لِبَعضِ الأَلفَاظِ مِنَ المُسْتَمْلِي، كَمَا فَعلهُ ابن خُزيمة وغيره بأَنْ يقول: «أنا بتبليغ فلان»[1]، وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن سمرة: سمعت النبي ﷺ يقول: ((**يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا**)) فقال كلمةً «**لَمْ أسمعهَا**»، فسأَلْتُ أبي، فقال كُلُّهُم مِنْ قُرَيش[2].

قال ابن الصلاح: «ويُسْتَحبُ للمُحَدِّث العَارِف عَقد مَجلِس لإِمْلَاءِ الحديث... وليتخذ مُسْتَمْلِيًا يُبَلغ عَنْهُ إذا كَثُرَ الجَمع، فَذلك دَأْبُ أَكَابِر المُحَدِّثِين المُتَصدِّين لِمِثْلِ ذلك، ومِمَن رُوِيَ عَنه ذلك: مالك، وشعبة، ووكيع، وأبو عاصم، ويزيد بن هارون، في عدد كثير من الأعلام السالفين»[3].

٢- الاحتراز مِنْ وقوعِ اللَّبْسِ وعدمِ الفَهم: وقد عَقد البُخاري بابين لبيان استخدام النبي ﷺ لهذه الكيفية في أدائه لوحي السنة: الأول: «باب من تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ الناس عنه فَيَقَعُوا في أَشَدَّ منه» وروى تحته حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: ((**يا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ قال بن الزُّبَيْرِ بِكُفْرٍ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لها بَابَيْنِ، بَابٌ يَدْخُلُ الناس، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ فَفَعَلَهُ بن الزُّبَيْرِ**))، وروى تحته عن عليٍّ قوله: «حَدِّثُوا الناس بِمَا يَعْرِفُونَ

(١) انظر: تدريب الراوي: للسيوطي ص (٢٩٦).، (٢٩٩)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (١/ ٣٠٣)، (٣٠٤).

(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام، باب الاستخلاف ص(١٣٣٣)، برقم (٧٢٢٢). ورواه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش ص(٨١٧). برقم (١٨٢١).

(٣) علوم الحديث: لابن الصلاح ص(٢٤١).

أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله وَرَسُولُهُ». وحديث معاذ لما حدَّثه النبي ﷺ بأنه قال: ((مَا مِن أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول اللَّهِ، صِدْقًا من قَلْبِهِ إلا حَرَّمَهُ الله على النَّارِ فقال مُعَاذٌ: يا رَسُولَ الله أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ الناس فَيَسْتَبْشِرُوا؟قال إِذًا يَتَّكِلُوا فَأَخْبَرَ بها مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا))(١).

وليس هذا كِتْمَان للوحي - حاشا رسولنا ﷺ- بل هو تَركٌ للمصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ولأَنَّ الإنسان إذا سَمِعَ مَالا يَفْهَمُه ومَالا يَتصور إمكَانه اعتقد استحالته جهلًا فلا يصدق وجوده، فإذا أسند ذلك إلى الله ورسوله لَزِمَ المَحذُور(٢)، وهو التكذيب.

٣- حرصه على الإسناد فيما يبلغه من الوَحْي: وعقد البخاري لذلك بابًا بعنوان: قَوْلِ الْمُحَدِّثِ: حَدَّثَنَا، أو أَخْبَرَنَا، وَأَنْبَأَنَا، وأورد تحته بعض الآثار المعلقة عن ابن عباس وأنس وأبي هريرة، كلهم يقول: عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ.

قال الحافظ ابن حجر: «وأراد بذكرها هنا التنبيه على أَنَّ حُكْمهَا الْوَصْل عِنْد ثُبُوت اللُّقِيّ، وَأَشَارَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ اِبْن رَشِيد إِلَى أَنَّ رِوَايَة النَّبِيّ ﷺإِنَّمَا هِيَ عَنْ رَبّه سَوَاء صَرَّحَ الصَّحَابِيّ بِذَلِكَ أَمْ لَا، وَيَدُلّ لَهُ حَدِيث اِبْن عَبَّاس الْمَذْكُور فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ فِيهِ فِي بَعْض الْمَوَاضِع «عَنْ رَبّه» وَلَكِنَّهُ اِخْتِصَار فَيَحْتَاج إِلَى التَّقْدِير. قُلْت: وَيُسْتَفَاد مِنْ الْحُكْم بِصِحَّةِ مَا كَانَ ذَلِكَ سَبِيله صِحَّة الِاحْتِجَاج بِمَرَاسِيل الصَّحَابَة؛ لِأَنَّ الْوَاسِطَة بَيْن النَّبِيّ ﷺ -وَبَيْن رَبّه- فِيمَا لَمْ يُكَلِّمهُ بِهِ مِثْل لَيْلَة الْإِسْرَاء جِبْرِيل وَهُوَ مَقْبُول قَطْعًا، وَالْوَاسِطَة بَيْن الصَّحَابِيّ وَبَيْن النَّبِيّ ﷺمَقْبُول اِتِّفَاقًا وَهُوَ صَحَابِيّ آخَر....»(٣).

---

(١)رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم... ص (٣٢). برقم (١٢٨).

(٢) **انظر**: فتح الباري (١/ ٣٠٤)، وإرشاد الساري (١/ ٣٨٨).

(٣)فتح الباري (١/ ١٩٦)، وانظر الكفاية في معرفة أصول الرواية (٢/ ٥٠٩، ٥١٤).

وهناك أحاديث كثيرة جدًا صرّح فيها النبي ﷺ بالإسناد عند أدائه لوحي السُّنَّة ليعلم الأمة إسناد الراوي إلى من يأخذ عنه، وقد تقدم ذكر عدد من الأحاديث المصرح فيها بذلك: ((**أتاني جبريل..**)) أو: ((**أخبرني جبريل آنفًا..**)).

وقد تكلم العلماء في الألفاظ المستخدمة في الأداء؛ مثل: «**حَدَّثَنَا وأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وقال لنا.. ونحو ذلك**» هل هي بدرجة واحدة أم بعضها أرفع من بعض فذهب البعض إلى التسوية بينها، وإلى هذا مال البخاري وابن عيينة وغيرهما، وذهب البعض إلى التفريق بينهما بحسب كيفية التحمل التي تلقى بها الراوي، فحدثنا: لما يُسمع مِنْ لفظِ الشيخ، وأخبرنا لما يُقرأ عليه، وأنبأنا للإجازة التي يشافه بها الشيخ مَنْ يُجيزُه، وفرقوا بين الإفرَادِ والجمع في الضمائر التي تضاف إليها تلك الألفاظ،.. وكل ذلك مستحسن وليس بواجب عندهم، وإنَّمَا أراد التمييز بين أحوال التحمل، وظن البعض أن ذلك على سبيل الوجوب فتكلفوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته، ويحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح لئلا يَخْتَلِطْ المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح[١].

٤- استعمال الإشارات التوضيحية: وترجمَ البخاري لذلك بقوله: باب مَنْ أَجَابَ الْفُتْيَا بِإِشَارَةِ الْيَدِ وَالرَّأْسِ، وروى تحته حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ سُئل في حجته فقال: ذَبَحْت قَبْل أَنْ أَرْمِي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قال: ((**لَا حَرَجَ**)) قال: وحلقت قبلَ أَنْ أَذْبَح، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: ((**لَا حَرَجَ**))، وحديث أبي هريرة في ذكر بعضِ أشراطِ الساعة، قال: ((.. **ويكثر الهَرْج» قِيلَ يَا رَسُول اللَّه وَمَا الْهَرْج؟ فَقَالَ: «هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَا» كَأَنَّهُ يُرِيد الْقَتْل**))[٢].

---

(١) **انظر**: فتح الباري (١/ ١٩٦)، (١٩٧)، وإرشاد الساري (١/ ٢٧٠)، وتدريب الراوي، ص(٢٨٥).
(٢) الحديثان رواهما البخاري في كتاب العلم، في الباب المشار إليه أعلاه ص (٢٤)، (٢٥). برقمي (٨٤)، (٨٥).

وأداء النبي ﷺ لوحي السُّنَّة بهذه الكيفية ثابت في أحاديث كثيرةٍ جدًا، في مواقف مختلفة، فإذا أراد التعبير عن القوة: ((**شَبَّكَ أَصَابِعَهُ**))، كما في الحديث: ((**الْمُسْلِمُ للمُسْلِمِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**))(١)، وإذا أراد الملازمة أشار بالسبابة والوسطى، كقوله: ((**أنا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ**))(٢)، وإذا أراد التعبير عَنْ القَلبِ أشار إلى الصدر، يقول: ((**التَّقْوَى ههنا**))(٣)، وإذا أراد التعبير عن الرضاع مصَّ إصبعه كما في الحديث الطويل الذي رواه الشيخان: ((**ثُمَّ أَقبَلَ على ثديه فَجعَلَ يَرْضَع**)) قال الراوي: «فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتِضَاعه بأصْبُعه السبابة في فيه فجعل يَمصَّهَا»(٤).

ولا يَخْفَى ما في استعمال الإشارات من أهمية في توضيح المراد وتقريبه لذهن السامع، ولذلك كان الرواة وهم يؤدُّونَ أَمثَالَ هذه الأحاديث يحرصون على تلك الهيئات الواردة فيها، فهو من تمام الأداء للوحي.

ويَلْحَقُ بالإشارات ما في معناها مِنْ هيئاتٍ مُعَبِّرة، كالتبسم، والضَّحِك، والبكاء، والحزن، والغضب، والتهلُّل فَرحًا، واحمرار الوجه، والتمعُّر، ونحو ذلك، فهذه كما يُطْلِقُ عليها خُبرَاء التخاطب لغةَ الإِشَارة، وكلُّهَا قد استعملها النبي ﷺ في أدائه لوحي السنة، مما يدل على تفاعله مع ما يُوحى إليه، وحرصه على التصوير الدقيق للمعاني.

٥- اسْتِعمَالِ الكِتَابة في أدائِه لوحي السُّنَّة: عقد البخاري لبيان استخدام النبي ﷺ الكتابة في أدائه لوحي السُّنَّة بابًا بعنوان: «ما يُذْكَرُ في الْمُنَاوَلَةِ، وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إلى الْبُلْدَانِ»(٥)، وروى تحته خمسة أحاديث منها ثلاثة معلقة

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم، باب نصر المظلوم ص (٤٢٨)، برقم (٢٤٤٦).
(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا ص (١١٢٤).برقم (٦٠٠٥).
(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم النفس. ص (١١١٥).برقم (٢٥٦٤).
(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها ص (١١١)، برقم (٢٥٥٠).
(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب ما ذكر في المناولة.. ص (٢٠).

واثنان موصولان، قال الحافظ ابن حجر معلقًا عليها: «لَمَّا فَرَغَ مِنْ تَقْرِير السَّمَاع وَالْعَرْض أَرْدَفَهُ بِبَقِيَّةِ وُجُوه التَّحَمُّل الْمُعْتَبَرَة عِنْد الْجُمْهُور، فَمِنْهَا الْمُنَاوَلَة، وَصُورَتهَا أَنْ يُعْطِي الشَّيْخ الطَّالِب الْكِتَاب فَيَقُول لَهُ: هَذَا سَمَاعِي مِنْ فُلَان، أَوْ هَذَا تَصْنِيفِي، فَارْوِهِ عَنِّي، وَهِيَ غير عَرْض الْمُنَاوَلَة التي يُحضِرُ الطَالِبُ فِيهَا الْكِتَاب، وَقَدْ سَوَّغَ الْجُمْهُور الرِّوَايَة بِهَا، وردَّها مَنْ رَدَّ عَرْض الْكِتَاب مِنْ بَاب الْأَوْلَى..»[1].

فهذه الصورة التي ذكرها الحافظ ابن حجر، هي كِتَابةُ الرِوَايَة لحاضِرِ ومُنَاولته إيَّاهَا، وهي مُستفَادة مِنْ حديثِ الكِتَاب الذي كَتَبَهُ النبي ﷺ لقائدِ السرية ودفعه إليه، وقد أفَادت أحاديث الباب صورة أُخْرَى للكِتَابَةِ في أَدَاءِ الوَحْي وهي الكتابةُ لغائب، وَيُطْلِقُ عَليهَا العُلمَاء: «المُكَاتَبَة»، قال الحافظ ابن حجر، أيضًا: «وَالْمُكَاتَبَة: مِنْ أَقْسَام التَّحَمُّل، وَهِيَ أَنْ يَكْتُب الشَّيْخ حَدِيثه بِخَطِّهِ، أَوْ يَأْذَن لِمَنْ يَثِق بِهِ بِكَتْبِهِ، وَيُرْسِلهُ بَعْد تَحْرِيره إِلَى الطَّالِب، وَيَأْذَن لَهُ فِي رِوَايَته عَنْهُ. وَقَدْ سَوَّى الْمُصَنِّف بَيْنهَا -أي البخاري- وَبَيْن الْمُنَاوَلَة. وَرَجَّحَ قَوْم الْمُنَاوَلَة عَلَيْهَا لِحُصُولِ الْمُشَافَهَة فِيهَا بِالْإِذْنِ دُون الْمُكَاتَبَة.»[2].

«وإذا أدَّى المُكاتَب ما تحمله من ذلك فبأي صيغة يؤدِّي؟ جوَّز قوم.. إطلاق أخبرنا وحدثنا، والجمهور على اشتراط التقييد بالكتابة فيقول: حدثنا أو أخبرنا فلان مُكَاتَبَةً أو كِتَابةً أو نحوهما، فإن عرت الكتابة عَنْ الإجَازة فالمشهور تسويغ الرواية بها»[3].

قلت: ويظهرُ مِنْ هذا أَنَّ الكتابة بصورتيها «المناولة والمكاتبة» في حقِّ المكاتَب -بالفتح- تعتبر مِنْ صورِ التَّحمُّل، وفي حقِّ المُكَاتِب -بالكسر- من أقسام الأداء.

(١) فتح الباري (١/ ٢٠٨)، **وانظر**: علوم الحديث لابن الصلاح ص (٢١٣).
(٢) فتح الباري (١/ ٢٠٨)، **وانظر**: الكفاية في معرفة أصول الرواية (٢/ ٣٣٢). (٣٤٠).
(٣) إرشاد الساري (١/ ٢٨١)، **وانظر**: تدريب الراوي ص (٣٢٠)، (٣٢١).

٦- تَفْرِيقُ الإِخْبَار بوحي السُّنَّة بحسب الوقائع والأحْدَاث: فمعروف أنَّ الأحاديث التي جَاءَتْ عَنْ النبي ﷺ لم تَصْدُرْ عنه جملة واحدة -ولا تلقاها كذلك- وإنَّما تفرقت على حسب الوقائع والأحداث والمواقف، وجاءت شاملة مُعَالجة لكل ما يَصْدُر عَن الإنسان ويحتاج إليه من الهداية والإرشاد، فَمِنْ خِلَالِ التتبع لكثيرٍ مِن الكُتب التِّي جُمع فيها وحي السُّنَّة المطهرة وُجد أنَّ هذه الأحاديث صَدَرَتْ عنه ﷺ في أحوال مختلفة، في الأسفار، وفي الغزوات والمعارك، وفي الأسواق، وفي المسجد، وفي الليل والنَّهار، وفي مواقف الرضا والغضب، والحزن والفرح.. ولم يكن يزحم المجلس بالكلام والتعليمات المتابعة، وإنَّما كان يبلغ بقدر الحاجة، وفي هذا مِن الرِّفقِ بالأُمَّة مَا لا يخفى، وفي الوقت ذاته فإنَّ هذه الكيْفِيَّة أدْعَى لِحِفْظِ النَّاس مَا يَسْمَعُونَه منه ﷺ مِن الوَحْي، والعمل به.

وقد عقد البخاريُّ في كِتَاب العِلْم عِدَّة أبواب يُسْتفَاد منها ذلك، مثل: مَا كان النبي ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْم كَيْ لَا يَنْفِرُوا، وباب من جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْم أَيَّامًا مَعْلُومَةً، وباب الْغَضَبِ في الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيم إذا رَأَى ما يَكْرَهُ، وباب العِلْم وَالعِظَةِ بِاللَّيْلِ، وباب السَّمَرِ في الْعِلْمِ، وباب ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا في الْمَسْجِدِ، وباب من أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَأَلَهُ.. وغير ذلك[١].

٧- التعبير عَنْ وحي السُّنَّة بالكلِمَات الجَامِعَة: لقد أدّى النبي ﷺ وحي السُّنَّة بفصاحة هي في الذروة من البيان، فلقد روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**فُضِّلْتُ على الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ، أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِم..**» الحديث، وفي رواية: «**بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ..**» وفي رواية: «**أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ..**»[٢]، ونقل النووي والقرطبي عن الهروي أنه قال في معنى جوامع الكلم: «يعني به القرآن، جمع الله تعالى في الألفاظ اليسيرة منه المعاني الكثيرة،

(١) انظر: الجامع الصحيح: للبخاري: كتاب العلم ص(٢٢)، (٢٦)، (٣٠)، (٣٣).

(٢) الروايات الثلاث عند مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة فيها ص (٢١٦). برقم (٥٢٣).

وكلامه ﷺ بالجوامع، قليل اللفظ كثير المعاني»(١).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «فجوامِع الكَلِم التي خُصَّ بها النبي ﷺ نَوْعَان: أحَدهُمَا: ما هو في القرآن الكريم.. والثاني: ما هو في كلامِه ﷺ وهو مُنْتَشر موجود في السُّنَّة المأثورة عَنه ﷺ وقد جَمَع العُلماء ﷺ جموعًا مِن كلماته ﷺ الجامعة، فَصنَّف الحافظ أبو بكر ابن السني كتابًا سَمَّاه الإيجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة، وجمع القاضي أبو عبدالله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتابًا سماه: الشهاب في الحكم والآداب، وصنف على منواله قوم آخرون..»(٢).

وما أجود ما قال الجاحظ في ما أداه النبي ﷺ من وحي السنَّة، قال: «هو الكلام الذي قلّ عدد حروفه، وكَثُرَت معانيه، وجَلَّ عن الصَّنْعة، ونُزِّهَ عَن التَّكلُّف.. واستعمل المبسوط في موضع البسْط، والمقصور في موضع القصر، وهجر الغريب والوحشي، ورغب عن الهجين السوقي، فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة، ولم يتكلم إلا بكلام قد حُفَّ بالعصمة، وشُيِّد بالتأييد، ويُسِر بالتوفيق، وهو الكلامُ الذي أَلْقَى الله عليه المحبَّة، وغَشاه بالقبول، وجَمَع له بين المهابة والحلاوة، وبين حُسن الإفهام، وقلَّة عدد الكلام.. لم تسقط له كلمة، ولا زلَّت به قدم، ولا بارت له حُجَّة، ولم يقم له خَصم، ولا أفحمه خطيب، بل يبُذ الخطب الطوال بالكَلِم القِصار.. ولا يحتج إلا بالصدق، ولا يطلب الفلْج إِلَّا بالحق، ولا يستعين بالخلابة.. ولم يَسْمع الناس بكلام قط أعم نفعًا ولا أقصد لفظًا، ولا أعدل وزنًا، ولا أجمل مذهبًا، ولا أكرم مطلبًا، ولا أحسن موقعًا، ولا أسهل مخرجًا، ولا أفصح معنى، ولا أبين فحوى، من كلامه ﷺ»(٣).

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٥/٨)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٩٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر، (١/٢٦٨).

(٢) جامع العلوم والحكم: لابن رجب الحنبلي ص(٨)، (٩).

(٣) البيان والتبيين: للجاحظ، (٢/١٧).

وقد روى البخاري عن عائشة أنَّهَا قالت: «**إِنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يَسْرد الحديث كَسَرْدِكُم**» وقالت: «**إنَّ النبي ﷺ كان يُحدِّث حَديثًا لو عدّه العَاد لأَحصاه**»[1]، وهذا يدلُّ على حرصه على التعبير بالكلمات الجامعة، فهي قليلة العدد.

■ ثانيًا: ما الذي أداه النبي ﷺ في وحي السُنَّة؟ وما حكم رواية المعنى؟

سبق القول - عند كَيْفِيَّة تلقِّي النبي ﷺ لوحي السُّنَّة - أَنَّه تلقَّى المعنى، وتُرك له اختيار اللَّفظ للتعبير عَنْ ذلك النَّوع مِن الوَحْي، وهذا القولُ وإِنْ كان يَعوزه الدليل النقلي، إلَّا أَنَّ الواقع العملي للرواية يشهد له كما قلنا[2].

وأَعْتَقد أَنَّ خِلَاف العلماء حَول رِوَاية الحديث بالمعنى مَردُّه إلى اختلاف رؤيتهم في أداءِ النبي ﷺ لوحي السنَّة، هل كان باللفظ أم بالمعنى؟

ولتحقيق هذه المسألة أقول: افْتَرق العُلمَاء في رواية الحديثِ بالمعنى على قولين:

الأول: قال بعضُ أهل العِلم يجب تأدية حديث رسول الله ﷺ على لفظه، وهؤلاء لا يفرقون بين عارف بمعاني الألفاظ وغير عارف، وهو مَذْهَب كثير مِن السَّلف، وأهل التحرِّي في الحديث، وهو مذهب الإمام مالك، ومعظم المحدثين، ومذهب الظاهرية - أيضًا -[3].

---

(١) الحديثان رواهما البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ص (٦٤٦). برقمي (٣٥٦٧)، (٣٥٦٨).

(٢) انظر: ص (٣٢- ٣٤) من هذا البحث.

(٣) انظر: إرشاد الفحول: للشوكاني ص (٥٠).

وقد تتبع الخطيب البغدادي أقوال هذا الفريق في الكفاية في عدَّة أبواب، أذكر عناوينها مُكتفيًا بها في بيان رأي أصحاب هذا القول.

١- «باب ما جاء في رواية الحديث على اللفظ، ومن رأى ذلك واجبًا».

٢- «باب ذِكْر الرواية عمن لم يُجز إبدال كلمة بكلمة».

٣- «باب ذِكْر الرواية عمن لم يجز تقديم كلمة على كلمة».

٤- «باب ذِكْر الرواية عمن لم يجز زيادة حرف واحد ولا حذفه، وإن كان لا يُغيِّر المعنى».

٥- «باب ذِكْر الرواية عمَّن لم يُجِز إبدال حرف بحرف، وإنْ كانت صورتهما واحدة».

٦- «باب ذِكر الرواية عمَّن لم يجز تقديم حرف على حرف».

٧- «باب ذِكْر الرواية عمَّن كان لا يرى تخفيف حرف ثقيل، ولا تثقيل حرف خفيف وإنْ كان المعنى فيهما واحدًا»[١].

٨- «باب ذِكْر الرواية عمَّن كان لا يرى رَفْع حَرْف مَنْصُوب، ولانَصْب حرف مرفوع أو مجرور وإنْ كان معناها سواء»[٢].

٩- «باب ذِكْر الحكاية عمَّن قال: يجب أداءُ حديث رسول الله ﷺ على لفظه، ويجوز رِواية غَيره على المعنى»[٣].

وتحت هذه الأبواب عددٌ كبيرٌ مِن الروايات التي اسْتَدلَّ بها هذا الفريق على مذهبه في وجوب الرواية باللفظ، في أداء وحي السنة، ومن أبرز تلك الأدلة:

- أمره ﷺ الصحابة بالحِفْظ، كما في حديث وفد عبد القيس بعد أَنْ شَرح لهم بعض خِصَال الإيمان، قال في آخره: «... **احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ من**

---

(١) الكفاية في معرفة أصول الرواية، (١/ ٥٠٣، ٥٣٧).

(٢) الكفاية (١/ ٥٣٨).

(٣) الكفاية (١/ ٥٥٨).

وَرَاءَكُمْ))[١] وحديث: ((**نَضَّرَ الله امْرَءً سَمِعَ مِنَّا شَيئا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**))[٢].

- وكذلك رده ﷺ بعض الصحابة إلى ألفاظ معينة أداها فأخطأ فيها الصحابي، وكان المعنى واحدًا، كما في حديث البراء بن عازب: ((**إذا أَوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلْ: . . .**)) إلى أن قال: ((**اللهم آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الذي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ**)) قال الْبَرَاء: فقلت كما علَّمني، غير أَنِّي قُلْت: ورسولك فقال بيده في صدري: ((**وَبِنَبِيِّكَ**))[٣].

- وكذلك ما جاء مِن حِرْص الصحابة على أداء اللفظ، كما في حديث ابن عمر لَمَّا كان يُحدِّث بحديث: ((**بُنِيَ الْإِسْلَامُ على خَمْسٍ**)) وكان الذي يحفظه ابن عمر أنْ يَخْتِم الحديث بصوم رمضان، فقدَّم رجلٌ صوم رمضان وأَخَّر الحجَّ في الرواية، فقال ابن عمر: «**لا، اجْعَل صيام رمضان آخِرَهن كما سمعت من رسول الله ﷺ**»[٤].

وجاء عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: «لم يَكن مِن أَصْحَاب رسول الله ﷺ أحد إذا سمع مِن رسول الله ﷺ لا يزيد فيه ولا يَنْقص منه ولم يجاوزه ولم يقصر عنه»[٥].

ولا يُنْكِر عاقلٌ حِفْظ الصحابة ﷺ حديث النبي ﷺ لما تميَّزوا به مِن ذَاكرة قويَّة، وصفاءِ أذهان، وحِرْص على التَّطبيق ونشْر الدين من جهة، ولِما تميَّز به

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان ص (١٨). برقم (٥٣).

(٢) رواه الترمذي في سننه: كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ص (٧٥١)، برقم (٢٦٦٢)، وقال: (حسن صحيح)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/ ٦١). برقم (٢٦٥٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا نام ص (١١٧٦). برقم (٦٣١٣)، والكفاية (١/ ٥١٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، ص (١١٧٠)، برقم (٢٧١٠).

(٤) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم ص (٩). برقم (٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام ص (٣٥). برقم (١٦). والخطيب في الكفاية (١/ ٥١٦).

(٥) الكفاية: للبغدادي، (١/ ٥٠٣).

النبي ﷺ مِن شَمَائِل في تَوْجِيه للحديث مِنْ جِهَة ثانية، حَيْث لم يَكُن يَسرد سَردًا متتابعًا، ولم يَكن يُطِيل الحديث، وكان يُعِيده ليَحفَظ عنه، ثُمَّ إنَّ الله تعالى قد آتاه ﷺ قوة البيان وجوَامِع الكلم[١].

القول الثاني: وهو قولُ جُمْهُور الفقهاء والمحدِّثين: أَنَّه يجوز للعَالِم بِمَوَاقِع الخِطَاب، ومعاني الألفَاظ، وما يقوم منها مقام الآخر، رواية الحديث على المعنى، وليس بين أهل العلم خِلاف في أنَّ ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام ومواقِع الخطاب، والمحْتَمَلُ مِنْه وغيرُ المُحْتَمل[٢].

القولُ الثالث: قال قوم مِن أَهْل العِلم: يجب على المحدِّث رواية الحديث على اللَّفظ إذا كان معناه غامضًا مُحتملًا، فَأمَّا إذا لم يَكُن كذلك، بل كان مَعْنَاه ظاهرًا معلومًا، وللراوي لفظ ينوبُ مَنَاب لفظ النبي ﷺ جاز للراوي روايته على المعنى، وذلك نحو أن يُبدِل قوله: قام بنهض، وقال بتكلَّم.. ونحو ذلك[٣].

ومِنْ أَبْرَز حُجَج القائلين بجواز رِوَاية الحديث بالمعنى للعارف بمعَانِي الأَلْفَاظ، وبما يحيلها، قال الحافظ ابن حجر: «ومِن أَقوى حججهم: الإجماع على جَوَاز شَرح الشريعة للعجم بِلسَانِهم للعارف به، فإذا جاز الإبْدَال بلغة أخرى فجوازه بالعربية أولى»[٤]، وقال الآمدي: «وأيضًا فإنَّ النبي ﷺ كان مُقررًا لآحاد رسله إلى البلاد في إِبْلاغ أوامره ونواهيه بلغة المبعوث إليهم دُون لفظ النبي ﷺ وهو دليل الجواز»[٥].

ولو كان أداء الحديث بألفاظه هو المطلوبُ دون معناه لأمر رسول الله ﷺ أصحابه ﷺ أَنْ يكتبوه كما كتبوا القرآن الكريم، حتى لا يقع في الأداء زيادة ولا نقصان ولا تَقْديم ولا تأخير، وسائر الأخبار تَشْهد بأَنَّهم كانوا يُؤَدُّونَها حِفظًا

(١) **انظر**: منهج النقد في علوم الحديث: د. نور الدين عتر ص (٣٧). (٥٠).
(٢) **انظر**: الكفاية، (١/٥٧٧)، وتدريب الراوي ص (٣٥٢).
(٣) **انظر**: المرجعين السابقين - الموضع نفسه.
(٤) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: لابن حجر، ص (٩٤).، **وانظر**: المستصفى: للغزالي (١/ ٤٩٥).
(٥) الإحكام في أصول الأحكام: للآمدي، (١/ ٢٨٥)، وانظر: المستصفى (١/ ٤٩٥).

وبعضهم كِتَابة، ويقدمون ويؤخرون، وتَخْتَلِف ألفاظ الرواية فيما لا يتغيَّر معناه فلا يُنْكر ذلك منهم، ولا يرون بذلك بأسًا[(١)].

وقد جاء رجل مِن التَابعين إلى أبي سعيد الخدري ﷺ فقال: إنَّك تُحَدِّثنا عن رسول الله ﷺ حَديثًا عجيبًا، وإنَّا نَخَاف أَنْ نَزيدَ فيهِ أَو ننقص، قال: أَردتُمْ أَنْ تجعلوه قرآنا، لا، لا، ولكن خُذُوا عنَّا كمَا أَخذنَا عن رسول الله ﷺ[(٢)].

وليس هذا هو عمل أبي سعيد الخدري وحده، بل عليه عمل سائر الصحابة، ويدلُّ على ذلك رِوَايتهم للقصة الواحدة بأَلفَاظ مُخْتَلفة مِن غير إنكار مِن أحدٍ مِنهم، فكان إجماعًا تقوم به الحجَّة[(٣)].

قال ابن سيرين: «كُنْت أَسْمَع الحديثَ مِن عَشْرة، اللفظ مختلف والمعنى واحد»[(٤)].

وقال الشيخ عبدالرحمن المعلمي: «هذا أمر يقيني لا ريْبَ فيه، وعلى ذلك جرى عَمَلهم في حياة النبي ﷺ وبَعْد وفاته، مَن بَقي مِنْهُم حافِظًا للفظ على وجهة أَدَّاه كذلك، ومَن بقي ضَابِطًا للمعنى ولم يبق ضابطًا للفظ أداه بالمعنى، مِن غَير نَكير منهم»[(٥)].

وكذلك قال الشيخ محمد محمد أبو زهو: «فدلَّ ذلك على أَنَّ المقصود منها - أي السُّنَّة - المعنى دونَ اللَّفظ، ولذلك لم يَتَعبَّد بِتِلاوَتِها، ولم يقع التحدي بِنظْمِهَا وتجوز روايتها بالمعنى»[(٦)].

---

(١) انظر: السُّنَّة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: د. عماد الشربيني، (١/ ٣٧٧)، والاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي: د. علي نايف البقاعي ص (٥٤١).

(٢) أخرجه ابن عبدالبر، في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٤).

(٣) انظر: علوم الحديث: لابن الصلاح ص (٢١٥)، وتدريب الراوي: للسيوطي ص (٣٥٤).

(٤) رواه الترمذي في سننه: كتاب العلل ص (١٠٧٥)، والكفاية: للبغدادي، (٢/ ١٥).

(٥) الأضواء الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنَّة من الزلل والتضليل والمجازفة: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ص (٧٨). بتصرف.

(٦) الحديث والمحدثون: محمد محمد أبو زهو ص (٢٠٠)، وانظر: المستصفى (١/ ٤٩٥).

وقد أطال الخطيب البغدادي في ذِكر الروايات الوَارِدة عن الذين قالوا بجواز رواية المعنى[١].

هذا وقد فصَّل الشيخ طاهر الجزائري في تَوْجِيه النَّظر إلى أصول الأثر قول القائلين بجواز رواية الحديث بالمعنى على نَحو ثمانية أقوال كما يلي[٢]:

١- قول مَن أَجَاز الرواية بالمعنى للصحابة فقط.

٢- قول مَن أَجَاز الرواية بالمعنى للصحابة والتابعين.

٣- قول مَن فرَّق بين الأَلْفَاظ التي لا مجال للتأويل فيها وبين الألفاظ التي للتأويل فيها مجال، فأجاز الرواية بالمعنى في الأولى دون الثانية.

٤- قول مَن فرَّق بين الأوامر والنواهي وبين غيرها، فأجاز الرواية بالمعنى في الأولى دون الثانية.

٥- قول مَن فرَّق بين مَن يستحضر لفظ الحديث وبين مَن لا يستحضر لفظه بل نسيه، وإنَّما بقي في ذهنه معناه، فأجاز الرواية بالمعنى للثاني دون الأول.

٦- قول مَن أَجَاز الرواية بالمعنى بشرط أَنْ يقتصر على إِبْدَال ألفاظ بمفردها دون التركيب.

٧- قول مَن فرَّق بين مَن يُورِد الحديث على قصد الاحتجاج أو الفتيا، وبين مَن يُورده لقصد الرواية، فأجاز الرواية بالمعنى للأول دون الثاني.

٨- قول مَن قال: تَجوز الرواية بالمعنى إِنْ كان موجَب الحديث علمًا، فإن كان موجَبه عملًا لم تَجز في بعض، وتجوز في بعض.

(١) انظر: الكفاية (٢/ ٧-٢٦).

(٢) انظر: توجيه النظر في أصول الأثر: طاهر الجزائري ص (٣٠٦)، والاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي: د. على نايف البقاعي ص (٥٤٠).

ونبَّهَ ابن الصلاح بعد ترجيحه الرواية بالمعنى للعارف على أمرين:[(١)]

الأوَّل: أَنَّه يَنْبَغي لِمَن رَوَى حديثًا بالمعنى أَنْ يَتبعه بأَنْ يقول: «أو كما قال، أو نحو هذا» أو ما أشبه ذلك مِن الأَلْفَاظ، وأَنَّ الصحابة كانوا يفعلون ذلك وهم أَرْبَاب الفصاحة، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلَّا تَخَوّفًا مِن الزَّلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر.

الثاني: أَنَّ الخِلَاف في الرواية بالمعنى يجري في غير الكتب المصنفة، فليس لأحد أَنْ يُغَيِّر لفظ شيء من كتاب مصنّف، ويثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه، فإِنَّ الرواية بالمعنى رَخَّص فيها مَن رَخَّص لِمَا كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكُتُب، ولأَنَّه إِنْ ملك تغيير اللفظ فليس يَمْلك تغيير تصنيف غيره.

ونَسْتَنتج مما سَبق أَنَّ مَن قال بوجوب أداء وحي السُّنَّة على اللَّفظ كان يرى أَنَّ النبي ﷺ قد تلقى لفظًا ومعنى، وأدى كذلك، ومن قال بجواز الأداء على المعنى، يرى أنه تلقى المعنى، وعبّر بالألفاظ مِن عِنْده، وأداه على المعنى.

ولاشك أَنَّ كُلَّ رؤية مِنْهُما تُحَقق مصلحة لوحي السُّنَّة، فالقول بوجوب الأداء على اللفظ يَظْهر أَثره في التدقيق في وحي السُّنَّة والانْتِبَاه لما يؤدي، وذب محاولات الكذب، ورد شُبه الطاعنين، والقول الثاني الذي يرى جواز الرواية على المعنى يَظْهَر أثره في رفع الحرج عن الرواة الصادقين، مما يُسْهِم في نشر الرواية وتبليغِ وحي السُّنَّة في إطار واسِع.

□ □ □

(١) انظر: علوم الحديث: لابن الصلاح ص (٢١٤)، (٢١٥).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



المبحث الخامس

وحي السُّنَّة بين التوقيف والاجتهاد

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الخامس

وحي السُّنَّة بين التوقيف والاجتهاد

التوقيف: مصدر من الفعل «وَقَفَ»، والوقوف ضِد الجلوس، والمراد به: الوقوف عِند مَا نَصَّ الشَارِع عليه مِن الأَحكَام الشرعية، والاجتهاد: مصدر مِن الفِعل «اجتهد»، والمراد به: بَذْل الوسع والجهد في استنبَاط الأحكام الشرعية.

وفي هذا المَبْحَث نُرِيد التَّوصُّل إلى معرفة قَضية مُهِمَّة تَتَعَلَّق بالوحي الإلهي في السُّنَّة النَّبويَّة، وهي: هل كل السُّنَّة النَّبويَّة وحي مِن عِند الله؟ أَم أَنَّ البعض مِنْهَا صَدرَ عَن النبي ﷺ باجتهاد منه؟ وهل يجوز الاجتهاد في حقِّه أم لا؟ وإذا اجتهد هل يُعْتَبر اجتهاده وحيًا؟

■ أولاً: أقسام وحي السُّنَّة من حيث التوقيف والاجتهاد:

❑ **ذهب العلماء إلى أَنَّ وحي السُّنَّة مِن حيث التوقيف والاجتهاد ينقسم إلى قسمين:**

الأول: قسم توقيفي: وهو الذي تلقَّى الرسول ﷺ مضمونه مِن الوَحْي، فبيَّنه للناس بكلامه، وهذا القسم وإِنْ كان مضمونه منسوبًا إلى الله فإِنَّه مِن حيث هو كلام حَريّ بأَنْ يُنْسَب إلى الرسول ﷺ لأَنَّ الكلام يُنْسَب إلى قائله وإِنْ كان المعنى قد تلقَّاه مِن غيره، وهذا القِسْم هو الأغْلَب في السُّنَّة النَّبويَّة[1].

الثاني: قِسْم توفيقي: وهو الذي استنبطه النبي ﷺ مِن فَهْمِه للقرآن، لأَنَّه مبيِّن له، واستنبطه بالتأمُّل والاجتهاد، وهذا القسم الاستنباطي الاجتهادي يُقِرُّه الوَحْي إذا كان صوابًا، وإذا وقع فيه مجانبة للصواب - أو خلاف الأَوْلى - نزل

---

(١) انظر: علوم القرآن والحديث: د. أحمد محمد على ص (٢١)، وتيسير اللطيف الخبير في علوم حديث البشير النذير، د. مروان شاهين ص (٥٤).

الوَحْي بِمَا فيه الصواب والأَوْلى، وهذا القسم هو الأقل في السُّنَّة النَّبويَّة، ويَدْخُل في هذا القسم ما صَدَرَ مِن رسول الله ﷺ على سبيل العادة والطبيعة وأَقرَّه الله عليه، كشؤونه في طعامه وشرابه ولباسه، وجلوسه ونومه، وما شابه ذلك، فإِنَّ ذلك كُلَّه بعد تقرير الله ﷻ له، يكون بمنزلة الوَحْي حُجَّةً على العِبَاد، ما لم يَقُم دليل على خصوصيته بالنبي ﷺ(١).

وتبين من ذلك أن الأحاديث النَّبويَّة بقسميها التوقيفي والتوفيقي الاجتهادي الذي أقرَّهُ الوَحْيُ يُمْكِن أَنْ يُقَال: إنَّ مَردَّهَا جميعًا إلى الوَحْي، وهذا مَعنى قوله تعالى في رسولنا ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النّجم: ٣-٤].

■ ثانيًا: اجتهاد الرسول ﷺ وما أثير حوله لإخراجه من جملة الوَحْي:

اتَّفَقَ العُلَمَاء على أنَّه يجوزُ له ﷺ الاجتهادُ في الأقضية والمصالح الدنيوية وتدابير الحروب ونحوها(٢).

واختلفوا في اجتهاده في الأَحْكَام الشَّرعية والقضايا الدِّينية فِيمَا لا نصَّ فيه على عِدَّة أقوال:

فَمِنْهُم مَن قال لا يجوز له الاجتهاد، واعتبر ما وَرد مِن ذلك صورة اجتهاد، وليس اجتهادًا في الواقع والحقيقة، لأَنَّ الله معه ﷺ وهو مع الله، ولأَنَّه في جُلِّ أَوقَاته يناجي من لا نناجي، وإلهامه وحي ورؤيا منامه وحي، وربُّ العِزَّة يقول: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾، ويُفَسِّرون ما ظَاهِره الخطأ في الرأي والرجوع إلى قول الغير بأَنَّ ذلك اجتهاد في الظاهر لتدريب الأمة على البحث والتفكير والاجتهاد في الأسْبَاب والأخذ بالمَشُورَة، وحقيقته أَنَّ الله يُوحِي إليه أَنْ قُلْ كذا، وسيقول لك فُلان كذا، فقل له كذا، وهذا القولُ مَنْسوب إلى

---

(١) **انظر**: حجية السنة: د. عبدالغني عبدالخالق ص (٣٤٠)، وعلوم القرآن والحديث، د.أحمد محمد على ص (٢٢)، وتيسير اللطيف الخبير: د. مروان شاهين ص (٥٤).

(٢) **انظر**: أصول الفقه الإسلامي: د. وهبة الزحيلي، (٢/ ٣٤٤)، وإرشاد الفحول: للشوكاني ص (٢٢٥)، وشرح الإسنوي (٣/ ٢٣٧).

جُمْهُور الأشاعرة والمتكلِّمِين وأكثر المعتزلة، ولهم أدلة على ما ذهبوا إليه من الكتاب والمعقول(١).

أمَّا الكِتَاب: فقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ [يونس: ١٥] بالإِضَافة إلى الآيتين المشار إليهما مِن سورة النجم، قالوا: فإِنَّ هذا يَدُلُّ على أَنَّ الأَحكَام الصادرة عَنْه ﷺ كانت بالوحي لا بالاجْتِهَاد، إِذْ لو كَان بعضُ مَا نَطقَ به عَن اجتهادٍ مِنْه لكان خبره تعالى كاذبًا، والكذب في خبره تعالى محال.

ويُجَاب عنه بأَنَّ ظَاهِر الاستدلال بهذه الآيات صِيَانة التشريع مِن الطَّعْن، والحقيقة أَنَّه شَطط في التَّصَون والتَّحرز، وتخريج لنصوص القرآن على غير ما يقتضيه البيان، فليس بلازم من القول باجتهاده ﷺ أَنْ يكون اجتهاده من قبيل الهوى، وإِنَّما هو وحي مِن عند الله، فإِنَّ الوَحْي هو الذي طالبه بالاجتهاد والعمل به.

وأمَّا المعقول: فقد ذكروا وجوهاً عديدة أهمها: أَنَّ الاجتهاد لا يُفِيد سوى الظَّن، والنبي ﷺ كان قَادِرًا على تلقي الوَحْي الذي يُفِيد اليقين، والقادر على اليقين لا يجوز له المصير إلى الظَّن، ولو كان مُتعبدًا بالاجتهاد لأَظهره، ولما تَوَقَّف على الوَحْي فِيمَا كان يَتوقَّفُ فيه، لِمَا فيهِ مِن تَرْك الواجب عليه مِن الاجتهاد، واللَّازِم مُمتَنِع، والاجتهاد عُرْضَةٌ للخطأ فوجب صيانة النبي ﷺ عنه، والاجتهاد مَشْرُوط بعدم النص، وهذا غير مُتَحَقِّقٍ في حقه ﷺ لأَنَّ الوَحْي مُتَوقَّع في حَقِّه في كُلِّ حالة، ولو جاز له ﷺ الاجتهاد لجاز أَنْ يُرْسِل الله رسولًا، ويجعل له أَنْ يُشَرِّع شَريعة بِرَأيه - وذلك مُمْتَنِع، والأمور الشرعية مبنية على المصالح التي لا علم للخلق بها، فلو قيل له ﷺ احكم بما ترى، كان ذلك تفويضًا إلى مَن لا عِلْمَ له بالأصلح، وذلك يوجب اختلال المصالح الدينية والأحكام الشرعية.

---

(١) **انظر**: المستصفى: للغزالي (٢/٥٢٩)، (٥٣٠)، وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت: عبدالعلي محمد الهندي، (٢/٦٠٣)، والإحكام في أصول الأحكام: على بن محمد الآمدي، (٢/ ٣٢٥)، (٣٢٦)، وأصول الفقه الإسلامي: للزحيلي (٢/ ٣٤٥).

وقد أَجَاب جُمْهُور العلماء عَن ذلك كُلِّه بأَجْوبَةٍ مُطَّولَةٍ تُطْلَب مِن كُتُب الأصول(١).

وذهب جُمْهُور المُحققين وأكثر الأُصُوليِّن مِن العُلمَاء إلى أَنَّهُ يجوز له ﷺ أَنْ يَجْتَهِد، وأَنَّهُ اجتهد فِعْلًا، وأَنَّ اجتهَاده في بعض الأحيان القليلة كان خِلَاف حُكْم الله، فجاء الوَحْي بتصحيح الحُكْم والإِرْشَاد إلى الصواب، ولهم أَدلَّةٌ على مَا ذَهبوا إِليهِ، أَهمُهَا: قوله تعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ [الحَشر: ٢]، قالوا: والاعتبار هو القياس والاجتهاد، وقد أمر الله به أولي البصائر، والنبي ﷺ أجلُّهم في ذلك، فهو أعظمُ النَّاسِ بَصيرة، وأَكْثَرُهُم خِبْرَة بالقياس وشُرُوطِه، فكان مَأمُورًا به بطريق الأَوْلى، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٩] قالوا: والمُشَاورة إنَّما تكون فِيمَا يُحْكَمُ فيه بطريقِ الاجتهاد لا فِيمَا يُحْكَم فيه بطريق الوَحْي، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنفَال: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾ [التوبَة: ٤٣]، وهذا يَدُلُّ على أَنَّ العِتَاب كان على شيءٍ وَقع على خِلَاف الأَوْلى، ولا يكون هذا إِلَّا في الاجتهاد فِيمَا لا وَحي فيه، وقوله تعالى: ﴿۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التّحْريم: ١] .. وغير ذلك مِن الآيات.

ولهُم أَدِلَّة عَمَلِيَّة مِن السُّنَّة النَّبويَّة تَدُلُّ على وُقوع الاجتهاد مِنه ﷺ ومِن ذَلك: ما رُوِيَ عنه أَنَّهُ قال في مَكَّة: ((**لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ولا يُعْضَدُ شَجَرُهَا**)) فقال العَبَّاس: إِلَّا الإِذْخَر، فقال: ((**إلا الإِذْخِرَ**))(٢)، ومعلُوم أَنَّ الوَحْي لَم يَنْزِل عليه في تلك الحالة، فَكان الاستثناء بالاجتهاد، وما روي عنه في حَجَّةِ الوَدَاع: ((**لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ما أَهْدَيْتُ**))(٣)، فعلم أن سوق الهدى كان

(١) انظر: الإحكام: للآمدي (٢/٣٢٦، ٣٢٧)، وشرح الإسنوي(٣ / ٢٣٩)، وفواتح الرحموت (٢/٦٠٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب من شهد الفتح ص (٧٧٩)، برقم (٤٣١٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها.. ص (٥٦٣) برقم (١٣٥٣).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها ص (٢٩٠).برقم (١٦٥١).

بالاجتهاد، وإلَّا لم يَكُن هُنَاك مَعنى لِلنَّدم على فعله مفضلًا عدم سوق الهدى ومثل ذلك لا يكون عملًا منه بالوحي، وكذلك في قِصَّةِ لحوم الحمر الأهلية في يوم خيبر عِنْدَمَا أَمرهم بِكسر القُدُور، فقالوا: أَو نَغْسِلهَا، قال: ((أو ذَاكَ))[١]. فدلَّ على الاجتهاد وإِلَّا لو كان الأَمر بِكسرِ القُدُور وحي ما جَاز له العُدُولُ عنه.

واستدل الجمهور -أيضًا- بالمعقول على وقوع الاجتهاد منه ﷺ فقالوا: العملُ بالاجتهادِ أَشقُّ مِن العَمل بالنَّص، لأَنَّهُ يَحْتَاج إلى إِتْعَاب النفس في بَذْلِ الوِسع، فَيكون أَكثر ثَوَابًا، لقوله ﷺ لعائشة: ((**أَجْرُك على قَدْرِ نَصَبِكِ**))[٢] فلو لم يكن النبي ﷺ عامِلًا بالاجتهاد مَع أَنَّ بَعضَ أُمَّتِه قد عَمِلَ به، لكان يلزم مِنْهُ اختصاصَ بَعضِ أُمَّتِه بفضيلة لم تَقَع له وهذا باطل، لأَنَّ النبي ﷺ أفضل النَّاسِ أَجمعين.

والرَاجِح هو قَولُ الجمهور، لِقوَّةِ أَدلَّتِهِم، ولأَنَّ أَدلَّة المَانعين لم تَسْلَم مِن النَّقْد والتفنيد[٣].

* ولكن هل يَلْزَم مِن قول الجمهور بجواز الاجتهاد للنبي ﷺ أَنْ يَقعَ مِنْهُ خَطأ في اجتهاده؟

اتَّفَق العُلمَاء على أَنَّ الرسول ﷺ لا يُقَرّ على الخطأ في اجتهَادِه، حتى لا يسري الخطأُ وتُقَلِّدهُ أُمَّته فيه، واختلفوا في جواز الخطأ عليه في الاجتهاد، فقال جماعة، مِنْهُم: الرَّازِي والبيضَاوي وابن السبكي بامتناع ذلك تَنْزِيهًا لمَقَامِ النبُّوة عَن الخَطأ في الاجتهاد، وكذلك نَقل هذا النْفي عَن الروافِض، وذهب أَكثر العلمَاء إلى أَنَّهُ يجوز الخَطأ على النبي ﷺ فِيمَا لا يَرجِع إلى التَّبْليغ بِشرطِ أَلَّا يُقر عليه، وقالوا: إِنَّهُ لو لم يجز عليه الخطأ في الاجتهاد لَمَا وَقعَ مِنه، لَكنَّه وَقعَ فَيكون جَائِزًا،

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ص (٧٦١) برقم (٤١٩٦).
(٢) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العمرة، باب العمرة على قدر النصب ص (٣٢٠) برقم (١٧٨٧).
(٣) انظر: الإحكام: للآمدي (٢/ ٣٢٣، ٣٢٤)، والمستصفى: للغزالي (٢/ ٥٢٥، ٥٢٦)، وفواتح الرحموت (٢/ ٦٠٣)، والسنَّة والتشريع: د. موسى لاشين ص (١٨-٢٠)، وأفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية: د. محمد سليمان الأشقر، (١/ ١٥٦).

وأوردوا عِدَّة أَدِلَّة، مِن أَبْرَزِهَا حديث تأبير النخل، وفيه: «أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون النخل، فقال: ((لو لم تَفْعَلُوا لَصَلُحَ)) قال فَخَرَجَ شِيصًا فَمَرَّ بِهِمْ فقال: ((ما لِنَخْلِكُمْ؟)) فقالوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قال: ((أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ))»، وفي رواية: ((إن كان يَنْفَعُهُمْ ذلك فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إنما ظَنَنْتُ ظَنًّا، فلا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إذا حَدَّثْتُكُمْ عن الله شيئا فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ اكذب على الله ﷻ))، وفي رواية: ((إنما أنا بَشَرٌ، إذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ من دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ من رَأْيٍ فَإِنَّمَا أنا بَشَرٌ))[(١)].

* وهل يَلْزَم مِن تَجْوِيز الخطأ عليه في بعض اجتهاده ﷺ إِخْرَاج اجتهاده، أو ما جانب الصواب فيه من دائرة الوَحْي؟

قال الإمام الشاطبي: «فاعلم أَنَّ النبي ﷺ مُؤَيَّد بالعِصْمَةِ، مَعضُود بالمُعْجِزَة الدَّالَّة على صِدْقِ مَا قال وصِحَّة مَابَيَّن، وأَنْتَ ترى الاجتهاد الصادر مِنه مَعصومًا بلا خِلَاف، إمَّا بأنَّه لا يُخْطِئ البتة، وإِمَّا بأَنَّهُ لا يُقَر على خَطأ إِنْ فُرِض، فَما ظَنُّكَ بغيرِ ذَلِك؟»[(٢)].

وبهذا يُمْكِن القول: بأَنَّ مَا يصدُر عَن النبي ﷺ مِن اجْتِهَاد إِمَّا أَنْ يُوافِق حُكم الله أَوْ لا، فإِنْ وَافق حُكم الله فهو حُكم الله على لِسَان نبيه ﷺ وإِنْ لم يُوَافِق حكم اللهِ عَدَّله إلى حُكْمِه -جَلَّ شَأنه- وإذن تُصْبح الأَحكَام الدينية التي حَكَمَ بِهَا رسول الله ﷺ أحكام الله في النِّهَاية، وقبل لقائه الرفيق الأعلى، وتصير تِلْك الأَحكام حُجَّة إِجْمَاعًا بلا شك[(٣)].

---

(١) الروايات الثلاث أخرجها مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعًا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي ص (١٠٣٥)، برقم (٢٣٦١)، (٢٣٦٢)، (٢٣٦٣).

(٢) الموافقات في أصول الشريعة: للشاطبي (٢/ ٤٥٨). بتصرف.

(٣) انظر: السنَّة والتشريع: الدكتور/ موسى لاشين ص (١٨-٢٠)، وحجية السنة: للدكتور/ عبدالغني عبدالخالق ص (٢٨٣)، والفقه الإسلامي مرونته وتطوره: الشيخ جاد الحق على ص (٢٦).

■ ثالثًا: تقسيم السُّنَّة إلى تشريعية وغير تشريعية:

ويتفرع عَن قضية اجتهاد النبي ﷺ وهل هو مِن الوَحْي أَمْ لا، قضية أخرى وهي تقسيمُ السُّنَّة إلى تشريعية وغير تشريعية، وقد ذهب إلى ذلك بعض العلماء بحسن نية فاستُغِل استغلالًا سيئًا.

قال الدكتور موسى لاشين: «غفر الله للقائلين بأَنَّ السُّنَّة تَشريع وغير تشريع، وللقَائِلين بالمصلحة، غَفَر لَهُم وسَامحهم، لقد فَتَح هَؤلاء وهَؤلاء بَابًا لَم يَخْطُر لهم على بالٍ، القَائِلون بأَنَّ السُّنَّة تَشْريعٌ وغير تشريع قَصدوا بغير التشريع مَا وَردَ مِنْهَا خَاصًا بالصِنَاعَات، والخبرات كالزراعة والطب، ولم يَخْطُر بِبَالِهِم أَنَّ مَن سيأتي بعدهم سَيسْتَدل بِتقْسِيمِهِم لِيدخل المعاملات وأَحَاديث البيع والشراء والإجارة، ويدخل ما قاله النبي ﷺ من أحاديث في العادات، وشئون الاقتصاد والسياسة والإدارة، والحرب، وغير ذلك في السُّنَّة غير التشريعية، وهُم مِن هذا القول بُرَءَاء، أَمَّا مَا جعلوه مِمَا سبيله الحاجة البشرية، كالأكل والشرب والنوم واللباس وغيره، مِن السُّنَّة التشريعية، فهذا الكلام على عمومه مَرْفُوض، وفي حاجةٍ إلى تَحْقِيق، فالأكل والشرب - مثلًا - كلامٌ عَام يَشْمَل المأكول والمشروب، ويشمل الأواني والهيئة أو الكيفية»[1].

فهل بيان المأكول والمشروب المُحَرَّم والمكروه والمُبَاح مِن السُّنَّة غير التشريعية؟ وهل حديث: ((**أُحِلَّتْ لَكُمْ مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ..**))[2] وحديث: ((**أُكِلَ الضَّبُّ على مَائِدَةِ رسول الله ﷺ**))[3] سُنَّة غَير تشريعية؟ اللَّهُمَّ لا.

وكذلك نهيه ﷺ عَن الأَكْل والشرب في أَوَاني الذَّهَب والفِضَّة وأَوَاني الكُفَّار إِلَّا بعد غَسْلِهَا، فهذا تشريعٌ قَطْعًا، أَمَّا أَنَّهُ ﷺ أكلَ في قِطْعَةٍ مِن الفخَّار ونَحْنُ نَأْكُل في الأَوَانِي الفَاخِرة غير الذهبية والفضية فهذا مِن المُبَاحَات، والإِبَاحة تشريع.. فَمَاذا في الأَكل والشُرب مِن السُّنَّة غير التشريعية؟!

---

(١) السنَّة والتشريع ص (٢٢).

(٢) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الأطعمة، باب الكبد والطحال ص (٥٠٣) برقم (٣٣١٤). وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، (٣/ ١٠٧)، برقم (٣٢٧٨).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الطب ص (٨٦٧) برقم (١٩٤٤).

إِنْ قَصدوا بالسُّنَّة غير التشريعية في ذلك السُّنَّة غير المُلْزِمَة، وهي المُبَاحَات؛ كان الخِلاف بَيننا لَفظِيًا، وإِنْ قَصَدوا مَا هو مَطْلُوب على وجهِ الوُجُوب أَو الندب ومَا هو مَنْهِي عَنْه عَلى وَجهِ الحُرْمَة أَو الكراهة فهو غير مُسَلَّم، ومِثَالُ ذلك مَا يُقَال في النَّوم واللِّبْس، وكل مَا هو خَاص بالحَاجة والطبيعة البشرية كما يقولون، حتى قَضَاءِ الشهوة مع الزوجة له قَوَاعِده وأُصُوله وحُدُوده المشروعة، والتَّحْقِيق: أَنَّهُ مِن الخَطأ أَنْ نُطْلِقَ هذا الإِطْلَاق: «السُّنَّة غير التشريعية» على مَا سَمُّوه الحَاجة البَشرية مِن أَكلٍ وشُرب ومَا سبيله التجارب والعادة الشخصية أو الاجتماعية مِن زِرَاعة وطِب ولِبَاس وغيره، وكذا ما يَصْدُر عَنه بوصفه إِمَامًا ورَئِيسًا للدَّوْلَة المُسْلِمَة أَو بِوصْفِه قَاضِيًا، فكل هذه الأمور التي أطلقوا عليها سُنَّة غَير تَشْرِيعِيَّة؛ فَمِنْهَا الوَاجِب شَرْعًا، ومِنْهَا المُحَرَّم شَرعًا، ومِنْهَا المكروه ومِنْهَا المندوب، ومِنْهَا المُبَاح، ومِنْهَا المَمْنُوع شَرعًا»(١).

وقال الدكتور/ عبد الغني عبد الخالق: «هذا وإِخْرَاج الأُمور الطَبِيعِيَّة مِن السُّنَّة أَمرٌ عَجيب، وأعجبُ مِنه: أَنْ يَدَّعي بعضهُم ظُهُوره، مَع إِجْمَاعِ الأَئمة المُعْتَبرين على السكوت عَنْهَا، وعَدم إِخْرَاجِهَا، ولست أَدري لم أخرجها هؤلاء، أأخرجوها لأَنها لا يَتَعلَّق بِهَا حُكمٌ شَرعي؟ وكيف يَصِحُّ هذا مَع أَنَّهَا مِن الأَفعَال الاختيارية المكتسبة، وكل فِعل اختياري مِن المُكَلَّف لابُدَّ أَنْ يَتعلَّق به حُكْم شَرعي مِن وُجُوب أَو نَدْب أَو إِبَاحَة أَو كَرَاهة أَو حُرْمَة - وفِعل النبي الطبيعي مِثل الفعل الطبيعي مِن غَيرِه، فَلابُدَّ أَنْ يَتَعَلَّق بِهِ وَاحد مِن الأَحكَام، وليس هذا الحُكْم الكراهة ولا الحُرْمَة لِعصْمَتِه، وليس الوجوب ولا الندب لعدم القُرْبَة فيه، فَلم يَبْقَ إِلَّا الإِبَاحَة، وهي حُكْم شَرْعِي، فَقَدْ دَلَّ الفِعْل الطبيعي منه ﷺ على حُكْم شَرعي وهو الإِبَاحَة، ولقد أَجْمَع الأُصُوليون في بَاب أَفْعَالِه ﷺ على أَنَّ أَفْعَاله الطبيعية تَدُلُّ على الإِبَاحة في حَقِّه ﷺ وفي حَقِّ أُمته، وكل يحكي الاتفاق على ذلك، عَن الأَئمة السابقين»(٢).

---

(١) السنَّة والتشريع ص (٢٢-٣٣) بتصرف، و انظر: السنَّة النبوية في كتابات أعداء الإسلام: د. عماد الشربيني (١/ ٤٦٣، ٤٦٤).

(٢) حجية السنَّة د. عبدالغني عبدالخالق ص(٧٩)، بتصرف، و انظر: البحر المحيط: للزركشي (٤/ ١٧٦).

وأصل هذه القضية مَا بحثه عُلمَاء الأُصُول حولَ التأسِّي بالنبي ﷺ وهل يلزم التأسي به في كُلِّ شَيء، أَم يَلزمُ في الفِعْل الذي صَدرَ مِنْه مُتَعَلِقًا بالعِبَادة والتشريع، وأَمَّا الأَفْعَال الجِبلِّيَة والعَادَات والأُمُور الدنيوية فلا يَلْزَم التَّأسي به فِيهَا !!.

وخُلَاصة ذلك البحث الأُصُولي:

أَنَّ مَا كان مِن الأَفْعَال الجِبلِّيَة، كالقِيَام والقُعُود والأَكْلِ والشُرب ونَحوه، فَلا نِزَاع في كونه على الإِبَاحة بالنسْبَة لَه ولأُمَّتِه، ومَا كَان مِما ثَبت اختصاصه به فَلا يَدُلُّ ذلك على التشريك بَيْنَنا وبَينه فِيه إِجْمَاعًا، كاختصَاصِه بِوُجُوبِ قِيَام الليل والوِصَال في الصَّومِ، والزِّيَادة في النِّكَاح على أَرْبَع ونحو ذلك، ومَا عرف كون فِعْلِه بَيَانًا لنا فهو دليلٌ مِن غَيرِ خِلَاف، وذلك إِمَّا بتصْرِيح مَقالِه، أَو بِقرَائِن أَحوَالِه، والبيان تَابع للمبيَّن في الوُجُوب والندب والإِبَاحة، وأَمَّا مَا لم يقترن به مَا يَدُلُّ على أَنَّه لِلبيَان لا نَفْيًا ولا إِثبَاتًا، فإِمَّا أَنْ يظهر فيه قصد القُرْبَة أَو لَم يَظْهر، فإِنْ ظَهرَ فيهِ قَصْد القُرْبَة، فقد اختلفوا فيهِ، فَقَال بَعضُهُم، إنَّ فِعْلَه ﷺ محمول على الوجوب في حَقِّه وفي حَقِّنا، ومِنْهُم مَن قَال: بحمله على الندب، وأَمَّا مَا لم يَظْهَر فيهِ قَصْدُ القُرْبَة فقد اخْتلَفُوا فيه على نحو اخْتِلَافِهِم فِيمَا ظَهر فِيهِ قَصد القُرْبة، غير أَنَّ القول بالوجوبِ والندب فيه بعيد، والوقف والإِبَاحة أَقْرب[(١)].

قلت: بناء على ما سَبقَ فَليسَ مِن السُّنَّة شيءٌ غير تشريعي، وليس شيء مِنْهَا خَارِج دَائِرة الوَحْي، والتَأسِّي به في كُلِّ أَحْوَالِه دَاخِل في قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[الأحزاب: ٢١] وهذا التَّأَسِّي يَخْتَلِف حُكْمُه بِحَسبِ طَلبِ الشَّارِع.

ومع مَا سَبقَ بَيَانه فإِنَّه قَد أَكثر مِن الاستِشْهَاد بحديثِ تَأبير النَّخْل أُنَاس أرادوا عَزْل السُّنَّة عَن شُئُون الحيَاة العَملية كُلِّهَا ! فالعَادَات والمُعَاملَات، وشُئون الاقتصاد والسياسة والإِدَارة والحَرْب ونَحوِهَا يَجب أَنْ تُتْرك للنَّاس، ولا تدخل السُّنَّة فيها آمرة ولا ناهية ولا موجهة ولا هادية، وأصبح هذا الحديث هو المشجب

(١) انظر: الإحكام: للآمدي (١/١٣٨، ١٣٩)، وفواتح الرحموت (٢/٣٤١-٣٤٧)، والمستصفى (٢/١٠٧، ١٠٨)، والبحر المحيط: للزركشي (٤/١٧٦-١٨٤).

الذي يُعلِّق عليه مَن شاء ما شاء مِن أمور الشرع التي يراد التحلل منها، فقد أراد بعضُهم أَنْ يَحْذِف النظام السياسي لأَنَّ أمر السياسة أُصولًا وفُروعًا مِن أمر دُنْيَانَا فنحن أَعلم به، وليس شأن الوَحْي أَنْ يكون له فيها تشريع أو توجيه، فالإِسْلام عِند هؤلاء دِين بِلا دولة، وأَراد آخرون أَنْ يحذفوا النِّظَام الاقتصادي كُلَّه مِن الإِسلام، بسبب فَهْمِهِم لهذا الحديث !! والمُهِمُّ أَنَّ هؤلاء أرادوا أَنْ يَهدِموا بهذا الحديث كُلَّ مَا حَوت دواوين السُّنَّة الذاخرة من أحاديث البيوع والمعاملات والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وكأَنَّ النبي ﷺ قال هذا الحديث ليَنْسَخ به جميع أقواله وأعماله وتقريراته الأخرى[(١)].

ولقد علَّق الشيخ الجليل أحمد محمد شاكر، على هذا الحديث في المُسْنَد فقال: «هذا الحديث مما طَنْطَنَ به مُلْحِدوا مِصر وصنَائِع أُوربَّا فيها مِن عَبيد المُسْتَشْرِقين وتلامذة المُبشِّرين، فجعلوه أصلًا يحجون به أهل السُّنَّة وأَنصَارِهَا، وخُدَّام الشريعة وحماتها، إذا أرادوا أن ينفوا شيئًا مِن السُّنَّة أو ينكروا شريعة مِن شرائع الإسلام في المعاملات وشئون الاجتماع وغيرها، يزعمون أَنَّ هذه من شئون الدنيا، ويتمسَّكُون برواية أنس ((**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**))... والحديث واضح صريح لا يُعَارِض نَصًّا ولا يَدُلّ على عدم الاحتجاج بالسنَّة في كل شأن، وإِنَّمَا في قِصَّة تلقيحِ النَّخل أَنْ قال لهم: ((**ما أَظُنُّ ذلك يُغْني شيئًا**)) فهو لم يَأْمُر ولم يَنْه، ولم يُخْبِر عن الله، ولم يسن في ذلك سُنَّة حتى يَتوسَّع في ذلك المعنى إلى ما يَهْدِم به أَصل التشريع»[(٢)].

ولاشك أَنَّ خطورة الشطط والتوسّع في فَهْم هذا الحديث، والنَّسْج عليه في تقسيم السُّنَّة إلى تشريعية ملزمة، وغير تشريعية، تظهر أكثر مع تزايد معدلات العلمنة التي تسعى لإقصاء التشريع عن واقع الحياة، ويجدُر التنبيه إلى أَنَّ عجز المؤمن عن تطبيق بعض التكاليف الشرعية لا يبرر له إنكارها، فالإنكار أعظم جُرْمًا مِن تَرك العمل مع الإقرار.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: السنَّة النبوية في كتابات أعداء الإسلام (١/ ٤٥٧، ٤٥٨)، والسنَّة والتشريع ص (٣٢)، والسنَّة مصدرًا للمعرفة والحضارة: د. يوسف القرضاوي ص (٢٠).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/ ١٧٧) الحديث (١٩٣٥) بالهامش.

المبحث السادس

جمع السُّنَّة النَّبويَّة

المبحث السادس

جمـع السُنَّة النَّبويَّة

يُعتبر الحديث عَن جَمع السُّنَّة النَّبويَّة مِن أهمِّ النِّقَاط التي يؤصّل بِهَا للوحي الإلهي في السُّنَّة النَّبويَّة، فبمعرفة تاريخ جمع السُّنَّة والمراحل التي مَرَّت بها، تُطَمْئِن النَّفس إلى أَنَّه لم يَضِع شيء من الوَحْي، وتحصل الثِّقَة بهذا الجزء من الوَحْي، ولذا ركَّز عُلمَاء علوم القرآن على ذِكر جمع القرآن ومراحله التي مَرَّ بِهَا، وأَفْرَدُوه كَنوعٍ مِن عُلوم القُرآن، قال الزركَشي في البرهان: «النوع الثالث عشر: في بيان جمعه ومَن حفظه مِن الصحابة ﷺ»[1]، وقال السيوطي في الإتقان: «النوع الثامن عشر: في جمعه وترتيبه»[2].

والأمر بالنسبة للسنَّة لم يكن كذلك، فلا تكاد تقف في كتب علوم الحديث على ما يَشْفِي الغليل في جمع السُّنَّة النَّبويَّة، لكن بعدما نشط الطاعنون في حُجْيَّة السُّنَّة والمنكرون لها مُؤخرًا نهض كثير مِن العُلمَاء للكلام عَن جَمع السُّنَّة، وراحوا يَسْتَقْصُون أَبْعَاد المسألة في مُخْتَلف المصادر، وجمعت مادة علمية كثيرة، غير أنني سأركز في هذا المبحث على معالجة ما شَاع في الأوسَاط العِلْمِيَّة مِن أَنَّ السُّنَّة النَّبويَّة ظلَّت تَنْقِل بالرواية الشَفهية إلى القرن الثاني الهجري، حيث بدأ تدوينها بعد ذلك، مِمَا يَسْتَدْعِي الشكَّ في صِحَتِهَا، ولاشكَّ أَنَّ هذا الرأي يحتاج إلى مزيدٍ مِن البحث والاستقصاء للتحقق مِن مَدى صِحته ومطابقته للواقع.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٥).

(٢) الإتقان في علوم القرآن (١/ ١٦٠).

وسأسلك في هذا السبيل تقسيم المراحل التي مَرَّ بِهَا جَمْعُ السُّنَّة إلى ثلاثة مراحل مُهِمَة:

■ أولاً - المرحلة الأولى: مرحلة الكتابة:

هذه المرحلة تُغَطِّي العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين وبعده، فَمِمَا لاشكَّ فيه أَنَّ الكِتَابة انتشرت في العصر النبوي على نطاق أوسع مِما كانت عليه في الجاهلية، وذلك لما جاء في القرآن مِن الحَثِّ على التعلم، وتحريض النبي ﷺ أُمته على ذلك، وكَثُرَ الكَاتِبُون بصورة مَلْحُوظَة بعد الهِجْرَة، عندما استقرَّت الدولة الإسلامية، فقد أصبحت مساجد المدينة مراكزًا للتعليم، يتعلَّم فِيهَا الصحابة القراءة والكتابة بجوار تعلمهم للقرآن الكريم، ولا يفوتنا أَنْ نذكر أَثر غَزْوَة بدرٍ في تَعْليم صِبْيَان المدينة، حِينَمَا أَذِنَ رسول الله ﷺ لأَسرى بدرٍ بأَنْ يَفْدِي كُلَّ كَاتِب مِنْهُم نَفسه بِتعليم عَشْرَة مِن صِبْيَان المدينة الكتابة والقراءة، ثُمَّ اتسع نِطَاق التَّعْليم وانتشر بانتشار الصحابة ﷺ في الآفَاق الإِسْلامية، وكثرت حلقات العلم، حتى أضحت بعض الحلقات تَضم آلاف الصبيان، كَمَا يذكر في حَلَقة الضَّحَاك بن مُزَاحِم أَنَّ طُلَّابَه فِيهَا كانوا يبلغون ثَلاثَة آلاف صبي، وقال مُسْلِم بن مشكم: قال لي أبو الدرداء: اعدد مَن يَقْرَأ القُرآن عندي، فعَدَدْتُهُم بأمره أَلفًا وستمائة ونيفًا، وكان لكل عشرة مِنْهُم مقرئ (١).

وإذا كانت هناك حركة علمية بهذا النشاط، فإن هذا يجعلنا نُؤكِّد أَنَّ ثَمَّة جُهُودًا بُذلت في ذلك الوقت لجمع السنة، وإن لم تأخذ طابع الجمع الرسمي - ولا نسلم ما ذهب إليه ابن قتيبة وابن خلدون من تعميم القول: بأَنَّ الصحَابة كانوا أُمْيين، لا يَكْتُب مِنْهُم إلا الواحد والاثنان، وإذا كتب لم يُتْقن ولم يصب التهجي(٢).

(١) انظر: السنَّة قبل التدوين: د. محمد عجاج الخطيب ص(١٩٦-١٩٨)، وتهذيب التاريخ الكبير: لابن عساكر (١/ ٦٩).

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة ص (٣٦٦)، والمقدمة: عبدالرحمن ابن خلدون، ص (٥٤٣).

ففي عهد النبي ﷺ كُتِبَت بأَمره وَثَائِق ومُعَاهدَات ورسائل، كالوثيقة التي كَتبهَا عندما دخَل المدينة ونَظَّم فيهَا العِلاقَات بين المهاجرين والأنصار مِن جِهة، وبين المسلمين وغير المسلمين مِن جِهَة أُخْرَى، وقد ذكرها أَبو عُبَيد القَاسِم في كِتَاب الأَمْوَال في نحو ثلاث ورقات[١]، ومثلها الوثيقة التي عاهد فيها النبي ﷺ نصارى نجران وفصّل فيها الحقوق والواجبات، وغير ذلك مِن المُعَاهدَات وعُقُود الصُلح التي تَضَمَّنَت كثيرًا مِن السُنن والتشريعَات[٢].

وكذلك كتاب الصدقات الذي فَصَّل فيه الرسول ﷺ مَقَادير الزكاة الوَاجِبَة في الأموال وكَيْفيَّة أَخْذِهَا وجِبَايَتِهَا، وهو كتابٌ طويل، وكان عليه خاتم رسول الله ﷺ وظَلَّ يَتنَاقله الصحابة في عصر الخُلفَاء الرَّاشدين حتى نسخه ابن شهاب الزهري بعد أَنْ أطلعه عليه سالم بن عبدالله بن عمر[٣].

وكذلك صحيفة عَمْرو بن حزم عِنْدمَا بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، فكَتَبَ له كتابًا فيه كَثيرٌ مِن التَّشْرِيعَات والسنن الاقتصادية والجنائية وغيرها، وهي صحيفة طويلة أوردها ابن حبان والحاكم - وغيرهما في ثلاث ورقات[٤]، وقد قال خليفة بن خياط في ذلك: «بَعثَ رسول الله ﷺ عمرو بن حزم لليمن ليُفَقِّهَهم في الدين، وليعلِّمَهُم السُّنَّة، ويأخذ صدقاتهم»، وقد بقي هذا الكتاب عند آل عمرو بن حزم حتى صار عند حفيده أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم والي المدينة وقاضيها في عهد عمر بن عبدالعزيز، وهو الذي طلب إليه عمر أن يجمع السنة[٥].

---

(١) انظر: الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام ص (٢١٥)، والسيرة النبوية: لابن هشام (١/ ٥٠١-٥٠٤).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى: محمد بن سعد (١/ ١٩٨-٢٢١).

(٣) انظر: تاريخ تدوين السنَّة وشبهات المستشرقين: د. حاكم المطيري ص (٣٦).

(٤) انظر: المستدرك على الصحيحين: للحاكم (١/ ٣٩٥-٣٩٧)، وصحيح ابن حبان، عند الحديث رقم (٦٥٥٩).

(٥) تاريخ خليفة بن خياط ص (٩٤)، وانظر: تاريخ تدوين السنة ص (٣٨).

وكذلك كان عند علي بن أبي طالب ﷺ صحيفة كتبها بأمر رسول الله ﷺ فيها كثير مِن التشريعات والأحكام والسنن، وهي مطابقة إلى حدٍّ كبير لصحيفة عمرو بن حزم[١]، كمَا أَمر النبيﷺ بكتابة خطبته في يوم الفتح لأبي شاه اليمني لما طُلِبَ مِنه ذلك، وكذلك كُتُبُه إلى الملوك والأمراء[٢].

فهذه الرسائل والعهود والمواثيق والصحف تُعْتَبر جُزْءً مِن تلك المرحلة في جَمع السُّنَّة النَّبويَّة، وقد تمت في حياة النبيﷺ وبأمره.

يضاف إلى ذلك ما كتبه الصحابة في حياة رسول الله ﷺ بإذن منه، حيث استأذنه بعض الصحابة في ذلك فأذن لهم، ومنهم: عبدالله بن عمرو بن العاص، فقد قال: «**كنت أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ من رسول الله ﷺ أُرِيدُ أَنْ أحفظه، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ سمعته من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ في الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ، فَذَكَرْتُ ذلك لِرَسُولِ الله ﷺ فقال: ((اكْتُبْ فوالذي نَفْسِي بِيَدِه ما خَرَجَ مني إِلَّا حَقٌّ))**»[٣] وقد كان أبو هُريرة يَغْبط عبدالله بن عمرو على كتابة الحديث، فقد قال: «مَا مِن أَصْحَاب النبيﷺ أَحد أَكثر حَدِيثًا عَنه مِنِّي، إِلَّا مَا كَان مِن عبدالله بن عمرو، فإِنَّهُ كان يَكْتُب ولا أَكْتُب»[٤].

وقد كتب عبدالله بن عمرو كثيرًا مِن الأحاديث - كما قال الذهبي - وكان يسمي صحيفته التي كتبها بـ «الصَّادِقة»[٥].

---

(١) **انظر**: مصنف عبدالرزاق الصنعاني (٤/ ٥-٧)، فقد رواها كاملة

(٢) **انظر**: صحيح البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم ص (٢٩). برقم (١١٢).

(٣) رواه أبو داود في سننه: كتاب العلم، باب في كتابة العلم ص (٥٦١). برقم (٣٦٤٦). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٠٨). برقم (٣٦٤٦).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب كتابة العلم ص (٢٩) برقم (١١٣).

(٥) **انظر**: تذكرة الحفاظ: للذهبي (١/ ٤٢)، والطبقات الكبرى: لابن سعد (٢/ ٢٨٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «عِند آل عبد الله بن عمرو بن العاص نُسْخَة كتبها عَن النبي ﷺ وإذا كانت نسخة مكتوبة مِن عَهدِ النبي ﷺ كان هذا أَوْكَد لهَا، وأَدلّ على صِحَتِهَا، ولهذا كان في نسخة عمرو بن شعيب مِن الأَحَاديث الفقهية التي فيها مِقْدَار مَا احتاج إليه عامة الفقهاء»(١).

وكتب نفر آخرون مِن الصحابة الحديث منهم: أنس بن مالك، وسعد بن عُبَادة الأنصاري، وسمرة بن جندب.. وغيرهم(٢).

وبهذا ثبت أَنَّ بعض الصحابة كتبوا في عهد النبي ﷺ جُزْءً كَبِيرًا مِن الأحاديث والسنن بعد أَنْ أَذِنَ لهم الرسول ﷺ بالكتابة، فكانت هذه الأحاديث - مع كونها محفوظة في صدورهم - مكتوبة عندهم في صُحف أو جلود، ولم تكن هذه الأحاديث في تلك المرحلة مُدَوَّنَة ولا مُصَنَّفة في كتابٍ واحد، بل كان حالها كحال وشأن القرآن في عهد الرسول ﷺ حيث لم يكن مكتوبًا في كتابٍ واحد، بل في جُلود ورِقَاع وصُحُف مُتَفَرِّقَة(٣).

وقد يُعَكِّر على هذا بعض أحاديث ورد فيها نهي عن كتابة شيء غير القرآن، أصحها حديث أبي سعيد الخدري، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: ((**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غير الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ**))(٤).

وللعلماء في التوفيق بين النصوص الواردة في النهي والواردة في الإباحة عدة أقوال، مُلَخصُهَا أَنَّ الإِذن بالكتابة مُتَأَخِرٌ فهو نَاسِخ للنهي، وقيل: إِنَّ النهي خاص بكتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة خشية الالتباس، وقيل: إِنَّ

(١) مجموع الفتاوى: لابن تيمية، (١٨/٨، ٩).

(٢) **انظر**: تاريخ تدوين السنة ص (٤٤، ٤٦)، ودراسات في الحديث النبوي د. محمد مصطفى الأعظمي (١/٩٢، ١٤٢)، حيث ذكر أكثر من خمسين صحابيًا ممن كتب الحديث، وهذا أيضًا لا يفيد الحصر، ولا يعني أن غيرهم لم يكتب.

(٣) **انظر**: تاريخ تدوين السنة ص (٤٥، ٤٦).

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ص (١٢٨٥)، برقم (٣٠٠٤).

النهي خاص لِمَن لا يُتْقِن الكتابة مخافة الوقوع في الغلط، والإذن لِمَن يُحْسِنها، وقيل: إنَّ النهي في حقِّ مَن يَثِق بحفظه وخيف اتِّكَالِه على الكتابة، والإذن لِمَن لا يوثق بحفظه كأبي شَاه، وقيل: إنَّ النهي كان خاصًا بالتدوين الرسمي، والإذن كان سماح بتدوين نصوص مِن السُّنَّة لظروف وملابسات خاصة، ورَجَّح بعض الباحثين القول بنسخ النهي عن الكتابة، ورجح بعضهم عدم النسخ وسلك طريق الجمع بين الأقوال وأنه لا تعارض بينهما[(١)].

وبعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة لا يزال يرى النهي عن الكتابة لذا أحجم، كأبي بكر الذي أحرق صحيفته التي كانت تشتمل على خمسمائة حديث[(٢)]، وعمر بن الخطاب الذي أراد أَنْ يكتب السنن فاستفتى أجلة الصحابة فأشاروا عليه بأَنْ يَكْتُب، إِلَّا أَنَّهُ عَدل عَن ذلك، وقال: لا أَشوب كِتَاب الله بشيءٍ أبدًا[(٣)]، فقد خاف عمر أَنْ يَنْكَبَّ النَّاس على دِرَاسة غير القرآن ويُهمِلوا كتاب الله ﷻ ويروى كذلك عن أبي موسى وابن عباس وابن مسعود وغيرهم كراهة كتابةِ الحديث، لِنَفْسِ السَّبَب وهو الخوف مِن أَنْ يلتبس بالقرآن[(٤)].

وهناك أخبار أخرى تؤكد أَنَّ الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ كانوا يكتبون الأحاديث، حتى بعض مَن ثَبت عنه كراهة ذلك عَدلَ عَن رَأيه حِينمَا زَالت أَسْبَاب المَنْع، وخاصة بعد أَنْ جُمع القرآن في المصاحف التي أرسلت إلى الآفاق، فكانوا يكتبون الحديث لأَنْفُسِهِم، وكتب طلابهم بين أيديهم، وأصبحوا يتواصون بكتابةِ الحديثِ وحِفْظِه، كَمَا ثَبتَ ذلك عَن عليّ وابن عباس والحسن وأنس وابن مسعود وعائشة وغيرهم[(٥)].

(١) **انظر**: السنَّة قبل التدوين ص (٢٠١، ٢٠٢)، والمدرسة الحديثة في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه: محمد الثاني عمر موسى (١/ ٤٨٢، ٤٩٠).

(٢) **انظر**: تذكرة الحافظ: للذهبي (١ / ٥).

(٣) **انظر**: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٤)، والطبقات الكبرى: لابن سعد (٣/ ٢٠٦).

(٤) **انظر**: السنَّة قبل التدوين ص (٢٠٦، ٢٠٧).

(٥) **انظر**: تاريخ تدوين السنة ص (٤٩)، والسنَّة قبل التدوين ص (٢١١).

■ ثانيًا - المرحلة الثانية: مرحلة التدوين:

وهذه المرحلة تَمَّ فِيهَا جَمع الأَحَادِيث المُتَفَرِّقَة في الصُّحُف والجِلُود وكذلك المحفوظةِ فِي الصدور وتَدْوِينِهَا في كُتب، وهي تُشْبه إلى حدٍ كبير مَرْحَلة جمع القرآن في عهدِ أَبي بكر ﷺ وقد بَدأت هذه المرحلة في أوَاخِر عهد الصحابة «نحو ٧٠ هـ» حيث قَام عُلمَاء التَّابِعين مِن أَبْنَاء الصحابة وتلاميذهم بجمع السُّنَّة وكِتَابتِهَا في كُتُب، وقد شملت هذه الحركة العلمية جميع المدن الإسلامية، التي كان فيها أصحاب رسول الله ﷺ وفي أواخر هذه المرحلة «نحو ١٠٠ هـ» بدأ العُلمَاء في تدوين الكُتُب، وقد ذكر الذهبي هذه الطبقة وهي التي تبدأ بمَكْحُول «ت ١١٣ هـ» والزهري «ت ١٢٤ هـ»، وتنتهي بربيعة بن عبدالرحمن «ت ١٣٦ هـ» وهم مِن تَلامِيذ الصحابة، فقال عنهم: «وشَرعَ الكِبَار في تَدْوين السُّنَن وتأليف الفروع وتصنيف العربية»(١).

❑ وقد قام بجمع السُّنَّة في هذه المرحلة جهتان:

١- جِهةٌ عِلْمِيَّة: وتَتمثّل في العُلمَاء في جميعِ المُدن الإِسْلَامية التي يَتوَافر فِيهَا عدد مِن الصحابة.

٢- جِهَة رَسْمِيَّة: وتَتَمثل في الأَوَامِر التي أَصْدَرهَا الخُلفَاء والأُمرَاء إلى بَعضِ العُلمَاء بجمع الحديث النبوي، وقد اشتهر بين النَّاس أَنَّ عُمر بن عبدالعزيز «ت ١٠١ هـ» هو أَول مَن أَمر بجَمعِ السُّنَّة أَمْرًا رَسْمِيًا، إِلَّا أَنَّ هُنَاك مَا يؤكد أَنَّ وَالِده عبدالعزيز بن مروان «ت ٨٥ هـ» وجده الخليفة مروان بن الحكم «ت ٦٥ هـ» كانا أَسْبق مِنه في القِيَام بهذه المهمة، فقد وجَّه عبدالعزيز بن مروان - وكان واليًا على مصر - رسالة إلى كَثير بن مُرة الحضرمي «ت ٨٠ هـ» وهو مِن كِبَار أَتْبَاع الصحابة، قال فيها: «اكْتُب إِليَّ بِمَا سَمِعت مِن أَصْحَاب رسول الله ﷺ مِن أَحَادِيثِهِم إِلَّا حديث أَبي هريرة فإِنَّه عِنْدَنا»(٢)، ويبدو أَنَّ عبدالعزيز كان قد أرسل

---

(١) تذكرة الحفاظ: للذهبي (١/ ١٦٠).

(٢) الطبقات الكبرى: لابن سعد، (٧/ ٣١١)، وتهذيب التذهيب: لابن حجر (٦/ ٣٥٦).

إلى آخرين يَسْأَلهم عن أحاديث وسنن النبي ﷺ فقد كتب إليه الصحابي عبد الله بن عمر - عم زوجته - بعض الأحاديث(١).

وقول عبد العزيز في رِسَالته إلى كثير بن مرة: «إِلَّا حديث أبي هريرة فإِنَّه عِنْدنا» يُؤَكِد مَا ذكرته المصادر التَّاريخية والحديثية مِن أَنَّ والده الخليفة مروان بن الحكم قد كتب حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ ثُمَّ اختبر حِفْظَه لهَا بعد سَنة فَوجدَ رِوَايته مُتطَابِقَة(٢).

وقد تَأثّر عمر بن عبد العزيز بأَبيه وجده في عِنَايتهمَا بالسنَّة النَّبويَّة مُنْذ كان أَميرًا على المدينة في خلافة ابن عمه الوليد بن عبد الملك «ت ٩٣ هـ»، كمَا أَنَّ هِشَام بن عبد الملك أيضًا كان له اهتمام بكتابة وجَمع السُّنَّة، وكان هؤلاء الخُلفَاء يَجمعون هذه الأَحَادِيث في خزانة الدولة، للاحتفَاظ بهَا والرجوع إليها عند الحاجة، وهذا كُله يُؤَكِد أَنَّ عُمر بن عبد العزيز لَم يَكُن أَول مَن دَوَّن السُّنَّة تَدْوينًا رَسْميًا كمَا هو شَائع، لكن يُمكن القول بأَنَّ عُمر بن عبد العزيز هو أَول مَن أَمر بتدْوين السُّنَّة، أَي: كِتَابتهَا في دَفَاتِر، فقد قال الزهري: «أَمرنَا عمر بن عبد العزيز بجمع السُّنَّة فَكتبْنَاهَا دَفْترًا دَفْترًا، فبعث إِلى كُلّ أَرض عليها سُلْطَان دَفْترًا»(٣)، فَفِعل عُمر بن عبد العزيز في تدوين السُّنَّة يُشْبِه فِعل عُثمان بن عفان في جمعِ القُرآن في مَصَاحِف وإِرْسَالِهَا إلى الآفاق.

ومِن أَشْهَر الأَسْمَاء التي شَاركت في الجمع في تلك المرحلة: محمد بن شهاب الزهري «ت ١٢٤ هـ»، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم «ت ١٢٠ هـ» وأبو الزناد «ت ١٣٠ هـ»، وعامر الشعبي «ت بعد ١٠٣ هـ»، ومجاهد بن جبر المكي «ت ١٠٣ هـ»، وعروة بن الزبير «ت ٩٣ هـ»، وعمرة بنت عبد الرحمن «ت ٩٨ هـ»، وسعيد بن جبير «ت ٩٥ هـ»،

---

(١) انظر: مسند الإمام أحمد (٢/ ١٥٢).
(٢) انظر: تاريخ تدوين السنة ص (٥٢).
(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٨٧).

وسالم بن أبي الجعد «ت ٩٧ هـ» وعبدالله بن يزيد الجرمي أبو قلابة «ت١٠٤هـ»، ومحمد بن سيرين «ت ١١٠ هـ» والحسن البصري «ت١١٠هـ»، وعطاء بن أبي رباح «ت ١١٤هـ» ومكحول الدمشقي «ت١١٣هـ»، ونافع مولى عبدالله بن عمر «ت ١١٧ هـ»، وقتادة بن دعامة البصري «ت ١١٧ هـ»، وعمرو بن شعيب بن محمد «ت ١١٨ هـ»، وأبو إسحاق السبيعي «ت ١٢٧ هـ» وأيوب السختياني «ت ١٣١ هـ»، وهمام بن منبه الصنعاني «ت ١٣٢ هـ»، وعشرات الأسماء غير هؤلاء(١).

وهؤلاء كانت لديهِم نُسخ مِن صَحَائِف آلت إِليهِم مِن آبائهم، وأَضَافوا إليهَا مَا جمعوه مِن مَجَالِس الإمْلَاء عَن شيوخهم مِن الصحابة وغيرهم، وكتب عنهم تلاميذهم، وأضحت الكُتُب المُدوَّنة في تلك المرحلة تملأ البيوت والخزائن، فقد كانوا يكتبون منذ بداية طلب العلم وحتى الموت، حتى قال مالك بن أنس «ت ١٧٩ هـ»: «مَات يَوم مَات الزهري، وإِنَّ كُتبه حُمِلَت على البِغَال..»(٢) أي مِن كَثْرَتِهَا.

■ ثالثًا - المرحلة الثالثة: مرحلة التصنيف:

تُعتَبَر هذه المرحلة نقلة مُتطورَة في جَمع كُتب السُّنَّة النَّبويَّة، حيثُ ظهرت فيهَا الكُتُب مُرتبة على الأَبْوَاب الفقهية، بعد أَنْ كان أَهل الحديث يجمعون الأحاديث المختلفة في الصُّحف والكرَارِيس، وقد تضمنت المصنفات في تلك المرحلة كثيرًا مِن الكُتُب المُدوَّنة في المرحلة السابقة، وقد ظهرت تلك المصنفات والكتب في أوقات متقاربة، وفي مَنَاطِق مُخْتَلِفَة مِن الدولة الإسلامية، وأكثر مَن صنفوا في تلك المرحلة كانوا مِن تلاميذ ابن شهاب الزهري، وكانت هذه المصنفات تشتمل على السُّنَن ومَا يتعلق بها، وكان بعضها يسمى مُصنفًا، وبعضها يسمى جامعًا أو مجموعًا

(١) انظر: تاريخ تدوين السنة ص (٥٥-٨٢).

(٢) الطبقات الكبرى: لابن سعد (٥/٣٥٣).

وغير ذلك، وقد اختُلف في أول مَن صنف وبوَّب، والرَاجِح أنَّهَا أَوليات مُقيدة بالمكان، فأَوَّل مَن صَنَّف بمكة: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج «ت ١٥٠ هـ»، وأَوَّل مَن صَنَّف بالمدينة: مالك بن أنس «ت ١٧٩ هـ»، ومحمد بن إسحاق «ت ١٥١ هـ»، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب «ت ١٥٨ هـ»، وأَوَّل مَن صَنَّف بالبصرة: سعيد ابن أبي عروبة «ت ١٥٦ هـ»، أو حماد بن أبي سلمة «ت ١٦٧ هـ»، وأَوَّل مَن صَنَّف بالكوفة: سفيان الثوري «ت ١٦١ هـ»، وأَوَّل مَن صَنَّف باليمن: معمر بن راشد «ت ١٥٣ هـ»، وأَوَّل مَن صَنَّف بالشام: عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي «ت ١٥٧ هـ». . وهكذا، وتلاهم كثير مِن أَهل عَصْرِهِم فنسجوا على مِنْوَالِهِم[١].

وكانت المُصنَّفَات في ذلك الوقت تَضُم الحديث الشريف وفَتَاوى الصحابة والتابعين مَع ضَمِّ الأَبوَاب بَعضُهَا إِلى بَعض كَمَا يَظْهَر ذلك جليًا مِن مُوطَّأ الإمام مالك، ثم رأي بعضهم أَنْ تُفْرِدَ أَحَاديث النبي ﷺ في مُصنَّفَات خَاصة، فألَّفت المسانيد، وهي كُتب تَضُم الأحاديث النَّبويَّة بأسانيدها، بحيث تُجْمَع أَحَادِيث كُلِّ صَحابي تحت اسمه ولو في مواضيع مُخْتَلِفَة، وأول مَن صَنف في المَسَانِيد: أَبو داود الطيالسي «ت ٢٠٤ هـ»، ثُمَّ سار جماعة على أثره، ويعتبر مسند الإمام أحمد بن حنبل «ت ٢٤١ هـ» أوفى تلك المسانيد وأجمعها، ثُمَّ رأى بعض الأئمة أَنْ يُجَرِدَ الصحيح مِن غَيره، فَكتب البخاري «ت ٢٥٦ هـ» جامعه الصحيح، ثُمَّ مُسْلِم بن الحجاج «ت ٢٦١ هـ»، ثُمَّ ظَهرت الكُتُب الأَرْبَعة المُكمِلَة للستة[٢]، وتوالى التصنيف والتفنن في تبويب الأحاديث النَّبويَّة، وبجوار تلك الموسوعات ظَهرت مُصنَّفَات في مَوضُوعَات خَاصة، مِثل: الأَدب المُفْرَد والقِرَاءة خَلف الإِمَام،

---

(١) السنَّة قبل التدوين ص(٢٢١، ٢٢٢) بتصرف، وانظر: مباحث في علوم الحديث: مناع القطان، ص (٣٥)، والسنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص(١٠٥).

(٢) **انظر**: تاريخ تدوين السنة ص (٨٣)، وعلوم الحديث ومصطلحه: صبحي الصالح ص (٤٨، ٤٩)، والسنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص (١٠٥).

وخَلق أَفْعَال العِبَاد، للبخاري، والشمائل المحمدية للترمذي، وتعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي «ت ٣٩٤ هـ». . وغير ذلك.

وظهرت أَيضًا مُصنَّفَات في تاريخ الرواة وتراجم الرِّجَال: كالتَّارِيخ الكبير والأوسط والصغير: للبخاري، وتاريخ يحيى بن معين، والجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي «ت ٢٧٧ هـ»، وكُتب خَاصَّة بالثِّقَات، وأخرى بالضعفاء، وكتب في العِلل، وكتب في مصطلح الحديث، وغير ذلك.

بهذا تَمَّ تَدْوِين السُّنَّة وجَمْعِهَا، وحَصلت الثِّقَة بِهذا الجُزْء مِن الوَحْي الإِلهي، وَوقف الجهابذة بالمرصاد لكل مَن يُرِيد الدَّس أَو الكَذِب فيه، ولازَالت الأُمَّة تَتنَاقله بالأَسَانِيد المَشْهُورة إِلى يَوم النَّاس هذا.

وقد أُثِيرت عِدَّة شُبهَات حول جَمعِ السُّنَّة للتشكيك في مِصْدَاقيتِهَا مِن أَبرزِهَا: أَنَّهَا كُتِبَت بعد وفاة النبي ﷺ بِنحو مِائة سنة، إِذ لَم تُدوَّن إِلَّا في مَطْلع القرن الثاني الهجري، بأَمر عُمر بن عبد العزيز «ت ١٠١ هـ» وهذه المُدَّة تكفي لأَنْ يَحْصُل فِيهَا مِن التلاعب والفَسَاد مَا قد حَصل!![(١)]

وتَنَاقَل هذه الشبهة خُصُوم السُّنَّة مِن الشيعة والعَقْلَانِيين «وَرثة الفِكْر المُعْتَزِلي»، والمُسْتَشْرِقين، وأَذْنَابِهِم مِن المُسْلِمين.

وفِيمَا عَرضْنَاه مِن الكلام عَن مَرَاحِل جَمْع السُّنَّة كِفَايَّة في دَحْض مِثل تِلك الفِرْيَّة، ونزيد على ذلك أَنَّ مَكْمَن الخطأ عِند مَن أَثَارُوا تِلك الشبهة: في أَنَّهُم لَم يُفرِّقوا بينَ الكِتَابة والتَّدْوين والتَّصْنِيف، مَع أَنَّ بَينهَا فُرُوقًا دَقِيقَة جدًا.

- فالكِتَابة: هي الخطّ، يُقَال: «كَتَبَ الشيء: أَي خَطَّه»[(٢)].

- والتَّدْوِين: الجَمع، يُقَال: «دَوَّنَه تَدْوِينًا: أَي جَمعه، والدِّيوَان مُجْتَمَع الصُحُف»[(٣)].

---

(١) انظر: السنَّة النبوية في كتابات أعداء الإسلام (١/ ٣٤٦).

(٢) لسان العرب (١٢/ ٢٢). مادة (كتب).

(٣) لسان العرب (٤/ ٤٥١). مادة (دون).

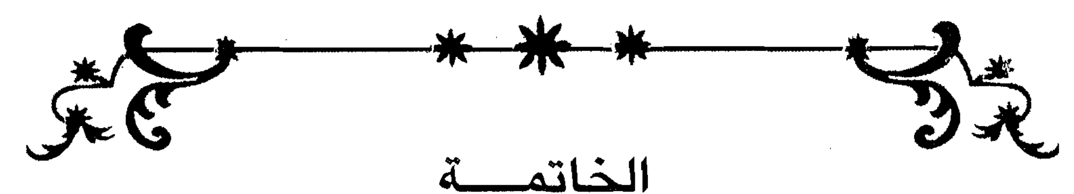
- والتَّصْنِيف: تَمييز الأَشْيَاء بَعضهَا مِن بَعض، يُقَال: «صَنَّفَه: جَعله أَصْنَافًا»[(١)].

ويَتضح مِن ذلك أَنَّ الكِتَابة غَير التَّدْوِين، فالكِتَابة مُطْلَق الخَطّ، دُون مُرَاعَاة لِجَمْع الصُحُف، والتَّدْوِين مَرحلة تَالِية للكتابة، وتكون بجمع الصُحُف المكتوبة في دِيوَان، والتَّصْنِيف أَدقُّ مِن التَّدْوين، فهو تَرتِيب مَادُوِّن في فُصُول وأَبوَاب مُميزة، وبَانَ خَطأ مَن حَمل كَلِمَة التَّدْوِين على مُجَرد الكِتَابة، وفَهِمَ قَول العُلمَاء: «أَوَّل مَن دَوَّن العِلم ابن شهاب الزهري» على أَنَّ المُرَاد مِنه أَوَّل مَن كَتبَ، ورَتَّب على ذلك الفَهم الخَاطِئ - أو المُتعمَّد - تِلك النتيجة الخطيرة، وهي التشكيك في صِحَة السُّنَّة النَّبويَّة، لأَنَّهُ تَأخر كِتَابتهَا، فَضَاع الكَثيرِ مِنْهَا، والقِسم الأَكبر مِن الحديث ليس إِلَّا نَتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي في القرنين الأول والثاني، وأَنَّهُ ليس بصحيح مَا يُقَال مِن أَنَّهُ وَثيقَة للإِسلام في عهده الأول، كَمَا يرى جُولد تسيهر وشاخت وأبور.

□ □ □

(١) لسان العرب (٧/ ٤٢٣) مادة (صنف).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



الخاتمـــة

بعد مَا يسّره الله - تعالى - مِن البَحث في ظِلال الوَحْي، أُسَجِل هُنَا أبرز النتائج والتوصيات التي توصلت إِليهَا مِن الدِرَاسة:

■ أولاً: النتائج:

١- أَنَّ الوَحْي بِمعنَاه الشَّرعي يَشْمَل القُرْآن والسُّنَّة مَعًا.

٢- تَضَافُر الأَدِلَّة - مِن القُرآن ومِن السُّنَّة الصحيحة والإِجمَاع - على أَنَّ السُّنَّة مِن الوَحْي الإلهي.

٣- الكيفيات التي تَلقَّى بِهَا النبي ﷺ الوَحْي في السُّنَّة المطهرة لا تَخْرُج عَن الكيفيات المنصوص عليها في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

٤- الهيئات المُصَاحِبَة لِتلقِّي وَحي السُّنَّة تَدُلُّ على مَا كَان يُعَانِيه النبي ﷺ مِن التَّعب والكرب عِند تَلقِّيه الوَحْي، والحِكْمَة مِن ذلك أَنَّ الأَمر العَظيم له مُقَدِّمَات تُؤذِن بِتعظِيمِه لمزيدِ الاهتِمَام به.

٥- اقتداء الأمة بنبيها ﷺ في تحمُّل الرِوَاية كان له أَثرٌ طيب في استمرارية النقل، واختصاص هذه الأمة بخَصِيصَةِ الإِسْنَاد.

٦- أَنَّ النبي ﷺ قد تلقى في وحي السُّنَّة المعنى، وعَبَّر بالأَلْفَاظ مِن عِنْدِه، وأُوتِيَ جَوَامِع الكَلِم، وأَسْبَاب البَيَان، ليكون تَعْبِيرهُ لائِقًا بِمَعْنَى مَا يَنْقِله.

٧- جَوَاز رِوَاية الحَديث عَلى المَعنى بِشَرط أَلَّا يُخِلَّ بِمُرَادِ النبي ﷺ.

٨- يَجوز الاجْتِهَاد في حَقِّ النبي ﷺ في الأَقْضِية والمَصَالِح الدُّنْيَوِيَّة وتَدَابِير الحُرُوب ونَحْوِهَا بِلا خِلَاف.

٩- وفي القضايا الدينية والأَحْكَام الشرعية يجوز له الاجتهاد فِيمَا لا نَصَّ عليه، على رأي جُمْهُور العُلَمَاء المُحَقِقين.

١٠- أَنَّ اجتهَاده ﷺ مِن جُمْلَة الوَحْي، وهو حُجَّة إِجْمَاعًا.

١١- بيان خَطأ مَن قَسَّم السُّنَّة إِلى تَشْرِيعِيَّة وغَير تَشْرِيعيَّة، فليس شَيءٌ مِن السُّنَّة خَارِج عَن دَائِرَةِ الوَحْي.

١٢- عدم صِحَّة القول بأَنَّ عمر بن عبدالعزيز هو أول مَن أَمر بِجَمْعِ السُّنَّة النَّبويَّة، وأَنَّ أَوَّل مَن قَام بالجمع هو محمد بن شهاب الزهري، فعملية جمع السُّنَّة مَرَّت بثلاث مَرَاحِل، ابتداءً مِن عصر النبي ﷺ مِمَا يَدُلَّ على التَّوْثِيق المُبَكِّر لهَا.

١٣- تَهَافُت الشبهَات الزَّاعِمَة بتأخر تدوين السنة، واتخاذه ذريعة للتشكيك في صحتها.

١٤- حِرْص النبي ﷺ على صيانة الوَحْي مِن الاختِلَاط، وفَهم الأُمَّة لهذا المقصد كان له أثر عظيم في سلامة التشريع الإسلامي مِن التَّبْدِيل أَو الزِيَادَة والنُّقْصَان.

١٥- نشاط الحركة العلمية في أي عَصر مُرْتَبِط أَسَاسًا بجهتين رئيسيتين، العُلمَاء والدولة.

١٦- يُعْتَبر التَّأْصِيل للوحي الإلهي في السُّنَّة النَّبويَّة لَبِنَة مُهِمَّة في تشييد البِنَاء المعرفي والحضاري المُسْتَمَد مِن الوَحْي.

■ ثانيًا: التوصيات:

توصي الدِّرَاسَة بالعمل على صِيَاغة كِتَاب سَهل ومُبَسَّط، يَضُم التَّأْصِيل للوحي الإلهي في القرآن والسُّنَّة مَعًا، وإِدْخَالِه ضِمن المُقَرَّرَات الدِّرَاسِيَّة للمرحلة الثانوية، أو على الأقل تجزئة المَادَّة العِلْمِيَّة التي تَدُور حَول هذا المَوضوع وإِدْخَالِهَا بطريقة مُسلسلة في مَوضُوعَات القِرَاءة أَو التربية الدينية، لِيُسْهِمَ ذلك في ترسيخ الثِّقَة بالوحي الإلهي لدى النَّشْء، وهذا بِدوره يُسْهِم في تَحْصِينِهِم أَمَام دَعوَاتِ التَّشْكِيك وحَمَلَات التَّضْلِيل الفِكْرِي التي تَمُوج كَموجِ البحر.

وخِتَامًا: لا أَدَّعِي الكَمَال، بَل أُقِرُّ بالتَّقْصِير والنُّقْصَان، وأَسْأَل الله التَّجَاوز والغُفْرَان، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

✍ كتبـــه

د / عماد على عبدالسميع حسين

□ □ □

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

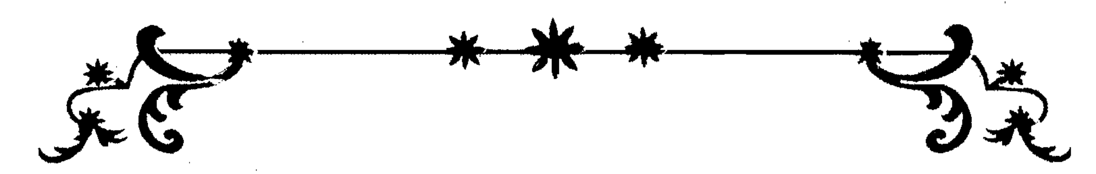
الفهارس العامة

وتشتمل على:

- قائمة المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



قائمة المصادر والمراجع

١- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: سعيد المندوه، ط مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الثانية، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.
٢- الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي: د. على نايف البقاعي، ط دار البشائر الإسلامية، بيروت، الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
٣- الإحكام في أصول الأحكام: على بن محمد الآمدي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٤- الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: شهاب الدين أحمد القسطلاني، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٦- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن على الشوكاني، ط دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.
٧- أصول الفقه الإسلامي: د. وهبة الزحيلي، ط دار الفكر، دمشق، الرابعة عشرة ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
٨- الأضواء الكاشفة لما في كتاب أضواء السُّنَّة من الزلل والتضليل والمجازفة: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، المكتبة السلفية، القاهرة، ١٣٧٨هـ.
٩- إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب «ابن القيم»، تحقيق: عصام الدين الضابطي، ط دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
١٠- أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية: د. محمد سليمان الأشقر، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، الثانية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
١١- الأموال: لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٦هـ.

١٢- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، ط وزارة الأوقاف الكويتية، الأولى ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

١٣- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، ط دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

١٤- البيان والتبيين: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: حسن السندوبي، ط دار إحياء العلوم، بيروت، الأولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

١٥- تاريخ تدوين السُّنَّة وشبهات المستشرقين، د. حاكم عبيسان المطيري، ط جامعة الكويت، الأولى ٢٠٠٢م.

١٦- تاريخ خليفة بن خياط: خليفة بن خياط العصفري، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط دار طيبة، الرياض، الثانية ١٤٠٥هـ.

١٧- تأويل مختلف الحديث: عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد

١٨- عبدالرحيم، ط دار الفكر، بيروت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

١٩- تحفة الباري في شرح صحيح البخاري: زكريا بن محمد الأنصاري، ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٥هـ.

٢٠- تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: د. محمد العوضي، ط دار البيان العربي، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢١- تذكرة الحفاظ: لأبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: عبدالرحمن يحيى المعلمي، ط مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٢- تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور، ط دار سحنون، تونس.

٢٣- التفسير الشامل للقرآن الكريم: د. أمير عبدالعزيز، ط دار السلام، القاهرة، الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٤- تفسير القرآن العظيم: عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أحمد فتحي حجازي، ط دار الكتب العلمية، بيروت: الأولى ٢٠٠٦م/ ١٤٢٧هـ.

٢٥- تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى السيد وآخرين، ط مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٢٦- تهذيب التهذيب: أحمد بن على بن حجر العسقلاني، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٢٧- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

٢٨- توجيه النظر في أصول الأثر: طاهر الجزائري، ط دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

٢٩- تيسير اللطيف الخبير في علوم حديث البشير النذير: د. مروان شاهين، ط مكتب فوزي

الشيمي، طنطا.
٣٠- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير الطبري، ط دار هجر، القاهرة، الأولى ١٤٢٢هـ.
٣١- الجامع الصحيح: محمد بن إسماعيل البخاري، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٣٢- الجامع الصحيح: مسلم بن الحجاج القشيري، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٣٣- جامع العلوم والحكم: زين الدين عبدالرحمن بن شهاب الدين «ابن رجب الحنبلي»، ط دار العقيدة، الإسكندرية، الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٣٤- جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبدالبر، تحقيق أبي الأشبال الزهيرى، ط دار ابن الجوزي، السعودية، السابعة، ١٤٢٧هـ.
٣٥- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٣٦- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد رأفت سعيد، ط دار الوفاء، المنصورة، الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٣٧- حجية السنة: د. عبدالغني عبدالخالق، ط دار الوفاء المنصورة، الثانية ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
٣٨- الحديث والمحدثون: د. محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، الأولى ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
٣٩- دراسات في الحديث النبوي: د. محمد مصطفى الأعظمي، الرياض، الثالثة ١٩٨١م.
٤٠- دراسات في القرآن والحديث: د. يوسف خليف، ط مكتبة غريب، القاهرة، بدون تاريخ.
٤١- الرسالة: محمد بن إدريس الشافعي تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط مكتبة دار التراث، القاهرة، الثانية ١٩٧٩م.
٤٢- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي، ط دار الفكر، بيروت.
٤٣- الزيادة والإحسان في علوم القرآن: محمد بن أحمد بن عقيلة المكي، تحقيق وطبع مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
٤٤- السُّنَّة النَّبويَّة في كتابات أعداء الإسلام: د. عماد السيد الشربيني، ط دار اليقين، المنصورة، الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٤٥- السُّنَّة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، ط دار الفكر، بيروت، السابعة ١٤٢١هـ.
٤٦- السُّنَّة والتشريع: د. موسى شاهين لاشين، ملحق مجلة الأزهر، عدد شعبان ١٤١١هـ.
٤٧- السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي: د. مصطفى السباعي، ط المكتب الإسلامي، بيروت،

الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
٤٨- السنة: لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين الألباني، ط المكتب الإسلامي، بيروت، الرابعة ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
٤٩- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، بدون تاريخ.
٥٠- السنن لأبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤٢٢هـ.
٥١- السنن: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤١٩هـ.
٥٢- السنن: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤٢٢هـ.
٥٣- شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناوؤط، ط المكتب الإسلامي، الثانية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٥٤- صحيح سنن ابن ماجه: محمد ناصر الدين الألباني، ط مكتبة المعارف، الرياض، الثانية ١٤١٧هـ. .
٥٥- صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، ط مكتبة المعارف، الرياض، الثانية ١٤٢١هـ.
٥٦- صحيح سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني، ط مكتبة المعارف، الرياض، الثانية ١٤٢٢هـ.
٥٧- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد، تحقيق: عبدالقادر عطا، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٩٨٩م.
٥٨- علوم الحديث ومصطلحه: د. صحبي الصالح، ط دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة والعشرون ٢٠٠٤م.
٥٩- علوم الحديث: لأبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، تحقيق: د. نور الدين عتر، ط دار الفكر المعاصر، بيروت، الثالثة ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٦٠- علوم القرآن والحديث: أحمد محمد على، ط دار البشير، عمان، ١٩٨٤م.
٦١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، ط دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٦٢- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن على بن حجر العسقلاني، ط دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤٢٠هـ.

٦٣- فتح البيان في مقاصد القرآن: صديق حسن خان، ط دار الفكر العربي، بيروت.
٦٤- الفقه الإسلامي مرونته وتطوره: الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، ط الأزهر الشريف، بدون تاريخ.
٦٥- في علوم القرآن: د. سليمان معرفي، ط جامعة الكويت، ٢٠٠٣م.
٦٦- كتاب الأسماء والصفات: أحمد بن الحسين بن على البيهقي، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦٧- كتاب العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
٦٨- الكفاية في معرفة أصول الرواية: أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم بن مصطفى، ط مكتبة ابن عباس، الأولى ٢٠٠٢م.
٦٩- لسان العرب: جمال الدين ابن منظور، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثالثة.
٧٠- مباحث في علوم الحديث: مناع القطان، ط مكتبة وهبة، القاهرة، الثالثة، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٧١- مباحث في علوم القرآن: د. القصبي محمود زلط، ط دار القلم، دبي، الثانية ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
٧٢- مباحث في علوم القرآن: د. صبحي الصالح، ط دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة والعشرون ٢٠٠٢م.
٧٣- مجموع الفتاوى: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، ط المكتبة التوفيقية، بدون تاريخ.
٧٤- محاسن التأويل: محمد جمال الدين القاسمي، ط دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٧٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية ٢٠٠٧/١٤٢٨هـ.
٧٦- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، ط دار الحديث، القاهرة، الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٢م.
٧٧- مدخل إلى علوم القرآن والحديث: د. عدنان محمد زرزور، ط المكتب الإسلامي، بيروت، الأولى ١٤٢٠هـ.
٧٨- المدرسة الحديثية في مكة والمدينة وأثرها في الحديث وعلومه من نشأتها حتى نهاية القرن الثاني الهجري: د. محمد الثاني عمر موسى، ط دار المنهاج، الرياض، الأولى ١٤٢٨هـ.
٧٩- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، ط دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
٨٠- المستصفى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، ط دار الأرقم، بيروت، ومعه فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: لعبدالعلي محمد الهندي.
٨١- المسند: لأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، والشيخ حمزة

أحمد الزين، ط دار الحديث، القاهرة، ١٩٩٤م.
٨٢- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى اليحصبي، ط دار الفكر، بيروت، الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٨٣- المصباح المنير: أحمد بن محمد بن على الفيومي، ط دار الحديث، القاهرة، الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٨٤- المصنف: عبدالرازق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٨٥- معالم السنن شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي، ط المكتبة العلمية، بيروت، الأولى ١٣٥١هـ/ ١٩٨١م.
٨٦- المعجم الأوسط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
٨٧- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى ١٤٢٢هـ.
٨٨- مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٨٩- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: هاني الحاج، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة.
٩٠- المقدمة: عبدالرحمن بن خلدون، ط دار الفجر للتراث، القاهرة، الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٩١- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبدالعظيم الزرقاني، تحقيق: هاني الحاج، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة - بدون تاريخ.
٩٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٩٣- منهج النقد في علوم الحديث: د. نور الدين عتر، ط دار الفكر، بيروت، الثالثة، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
٩٤- نزهة النظر شرح نخبة الفكر: أحمد بن على بن حجر، تحقيق: أحمد بن سالم المصري، ط مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ٢٠٠٤م.
٩٥- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين المبارك بن محمد الجزري - ابن الأثير، تحقيق: د. عبدالحميد هنداوي، ط المكتبة العصرية، بيروت، الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
٩٦- الواضح في علوم القرآن: د. مصطفى ديب البغا، ومحي الدين ديب، ط دار الكلم الطيب، دمشق، الثانية ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
٩٧- الوَحْي المحمدي: محمد رشيد رضا، ط المكتب الإسلامي، بيروت، العاشرة، ١٤٠٥هـ.

□ □ □







فهرس المحتويات



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ الصفُّ وَالتَّنْسِيقُ وَالإِخْرَاجُ بِدَارِ الْمَأْثُورِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ.
بالمملكة العربية السعودية : جوال/ ٠٥٦٦٦٠١٦٢٧ - مصر: موبايل/ ٠١٠٠١١٢٩٢٧٤
بريد الكتروني info@daralmathour.com

وَصلِّ اللَّهُمَّ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَآلِ بَيْتِهِ، وَارْضَ اللَّهُمَّ عَنْ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِين أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَعَنْ سَائِرِ أَصْحَابِ نَبِيِّكَ أَجْمَعِين، وَعَنْ التَّابِعِين وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين، وَاغْفِرْ لَنَا اللَّهُمَّ وَارْضَ عَنَّا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِين.


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com





دار المأثور

دار المأثور